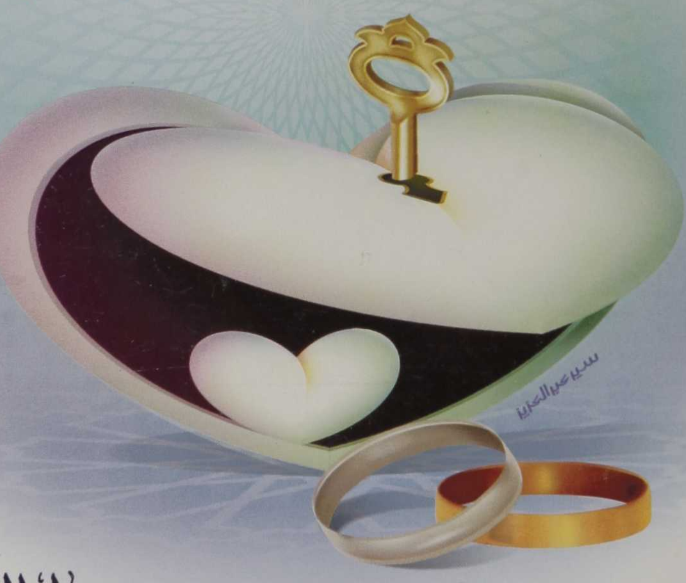
نحو ثقافة واعية للشباب والأسرة (٣)

الزواج السعيد

خطبة عَقد النكاح - المهرُ - الإعلانُ - الجهَاز - أنواعه
العُرس - الوليمةُ - ليلَة الزفافِ - مِن آدابِ المبَاشرة - الآثارُ المترَتبة

محمد علي قطب



دار الدعوة


الزواج السعيد
خطبة. عقد النكاح. المهر. الإعلان. الجهاز. أنواعه. العرس
الوليمة. ليلة الزفاف. من آداب المباشرة. الآثار المترتبة

الطبعة الثانية
١٤٢٢هـ ــ ٢٠٠٢م

رقم الإيداع القانوني
١٩٩٩/٤٤٩١

الترقيم الدولي : 977-253-207-7

دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع

المركز الرئيسي : ٢ ش منشا ـ محرم بك ـ الإسكندرية ـ تليفاكس :: ٣٩٠١٩١٤ ـ ٣٩٠٧٩٩٨

نحو ثقافة واعية
للشباب والأسرة

الزواج السعيد

خطبة . عقد النكاح . المهر . الإعلان . الجهاز . أنواعه . العرس
الوليمة . ليلة الزفاف . من آداب المباشرة . الآثار المترتبة

محمد علي قطب

دار الدعوة
للطبع والنشر والتوزيع


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله . . .

نحمده تعالى ونشكره، ونتوبُ إليه ونستغفره، ونعوذ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادى له، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد يُحيى ويميت وهو على كل شيء قدير، ونشهد أن سيدنا ونبينا محمداً عبد الله ورسوله، وصفيه من خَلْقه وخليله، أرسله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدّين كله، فبلغ الرسالة وأدى الأمانة، ونَصحَ الأمة وجاهد فى الله حق جهاده، وتركنا على المحجة البيضاء ليْلُها كنهارها لا يضلُّ عنها إلا زائغ، كان المثل الأعلى والقدوة السامية فى بيتِه ومع أهْله، وللناس كافة، صلوات الله وسلامُه عليه وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أما بَعْد:

فها نحن ـ عزيزى القارئ ـ على العهْد والوعْد، نتابعُ مَعَكَ مسيرة الشباب، وسنّةَ الحياه، من «المراهقة» إلى «الخطوبه» إلى «الزواج»، الذى بِه تخطو خطواتك الأولى نحو بناء الأسرة، اللبنة الأولى فى تكوين المجتمعات البشرية، وعلى صلاحها ومتانة قاعدتها تَقومُ الأمّة، قويه متماسكة، عزيزة السلطان، مرهوبة الجانب، تؤدى قسطها وواجبها فى المجال الحضارى والإنسانى؛ واضعين أمام عَينَيك الأسُس السليمة، والقواعد الصحيحة، كى لا تَزِلَّ بكَ القدم أو تختلط عليك الأمُور أَوْ تضلَّ بِكَ السُّبُل عن الصراط السوى.

فالاختيار ـ السّليم لمن تكون شريكة حياتك، ورفيقة دَرْبك، أوّل ما يُطلب إليك ـ وكذلك أنت يافتاتى ـ فلا يَغُرنّكُم بالله الغرور، فالعفّة والخلقُ والدِّين هى القِيَمُ الثابتة، والأصول والجذور. . كشجرة طيّبة أصلها ثابت وفَرْعُها فى السَّماء، تؤتِى أكُلها كلَّ حينٍ بإذن ربها، ثمرات جنيَّات، ناضجاتٍ شهيات، هم قرَّة عيون

الآباء والأُمّهات، وهم عناصر المجتمع الصّالح.

أما المالُ والجمال والأحساب.. فهي عَرَضٌ زائل، تغري ولا تَبْقى، يستمتعُ بها ظاهراً، وتُستَنْفَد وتُستهلك، فإذا هي كالسَّراب، وقد تكونُ مادة شقاق وأسباب نزاع، ومن هنا يكون نَكدُ الحياة، وشقاء العيش.

ولقد بيَّنا لكما الأسُسَ الحقوقية، وواجبات المسؤولية حتى لا يَطغى الماءُ على الماء، فإذا أنتُما في بحر عجاج، تثير أمواجه الرِّياح وتعصف بِهِ، فإذا السفينة في القاع وأنتم غرقى، لا حوْل لكم ولا طوْل.

فالرّجُل يحملُ عِبء مسؤوليَّة المكابدة والسَّعْي، والمرأةُ على عاتقها مسؤولية أعْظم وأجَل، إنَها الراعية فيِ البيْت تحميه وتصُونُه، وتربّي الأطفال وتُعدُّهم ليكُونوا رُوّاد الحياةِ من بَعْد وطليعة أجيال، تَبْنِي ولا تهدِم، تُعَمّر ولا تُخرِّب، تساهم في بناء الحياة...!

لا نريد لْلجاهليَّةِ أنْ تَحكُم تَصرُّفاتكم، سواءٌ كانت موروثة عرفاً وتقليداً، أو (ابتكاراً عَصْرياً) تحْتَ مُسميات الحضارة والمدنيةَ والتنوير، فما مِنْ نُور في القُلوب أو النفوس، أو فيِ السماوات أو في الأرض، إلا من عند الله العزيز الحكيم ﴿الله نُورُ السماوات والأرض...﴾.

من استْضاء بِهِ واستبصر الأشياء والمعاني على هداه.. كفاه؛ ومن ضَل عَنْه فإنَّ له معيشةً ضنكا...

أعزَّائي:

إن واقع الحياة أمامكم خَير شاهد على تعاسَة الخبْط على غَيْر هُدى، لأنَّ النَّهْج غَيْر سليم، قد تنكَّب أفرادهُ الصراط المستقيم، وعَدَلُوا عنه إلى اختيارات (الشياطين)، شياطين الجن والإنس،.. وكلّ رجيم.

هذه نصيحتي خالِصَةَ من كُلِّ غرض، أتوجَّهُ بها إلى أجْيالنا الإسلاميّة الطالعة، سائلاً المولى عز وجَلّ أن تأخذ طريقها إلى نفوسهم وقُلُوبهم، كَيّ يهتدوا إلى الحق والعَدْل، والبناء السليم،

والله يتولى الصالحين. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

غزة (ذي القعدة) ١٤١٧ هـ

خطبة عقد النكاح

ينبغى أن يُخْطَبَ بين يدى العقْد خطبةٌ تبدأ بحمد الله والثناء عليه، والصلاة والسلام على رسوله ﷺ ، وأفْضل الخُطب «خطبة الحاجة» ـ كما هو مأثورُ عن النبى ـ عليه الصلاة والسلام؛

وهـــــى:

[إن الحمْد لله، نحمده تعالى ونشكره، ونتوبُ إليْه ونَستَغْفرهُ، ونَسْتعينُه، ونعوذُ به من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِل فلا هادى له، ونشهد أن لا إله إلا الله وَحْدَهُ لا شريك له، لَهُ المُلْك وله الحمد يُحْيى ويميت وهُو على كُلِّ شىء قدير، ونشهد أنَّ سيِّدنا محمداً عبد الله ورسوله، صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾[1].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾[2].

﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقُوا الله وقولوا قولا سديدا * يصلح لكم أعمالكم ويغفرلكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيما﴾[3].

ثم يذكر الخاطب حاجتَه.

المهر ويُسْر التكاليف:

عن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن من خير النساء أيْسرهُن صداقاً»[4].

---

(١) سورة (آل عمران) الآية: ١٠٢.

(٢) سورة النساء الآية: ١ .

(٣) سورة الأحزاب الآيتان: ٧٠، ٧١ .

(٤) رواه ابن حبان فى صحيحه.

إن كل شرائع الإسلام قائمة على اليُسْر والمساهله، لا على الحرج والتعقيد . . ، والزواج إن هو إلا إمضاء لسنة أزلية، وإنفاذ لفريضةٍ ربانية، فإدخال الحرج عليها بالمغالاة فى المهْر أو نَحْوه أمر مُنافٍ لروح الدين.

قال تعالى: ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾[١].

وعلى هذا الأساس من النظر السهل إلى الأمور، دعا الإسلام إلى القصْد فى المهْر، وتيسير إجراءات الزواج.

قال رسول الله ﷺ: «إن أعْظمِ النكاح بركةً أيسره مؤونةً» . وقال عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام: «خيرُ الصَداق أيْسره».

وقال أيْضاً: «من بركة المرأة سرعة تزويجها، وسرعة رَحمِها» ـ أى : الولادة، وتيسر المهر.

وإذا كان العلماء، وأئمتنا الفقهاء ـ رحمهم الله تعالى ـ قد أجمعُوا على أن المهْر لا حدَّ لأكثره، ولكنَّ البركة فى يسْر المؤونة التى يصورها لنا رسول الله ﷺ بقوله الشريف:

«لو أنَّ رجلاً أعطى امرأة صداقاً ملْء يديْه طعاماً كانت حلالاً له» .

وكان سيِّدنا «عمر بن الخطاب» ـ رضى الله عنه ـ يقول:

(لا تغلُوا صداق النساء، فإنَّ رسُول الله ﷺ ماتزوَّج ولا زوَّج بناته بأكثر من أربعمائة درهم، ولوْ كانت المغالاة بمهور النساء مكرُمةً فى الدُنيا أو تقْوى فى الآخرة لكان أوْلاكم بها النبى ﷺ» .

أما يُسْر الصَّداق فأمرٌ اعتبارى يختلف باختلاف ما قسم للمرء من رزق، فقد يكون مبلغ ما سهْلاً على شخصٍ وشاقاً على آخر، باعتبار ما لكل منهما من طاقة.

وقد تزوَّج النبى ﷺ زَوَجَتَهُ أم حبيبة[٢] وهى بأرض الحبشة، فأراد النجاشىُ

---

(١) سورة الحج: الآية ٧٨.

(٢) أم المؤمنين ـ رضى الله عنهما ـ واسْمُها : «رَمْلة بنت أبى سُفْيان».

أن يقدّم مكرمةً، فدفع المهر لها عن النبى ﷺ أربعة آلاف درهم - مائتى دينار -؛ ولم يَر النبى ﷺ أن ذلك كثير، لأنّه بالنسبة إلى الملوك يسير، ولكنه - عليه الصلاة والسلام - حينما جاءَهُ شاب فقير:

فقال: إنى تزوَّجْتُ على مائةٍ وستِّين دِرْهماً. . ، استكثرها وقال:

«كأنكم تنحتون الفضَّة من عَرْض الجبل!!!؟».

ومما يَدُلُّ على أن الطاقة اعتباريّة. . . ، أن رسول الله ﷺ: «رَضِىَ للفقير المعْدم أن يقدم الصّداق: [ولَوْ خاتمًا من جديد]، فلَما عاد الرجل يقول بأنه لم يجد خاتمًا من حديد، سَأَلَهُ ﷺ :

- «هل مَعَكَ شيْئ من القرآن؟؟]، قال: نعم، سورة كذا وسورة كذا. . . ، فقال ﷺ:

- «قد زَوجْتُكما بما مَعَكَ من القرآن».

وهذا مثل غنىّ - بما فيه من المعانى القيمة - عن كل تعليق.

وليست العبرة فى الصداق بالقلة والكثرة، بل بما يكون له فى يسر المؤونة، فإن اليسر هو الجالب للخير والبركة، على ما قدّمنا من كلام النبى ﷺ .

ولكن أكثر الناس انحرفوا عن مبادئ الإسلام الصّحيح، وأصبَحوا ينظرون إلى تزويج البنت نظرة مادية بَحْتة، كما ينظر التاجر إلى سلعته يتوخى من بَيْعها الربح الوفير، والمكاسب الكثيرة دون التعرف على القيم الأخلاقية، والاعتبارات الدينيّة، التى بها صلاح الأسرة وتثبيت دعائم البيت المسلم.

فالأب الذى عنده فتاة جميلة، أو نالت حظاً من عِلْم، أو شهادةٍ عليا، تملكه نشوة الاعتزاز، وتدخل عليه حماقات الغرور، فحين يتقدَّم خاطب ليَخطب ابنته، فإن رضِىَ أن يكلّمه كَلَّمهُ بلهجة المستعْلى المتكبر، وإن رأى أن يزوجه طلب من المهْر والتكاليف ما يثقل كاهل الخاطب، ويعجز عن دفعه.

إنَّ بعض الأولياء الذين يقفون مثل هذه المواقف المشينة: تعقيد فى الزواج، ومغالاة فى المهور. . ، قوم لا يحسبون حسابًا للواقع الاجتماعى الذى يعيشون

فيه، ولا يقدّرون النتائج الخلقية والمفاسد الاجتماعية التى تترتب وتنتج عن عدم رواج سوق الزواج.

قومٌ حكمت عليهم نفوسهم المريضة أن يَحُولُوا دونُ تقدُّم الأُمّه فى أخلاقها، ورُقىّ المجتمع فى سموٍّ روحه وازدهار آدابه.

قوم استهْواهم بريقُ المادَّة الخادع، وفَتَنَتْهم زينة الحياة الدنيا، فلا يزوجون إلا من دَفَعَ لَهُم مهراً أكثر . . «وثمناً» أعلى.

فإذا ذَهب الناس هذا المذهب فى التعقيد والمشقة فإنما يطلبون أن تمحق بركة الزواج .

ويرى أكثرهم اليوم أن ضرورات الحياة ومتطلباتها قد اختلفتْ عمّا هِى بالأمْس، فاقتضت هذه المغالاةُ تأميناً للسعادة والرفاهية. . !! واضعين نُصْب أعيُنِهم الأُمُور المادِيَّة البْحتة، دُونما نَظَرٍ إلى المعْنويات والروحانيّات، والحقائق الأساسيَّة التى يقوم عليها ائتلافُ عُنصرينِ وتزاوجهما. . وإقامة أسرةٍ صالحة من خلالهما؛ ولكى لا ينغمس الشّبابُ فِى الشُّذوذ والانحراف، تحْتَ ضغطِ الطاقةِ الجنسيَّة المشبوبة فى كيانه. . ، وما أكثر السُّبُل. . !

فعلى المسلمين ـ أينما كانوا ـ أن يتدبًّروا مافى دينهم من يُسر ورحْمة، وألا يتنكَّبوا ماسَنّ لهم ربُّهم سبحانه وتعالى، بقوله:

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾(١).

وَلأَنْ يَقْبل المرءُ اليسير من الصّداق تحصيلاً لما وَعَد رسول الله ﷺ من البركة خير له ولابنته من ملء الأرض ذهباً يشق به على الخاطب، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

ولقد لجأ كثير من المسلمين فى عصرنا إلى التعلُّق بزخارف الحياة، فتَفَنّنوا فى التغالى فى المهور، وتعلقُوا بعادات الجاهلية، فعجز الشباب، وفشا سوق الرذيلة، وكثرت الشكوى، وأصبَحَ الرجال والنساء يعيشون فى محنةٍ من أزمة الزواج، والخير كُل الخير فى العوْدة إلى سماحة الإسلام ويُسْره.

(١) سورة البقرة الآية ١٨٥.

الشروط فى عقد الزواج:

عقد الزواج المشروط بما يخالف أمْر الله، لا يعتد بالشْرط، ويتمُّ العقْد ويصير صحيحاً، أما إذا كان شرْطاً يوافق الشرع، فقد قال رسول الله ﷺ :

«المؤمنون عند شروطهم، إلا شرْطاً أحلَّ حراماً، أو حرّم حلالاً».

ومن الأمثلة على ذلك:

١ - اشتراط العِشرةِ بالمعروف، وأن لا يُقصرِّ فى حقٍ من حقُوقها المشروعة، فهذه وأمثالُها من مقتضيات العقْد ولوازمه، ويجب الوفاء بها، لقول رسول الله ﷺ: **«المؤمنون عند شروطهم»**.

٢ - اشتراط ما ينافى عقد الزواج، كاشتراط أمْرٍ يخالف أمْر الله تعالى، مثْل: عدم الإنفاق عليها، وعدم اللقاء الجنسى بها، أوْ: لامَهر لها، أو أن تُنْفق علَيْه، أو أن يُطلِّق زوجته ليتزوّجها.

وفى الحديث الذى رواه الإمام أحمد .

أن رسول الله ﷺ قال: **«لا يحل أن تنكح المرأةُ بأُخرى»**.

لتنفرد وحدها به، وبموارد رزقه، وفى ذلك من الإضرار.. وخراب البيوت، ما يجلب غضب الله ومقْته؛ وهو شرَط يحرم الحلال.

فكل هذه الشروط باطلة، يحرم الوفاء بها مع كَوْن العقْد صحيحاً.

٣ - أما الشروط التى تكون لصالح المرأة، ولا يترتب على الوفاء بها تحريم الحلال، أو تحليل الحرام، كأن تشترط مواصلة تعليمها - فى حدود الفضائل والآداب الإسلامية -، أوْ ألا تسافر معه للجهات النائية، التى ينتقل إليها إن كان موظفاً، أو ألا يتزوَّج عليها، أو غير ذلك، فهى شروط يجب الوفاء بها.

فقد جاء فى شأنها حديث البخارى ومسلم عن عقبة بن عامر - رضى الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **«أحقُّ الشروط أن يُوفى به، ما استْحللتُم به الفروج»**.

وهذه شروط لاتحرِّم الحلال، وإنما تثبت للمرأة حق طلب الطلاق إن خالفها، أما العقد فهو صحيح.

وهناك فرق بين هذه الصورة، وبين المرأة التى تشترط على من جاء يخطبها أن يُطلِّق ضُرَّتها، لتنفرد بِهِ وحدها، فهذا شرط باطل، وذلك أن المرأة التى تشترط، من بداية العقْد، أن لا يتزوَّج عليها، تشترط أمْراً فيه راحةُ بالها، وهدوء نفسها، بخلاف أن تطلب منه طلاق واحدة فى عِصْمته، وفى ذلك هَدْم لبيْتِ غيرها.

ولقد أمَرَ الله بالوفاء فى كتابه الكريم، فقال:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾[1].

إعْلان الزواج:

يُستحبُّ إعلان الزواج..، ودعْوة الأقارب والجيران والأصدقاء، لشهود عقْد الزواج، وإحاطته بمظاهر البهجة والسرور، ليخرج عن نكاح السر المنهى عنه، وإظهاراً للفرح بما أحَلَّ الله من الطيِّبات..، ولكِىْ يشتهر فيعلمه الخاص والعام، وليكون دعايةً تشجِّع على الزواج، والخروج من العُزوبة.

والإعلان يكون بما جرت عليه العادة، بشرط أن يكون فى حدود الفضيلة، وعدم الخروج على تعاليم الإسلام..،كشرْب الخمر..واختلاط الرجال بالنساء..، أو الرقْص..، أو غير ذلك.

إبرام عقْده فى المسْجد:

يصحُّ عقد الزواج فى أىّ مكان، والأفضل أن يكون فى المسجد، ليشهده جَمع من الناس، والْتماساً للبركة، فالمساجد مواطن الرحمة، ومعاقل الإيمان، وإبرام العقْد فيها، تعرُّضٌ للخير وطلب الرضوان، وهو خير وسيلة للإعلان عنه.

ولقد روى الإمام أحمد و الترمذى: عن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله ﷺ قال:

«أعْلِنُوا النّكاح، واجْعلُوهُ فِى المسجد، واضرِبُوا عليه الدُّفوف»[2].

وهكذا أفراح المؤمنين، فيها سِمْتُ المتّقين، ووقار الصالحين. وكُلٌّ بداية طيِّبة

---

(١) سورة المائدة الآية: ١.

(٢) الدُّف: الرقّ من غير صَنْجٍ.

تثمر نهاية مشرقة، فيها السكينةُ والرحمة والمودَّة.

توزيعُ الحلْوى عند العقد:

ورَد في السنة النبويَّة الشريفة:

[أن رسول الله ﷺ نَثَر تمراً على الذين حَضَروا عقْد زواج ابنته «فاطمة الزهراء» في المسجد] وكان من مظاهر السرور تسابق الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ على جمْع هذا التمر؛ فلا بأس بإحاطة عقد الزواج بشىء من هذه المظاهر، في حدود المستطاع، ولا تُكَلّف نفس إلاّ وسْعها، مع مراعاة حُرْمةِ المساجد، وأن تلويثها ولو بالطاهر حرام؛ وكذلك إطلاقُ الزغاريد. . !

صيغة التهنئة بالزواج:

تُستَحبُّ التهنئة والدعاء لكُلّ واحدٍ من الزَّوجينْ، بعد عقْد الزواج، بما ورَد من العباراتِ والكلمات المأثورة الشريفة عن رسول الله ﷺ ؛ومن الوارد قوله:

أ ـ [باركَ الله لَكَ وبَاركَ عليْك وجَمَع بينكمُا فِى خَيْر].

ب ـ [على الخير والبركة، وعلى خَيْر طائر].

ج ـ [بارك الله فيكم وبارك عليكم].

فتخير منها ماشئت. . !.

ويبتدئ وقت التهنئة بهذه الأدعية بعد إتمام الزواج.

الجـــــهاز:

الصّداق حق للمرأة تملكه، كما تملك أىّ حال لها، وليس لزوْجها حق الولاية عليه كله ولا على بعْضه، كما أنه لا ولاية له على شىء من أحوالها الأُخرى.

ولاحقَّ للزَّوْج أن يُكْره زوجته أن تتجهز إليه بشىْءِ من الصَّداق، قَلَّ أمْ كَثُر، فإنَّ عليه المسْكن وعليه البيْت، وعليه كسْوتهاُ وسائر نفقاتها، إلا أن تطيب نفْساً بشىءِ من ذلك، فلا جُناح عليها.

ودليل ذلك من كتاب الله تعالى؛ إذ قال سبحْانه:

﴿ وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا﴾[1].

فما يَفْعله كثيرٍ من الشباب أو الأزواج من إرهاق أهل الزوجة بشراء ألْوان الثياب والأثاث والتُّحف، هو من قبيل أكل أمْوال الناس بالباطل، والمجانبة ـ كل المجانبة ـ لما شرع الله تعالى لعباده، وذلك ما لا يُقْبل عليه ذو كرامة، أو يرضاهُ لِنَفْسِه من يؤمن بالله واليوم الآخر.

إن كثيراً من الشباب أو الأزواج يطلب بنفسه أن يكون الجهاز (كيت وكيت..) ، فيضْطر أهل الزوجة إلى أن يُنفقُوا صداقها ومِثله، أو أمثاله معه؛ وقد يركبهم الدَّين الفظيع من جرَّاء ذلك الطلب المجحف..، فمثل هذا الجهاز لا بركة فيه.. لأن النفوس لم تَطبْ به، ولأن الزوْج ـ بتحكّمِه هذا ـ إنما يتَّبِعُ سبيل الإكراه والإجبار على ما ليس لَهُ بحَقّ.

وفى هذه الحالة يجب تجنب الإسراف والمغالاة التى يقصد بها الزَّهو والخيلاء ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾[2].

فالذين يلتزمون فى الجهاز، من الثياب ماغَلَت قيمتُه، ولان مَلْمَسُهُ وتعدَّدَتْ أشْكاله وتنوعت أصنافُهُ وأزْياؤه وتصاميمه... !

والذين يلتزمون الأثاث المموُّه بالذَّهب والفِضَّة، إنّما يتّبِعُونَ طريق الشَّيْطان، ويتكلَّفُونَ ما يذهَبُ بِيُسْرِ المؤونة، يحلُّون لأنفسهم ما أوْعدهم به النبى ﷺ بقوْلِه الشريف:

«إن الذى يأْكُلُ ويَشْرب فى آنيةِ الذهَبِ والفِضَّة إنما يُجَرْجر فى بَطْنه نار جَهَنَّم»... !

يَشْرَعُ والد الفتاة ـ العروس ـ بإعداد ذلك الجهاز، حتى إذا فَقدَ مافى يده مدَّها إلى الدائنين والمُرابين، واستدان بالربا الفاحش خوْفاً من انتقاد النِّساء..! فيستمر فى الاستدانة، وتستمر النساء فى الطلب، فما ينتهى من الجهاز إلا وقد أحاط الدين بما له..

---

(١) سورة النساء الآية: ٤.

(٢) سورة الإسراء الآية: ٢٧.

وتذهبُ العروس إلى بيْتِ زَوْجها، تَفرحُ بِهِ ويفرَحُ بها، وتَأنس إليه ويأنَسُ إليها، وتتركُ والدها يُقاسى هموم الدّين، وذله ومتاعبه، وآلامَهُ..!

ومن مضارٍّ ذلك الجهاز ـ المتغالى فيه ـ، أن والد الفتاة قد يلْزم الخاطب بالمهر الفادح ليستعين به على ذلك الجهاز، وكثيراً ما يلجأ الخاطب أو أهْلُهُ ـ إلى الاستدانة، ليبتدئ حياته بالهمِّ، والشّقاء الدائم.

وياليْت هذا الإنفاق كان فى شيءٍ نافعٍ للعروسيْن، بل إن الجهاز فى هذا أصبَح من الأمُور المظهريَّة الصُّوريَّة التى تتمتَع بها الأنظار فقط، ولا يُنْتفع بها كثيراً فى مرافق الحياة.

فخيْر الجهاز ما التزم فيه الناس يسْر المؤونة، واجتنبُوا فيه الزَّهْو والمخيلة، والتَّزيُّد فوق ما تدعو إليه الحاجة، فهو أرضى لله ورسولِهِ، وأحفظ للقُلُوب من أن يَدخُلها ـ فَيقتلُها ـ سُمُّ الاختيال.

استْحْباب وصِيَّة الزوجيْن، والمأثور منها:

قال أنس بن مالك ـ رضى الله عنه:

(كان أصحابُ رسول الله ﷺ إذا زَفُّوا امرأةً إلى زوْجها، يأمرونها بخدْمَةِ الزَوْج، ورعاية حقّه.

وأوصى عبد الله بن جَعْفر بن أبى طالب رضى الله عنهما ـ ابنته فقال:

(إياك والغيْرة فإنها مفتاح الطلاق، وإياك وكثرة العتب فإنه يورثُ البغضاء، وعليْك بالكُحْل فإنَه أزين الزينة، وأطيب الطيب الماء).

ولَما خطب عليٌّ ـ كرَّم الله وجهه ـ إلى رسول الله ﷺ ابنتَهُ فاطمة الزهراء، قال له:

«هِيَ لَكَ، على أن تُحْسِنَ صُحْبَتَها».

وخطب عثمان بن عُتبة بن أبى سفيان إلى عمه ابنْتَهَ،فأجلسه بجانبه وأخذ يَمْسح على رأسه، ثم قال: (أقْرَبُ قريب،خطب أَحَبّ حبيب، لا أستطيعُ لهُ ردّاً، ولا أجد من إسْعادِهِ بدّاً، قد زَوَجْتكما وأنْتَ أعز عليَّ منها، وهى ألصَقُ

بقلبى منْك، فأكرِمْها يَعذُب على لسانى ذِكرُك، ولا تُهِنْها فيصغُرُ عندى قدْرُك، وقد قَرّبْتك مع قُرْبك، فلا تُبْعِد قلبى من قلْبك).

وقال أبو الدّرداء - رضى الله عنه - لامرأته:

(إذا رأيتنى غضِبْتُ فارْضِنى، وإذا رأيْتُك غَضْبى أرضيتُك، وإلاَّ لم نَصْطحِبْ)؛ ثم أَنْشد:

خُذى العفو منى تَستديمى محبتى	ولاتَنْطقى فى سَوْرتىِ حين أغْضَبُ
ولا تنقرينى نَقرك الدُّف مَرةً	فإنَّك لا تَدْرين كيْف المغيّبُ
فإنّى رأيْتُ الحبّ فى القلْب والأذى	إذا اجْتمعا لم يلْبث الحبّ يذهَبُ

*****

أنواع الزواج المحَرم

أ ـ المتْعةُ:

يقتضينا البحث من حَيْث شموله وإحاطته، أن نعرِض لأنواع وألْوانٍ من الزواج التى حرمَها الإسلام، وعلى رأسها (المتْعةُ).

فنقول وبالله التوفيق والسَداد:

إن زواج (المتْعَة) باطل، وهُوَ: أن يتزوَّج الرَّجُل المرأة لمدّةٍ محدَّدةٍ، تكونُ طالقاً بانتهائها، أُسبُوعٍ أوْ شهْرٍ، أوْ سنة؛ وهو من كبائر الإثم، بل هو والزِّنى سواء، لا فرْق بيْنهما، لأن أساس الزَواج الدّوامُ والاستقْرار، والتوالد..، والمحافظة على النَّسل، وتربية الأولاد.

وذلك زواج متْعةٍ وقتيَّة زمنيةً،..! تماماً كالزّنى..، وليس من ورائه إلا التفكك والدَّمار.

ولقد كان ذلك جائزاً فى أوّل الإسلام، حينما كان يغيب المسلم عن أهْله زمناً، وتشتدُّ عليه العُزوبة، ولايجدُ من يرْعى أمْره.

وكان ذلك أمراً سائغاً فى الجاهليَّة، ولكن الإسلام الذى يتدرَّج فى تشريعاته قرَّر على لسانِ رسُولِ الله ﷺ فى الحديث الذى رواه ابن ماجة:

«يا أيُها الناس، إنيِ كُنتُ قد أذنتُ لكم فى الاستمتاع، ألا وإن الله قد حرَّمها إلى يَوْم القيامة».

ولقد ورَد النَهْيِ عَنْهُ ستٌ مرات فى ستٍ مناسبات، ليتأكد التحريم ويظهر أمره للمسلمين، ولا يثبت بِهِ توارث بيْن الطرفيْن لأنه باطل، وما بُنى على باطل فهو باطل.

وروى البيهقى عن جَعْفَر بِن محمد أنه سُئل عن المِتْعَةِ فقال: (هيِ الزِّنى بَعيِنه).

ولأنَه يُقْصَدُ به الشهوة ولا يُقصدُ به التناسل، ولا المحافظة على الأولاد؛ ثم هو يَضُرُّ بالمرأةِ، ويُحيلُها إلى سِلْعةٍ تنتقل من يد إلى يدٍ، كما يَضُرُّ بالأوْلاد حَيْثُ لايجدون المأوى الذى يستقرون فيه، ويَتَعهَّدهم بالتربيةِ والتأديب.

وهكذا كل من تزوَّج امْرأةً ونيَّته طلاقُها بعد استمتاعه بها لِفَتْرة من الزَّمن، وإن كان الفقهاء يقولون بجواز العقْد، ويَقَعُ صحيحاً، إذَا لم يشترط فى صلْب العقدْ الطلاق.

ولكن الله سبحانه وتعالى يقول:

﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾[1].

وهذا الكتمان غِشّ وخداع، وفيه من المفاسد العبث بهذه الرابطة المقدسة، التى هىِ أعظم الروابط البشرية والتَّنقُّل بيْن مراتع الشهوات.

ولقد لَعَنَ رسول الله ﷺ الذوّاقين والذوّاقات. . !

وفيه ـ أيضاً ـ العداوة والبغضاء، وذهاب الثِّقة، حتى بالصادقين الذين يرغبون بالزواج حقاً.

إن الزواج الذى أراده الله تعالى لعباده، هو ما كان إحصاناً للزوْجيْن، وإخلاصاً للحياة الزوجيَّة، وتعاوناً على إقامة بيْتٍ مسلم، من بُيُوتِ أمَّة الإسلام.

ب ـ زواج التَحليل:

هو أن يتزوج الرَّجُلُ المطلَّقَةَ ثلاثاً، بعد انْقضاء عِدّتها، ثم يدخل بها ويْطلِّقها ليُحلَّها لِزَوْجها الأوّل. .

هذا النَّوْع من الزواج كبيرة من كبائر الإثم والفواحش، حَرّمه الله تعالى ولعَن فاعله، وهو باطل.

وفى الحديث الذى رواه الترمذى فى سننه بسنَدٍ صحيح:

عن عبد الله بن مسعودٍ ـ رضى الله عنه ـ قال:

---

(١) سورة البقرة الآية: ٢٨٤.

«لَعَنَ رسول الله ﷺ المُحلِّل والمحلَّل له» .

بل شبَّههُ بالتَّيس المُستعار.

فقال ﷺ: «ألا أُخبركم بالَّتيس المستعار؟ قالُوا: بلى يا رسول الله. . .، قال: هو المُحَلِّل، لعَنَ الله المحلِّل والمحلَّل له»[1].

وقال عمر بن الخطّاب ـ رضى الله عنه ـ:

(لا أُوتى بِمُحلِّل ولا مُحلَّلٍ له إلاَّ رَجَمْتُهما، فكلاهُما زانٍ).

ورضى الله عن شيْخ الإسلام الإمام ابن تيَمية إذ يَقُول:

(دينُ الله أزكى وأطهر من أنْ يُحرّم فرجاً من الفروج، حتى يُسْتعار له تيْس من التُّيوس، لا يرغب فى نكاحه، ولا مصاهرته، ولا يُرادُ بقاؤه مع المرأة أصْلاً فَيَنْزو عليْها، وتحلُّ بذلك، فإنَ هذا سفاح وزنى كما سماهُ أصحاب رسُول الله ﷺ فكَيْف يكون الخبيث طيّباً؟ أم كيْف يكون النّجِسُ مطهراً؟

إن هذا من أَقَبح القبائح التى لا تأتى بها سياسة عاقلٍ، فَضلاً عن شرائع الأنبياء، لا سيَّما أفْضل الشرائِع وأشرف المناهج).

أما إذا تزوَّجها رجُل برغْبةٍ، وبقصْد دوام العِشْرة، ودَخَلَ بها دُخُولاً حقيقياً، وذاق غُسَيْلَتَها وذاقتْ عُسيْلَتَهُ، ثمُ فارقها بموتٍ أو طلاق، فقد حلَّتْ للأوَّل، ولهُ زواجُها بعد انْقضاء عدَّتها.

جـ ـ نكاحُ الشِّغَار:

كانَ الرجل فى الجاهليَة يقول للرَّجل: زوِّجنى ابْنتك، وأزوِّجُكَ ابنتى، أو زوِّجْنِي أُخْتك وأزوّجك أُخْتِي، ويجعلون هذه مكان هذه، ولا يأخُذُ أحدُهما مهْراً لأُختِه أو ابْنته.

وهذا هو نكاح الشِّغار، الباطل والمحرَّم. . .،

أما لو دفعَ المهْرُ من كليْهما فالزواج شرعىّ وصحيح.

(١) رواه ابن ماجة .

د ـ نكاحُ المحرِم بالحجِّ أو العُمْرة:

إذا كُنت محرماً بحج أوْ عمرة، فلا يحلُّ لَكْ الزواج أو التوْكيل عن الغير فى هذه الفترة، حتى تنتهى مدَّةُ الإحرام، وإلاَّ أنت آثم، والزواج باطل.

هـ ـ النكاحُ المؤقَّت:

هُو الذى ينشأ بلفظ النكاح أو الزواج، أو غيرهما من الألفاظ الصالحة لإنشاء عقْد الزواج، ولكن يقرنُ بالصيغةِ مايُدلُّ على تأقيت الزواج بوقْتٍ معيَّن محدود، طال الوقْتُ أم قَصُر.

مثالُ ذلك:

أن يتزوج الرجل امرأةً مْدة عشرة أيامٍ، أو أكثر أو أقل، أى: مُدَّة معيَّنة محدودة.

حُكْمُهُ

إن هذا النكاح باطل وغير صحيح، وذلك لاقتران الصيغة بما يدل على التوقيت، فتقييدها جعلها غير صالحة لإنشاء الزواج، وصار من جنس نكاح المتعة، أو على الأقل معناه، إذ إن الغرض من النكاح المؤقت هو عين الغرض من المتعة، وذلك لانتفاء شرط من شروط صِحَة العقْد وهو التأبيد.

هذا ماذهب إليه جمهور الفقهاء.

وقال زُفَر ـ من أصْحاب أبى حنيفة :

إن النكاح المؤقَّت يَنْعقد مؤبَّدا، ويلغى شرط التَّوقيت، وذلك لأنَّ الصيغة فى ذاتها صالحة لإنشاء العقْد، ولكن اقْترنَ بها شرط فاسد، وهو ما يدل على التوقيت، فيكون الزواج صحيحاً مؤبَّداً ويَبطل الشرط، لأن النِّكاح لاتُفسده الشروط الفاسدة.

مثال ذلك: أن يقول الرجل للمرأة: تزوَّجتُك على أن أُطلِّقك بعد شَهْر، فالنكاح صحيح والشَّرْط باطل [1].

(١) شرح فتح القدير لابن الهمام ـ جـ٢، ص٣٨٦ .

فـ «زُفَر» يفرّق بين النكاح المؤقت والمتْعة، من حيث أن المتعة يكون العقد فيها بِلَفْظ: أَتمتَّع؛ أما النكاح المؤقت فيكون بلفظ الزواج ونحوه؛ وبهذا يصح الثانى ويبطل الأول.

أما جمهور الفقهاء فلا يُفرِّقُونَ فِى الحكم بين النكاح المؤقت والمتْعة، من حيث أن المؤدى واحد فى كليْهما، والعبرة فى إنشاء العقود للمعانى لا للألفاظ.

والراجح ـ ولاشك ـ هو ماذهب إليه الجمهور من بطلان النكاح المؤقت، وجعله من جنس نكاح المتعة، إذ لا عبرة فى التفريق بينهما، لأن كُلاً منهما يفيد معنى التوقيت بمدة محدودة؛ لذا كان العقْد باطلاً لانتفاء شرطٍ من شروط الصحة، وهو التأبيد، ليتحقق من الزواج أهدافه وغاياته الإنسانية والاجتماعية، التى شُرِع الزواج لأجْلها.

والأدلة التى تفيد بطلان النكاحِ المؤقت هى نفس الأدلة التى استدلَّ بها القائلون بتحريم نكاح المتعة، لأن كلِّ منهما يتضمن معنى التوقيت بمدة محدودة، فكان من الطبيعىِّ أن يأخذ النكاح المؤقَّت حُكْم نكاح المتعة، فى التحريم والبُطلان، كما هو مذهب الجمهور، لما تقدَّم من العِلَل والأسباب المذكورة فى نكاح المتعة.





العُرسُ أو الزّفاف

العُرْسُ أو الزِّفاف

عن أَنَسٍ ـ رضى الله عنه ـ قال:

[ما رأيْتُ رسْولَ الله ﷺ أوْلَمَ على امرأةٍ من نسائه ما أَوْلم على زينب؛ فإنَّه ذَبَحَ شاةً][(١)].

ولَما خطب على ـ كرَّم الله وجهه ـ فاطمة ـ رضى الله عنها ،

قال رسول الله ﷺ: **«إنَّه لابُدَّ للعُرْسِ من وليمة»**[(٢)].

ولقد تباينت آراء الفقهاء فى حكم هذه الوليمة، فمنهم من قال إن حكمها الوجوب، ومنهم من قال إن حُكْمها الاسْتحباب.

السنَّةُ فى الوليمة:

أ ـ أن يُولَم ولَوْ بشاةٍ أو أكثر، إن وُجد سعةً.

فَعَنْ أنس ـ رضى الله عنه ـ قال:

[ما رأيْتُ رسول الله ﷺ أوْلم على امرأةٍ من نسائه ما أوْلم على زينب، فإنّه ذَبَح شاةً] ـ تقدَّم ذِكْره .

ب ـ وإن لم يجد سعةً فيجوز أن تؤدى الوليمة بأى طعامٍ تيسر، ولوْ لم يكُن فيه لَحْم . فعن أنَس ـ رضى الله عنه قال:

[أقام النبى ﷺ بيْن خيبر والمدينة ثلاثاً يَبْنِى عليه بـ «صفيَّة»، فدعَوْتُ المسلمين إلى وليمته، ماكان فيها من خُبَز ولا لحم، وما كان فيها إلا أَنْ أمر بالأَنْطاع فألقى عليها التمر والأقِط والسَّمْن][(٣)].

---

(١) رواه البخارى ومسلم، وزينب رضى الله عنها هى: بِنْتُ جحَش، ابْنَةُ عمَّته ﷺ: أمَيْمة بنت عبدالمطلب.

(٢) رواه أحمد .

(٣) رواه البخارى ومسلم وصفيَّة هى أم المؤمنين رضى الله عنها بنت حُيَىّ بن اخْطب. والأنطاع: الجلوُد، والأقط: الجبْن المجفف.

جـ ـ أن يقصد بها اتباع السنّة، وتسلية الإخوان، وأن يقصد بطعامه الأخيار دون الأشرار، لقوله ﷺ:

«لا تُصاحِبْ إلا مؤمناً، ولا يأكُلُ طعامَكَ إلاّ تَقِيّ»[(١)].

وأن لا يُهْمِل أقاربه وأصدقاءه، فإن فى تخصيص البعض إِيحاشاً وإيذاء بالآخرين.

ولا يجوز أن يختص بالدعوة الأغنياء دون الفقراء، بل يدعُو الصالحين إليها، فقراء كانُوا أم أغنياء، لقوله ﷺ :

«.. وَشَرُّ طعامِ طعام الوليمة، يُدْعى إليها الأغنياء، ويُمنعُها المساكين، ومن لم يُجِب الدَّعْوة فقد عصى الله ورسوله».

د ـ ويجب فى الوليمة اجتناب ماشاع وماذاع فى هذه الأيام فى الولائم، من المنكر والخبائث، ومن كُلّ ماهُو محرَّم شَرْعاً، وذلك كاختلاط الرجال بالنساء، وشرب الخمور.

وجُوب تلبية الدعْوة:

ومن دُعى إلى وليمةٍ فيجب عليه الإجابة، لقوْله ﷺ، كما ورَد فى الحديث الآنف ذِكْره.

وعن عبد الله بن قيس ـ أبى موسى الأشعرى ـ رضى الله عنه ـ قال:

قال رسول الله ﷺ: «فُكُّوا العانى، وأجيبُوا الداعى، وعُودُوا المريض»[(٢)].

وعليْه أن يُلبِّى الدعْوة ولو كان صائماً، لقوْله ﷺ:

«إذا دُعى أَحَدُكم إلى طعامٍ فَلْيُجبْ، فإن كان مفطِراً فَلْيَطْعَم، وإن كان صائماً فَلْيَدَعْ»[(٣)].

فإن كان صَوْمُهُ نَفْلاً وشَقَّ على صاحِب الطعام صَوْمه فالأفضل الفِطْر، لقوْله ﷺ: **«الصائم المتطوِّع أمير نفسه، إن شاءَ صام وإن شاءَ أفْطر»[(٤)].**

---

(١) رواه أبو داود والترمذى.
(٢) رواه البخارى، والعانى: الأسير.
(٣) رواه أحمد ومسلم .
(٤) رواه الحاكم والبيهقى .

آدابُ الإجابة:

أ ـ ومن آداب الإجابة والتلبية أن لا يقصد قضاء شهوة البطن، بل ينوى بها اتباع أَمْر الشارع، وإكرام أخيه، وإدخال السرور عليه، وزيارته، وصيانة نفسه عن سوء الظن به فى امتناعه.

ب ـ وأن يَدْعو لصاحبها عنه الفراغ من الطعام.

فعن عبد الله بن بُسْر:

أنَّ أباهُ صَنَع للنبى ﷺ طعاماً فدعاهُ فأجابه، فلما فرغ من طعامه قال: **«اللهم اغفِرْ لهم وارْحَمْهم، وبارك لهم فيما رزقْتهُم»**[1].

وعن أنس ـ رضى الله عنه:

أن رسول الله ﷺ كان يزور الأنصار، فإذا جاءَ دُورَ الأنصار، جاء صِبْيانُ الأنصَار يدورون حوله، فيدْعُو لهم، ويمسحُ رؤوسهم، ويسلم عليهم.

فأتى إلى باب سعْد بن عُبادة واستأذنَ على سعْد فقال:

ـ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

فقال سعد:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

ولم يسمع النبُّى ﷺ، حتى سلم ثلاثاً وَرَدَّ عليه سعد ثلاثاً، ولم يَسْمعه.

وكان النبى ﷺ لا يزيد على ثلاث تسليمات، فإن أُذن له دَخَلَ وإِلاَّ انصرَف.

فَرَجَعَ النبى ﷺ واتبعه زيْد بن حارثة ـ رضى الله عنه ـ فقال ـ أىْ سعْد ـ:

ـ يارسول الله بأبى أنْت وأُمّى ما سلَّمْت تسليمة إلا هى بأذُنِى، ولقد ردَدْتُ عَلَيْك ولم أُسْمعك، أحببتُ أن أستكثر من سلامك ومن البركة، فادْخُلْ يارسُولَ الله..!

ثمَّ أدْخله البْيت، فقرَّب له زبيباً، فأكل النبى ﷺ فلما فرغ قال:

---

(١) رواه مسلم والترمذى.

«أَكَلَ طعامكم الأبْرار، وَصلَّتْ عليكم الملائكة الأطهار، وأفْطر عنْدكم الصائمون»[1].

مشاركة ذوى السَّعة من الأهْل والأقرباء بمالهم فى الوليمة:

ويستحبُ للأقرباء وللأصحاب من ذوى السَّعة أن يُساهمُوا ويشاركوا بمالِهم فى الوليمة.

فعن أنس رضى الله عنه ـ قال وهو يروى قصة زواج النبى ﷺ بـ«صَفية بنت حيىٍّ بن أخْطب» : . . حتى إذا كان بالطريق، جَهَّزَتْها لَهُ «أمُّ سليم»، فأهْدتْها له من اللَّيل، فأصبَحَ النبىُ ﷺ عروساً فقال: «من كان عنده شىءْ فَلْيَجئْ بِهِ».

وبَسَطَ نطْعًا، فجعل الرَّجل يجىءُ بالأقط، وجعل الرجل يجىء بالتمر، وجعل الرجُل يجىء بالسَّمن، فحاسوا حيسا[2] فجعلوا يأكُلُون من ذلك الحيْس ويشربُون من حياضٍ إلى جانبهم، من ماء السَّماء، فكانت وليمة رسول الله ﷺ[3].

وعن بُرَيْدة[4] رضى الله عنها ـ قالت:

قال نفر من الأنصار لعلىّ:

عندك فاطمة!

فأتى رسول الله ﷺ فسلَّم عليه، فقال ـ عليه الصلاة والسلام : «ما حاجةُ ابن أبى طالب؟» .

فقال على: ذكرْتُ فاطِمة بنت رسول الله ﷺ!

فقال عليه الصلاة والسلام: «مرحباً وأهلاً. . !»

ولم يزدْ عليهما.

---

(١) رواه أحمد والبيهقى.

(٢) أى خلطوهُ ببعضه وجعلوا منه طعاماً واحداً.

(٣) رواه مسلم.

(٤) «بريْدة بنت بِشْر».

فخرج عليٌّ بن أبى طالب على أولئك الرهط من الأنصار ينتظرونه، قالوا: ما وراءك؟

قال: ما أدْرِى غير أنَّه قال لى: مرحباً وأهَلاً..

فقالُوا: يكفيك من رسول الله ﷺ إحْداهُما..، أعطاك الأهْل والمرْحب.

فلمَّا كان بعد ذلك، قال رسول الله ﷺ:

«يا على إنَّه لابُدَّ للعُرْس من وليمة».

فقال سعْد: عِنَدى كبْش.

وجمع له رهط من الأنصار أصْوُعاً من ذُرَةٍ.

فلما كانت ليلة البناء قال لعلى:

«لا تُحْدِث شْيئاً حتى تلْقانى»

فدعا رسُوُل الله ﷺ بماءٍ فتوضأً ثُمّ أفْرَغَهُ على علىّ وقال:

«اللهُم بارك فيهما وبارك لهُما فى بنائهما»[1].

ليْلة الزفاف وما يُشْرَعُ فيها:

يقُولُ الله تعالى:

﴿نساؤكم حَرْثُ لكُم فأتُوا حَرْثَكُم أنى شِئتُم﴾.

هناك تساؤلات يجدر بنا الإجابة عنها قبْل الشروع فى البحث، منها:

هل هناك أوقات وأزمنة يجتنب فيها البناء بالزوْجة؟

ذلك أن كثيراً من الناس يمتنعونَ عن النكاح فى بعْضِ الأشهُر، لا لأن الله تعالى حَرَّم فيها النكاح، ولكن على حد زعمهم أن تلك الشهور ـ أو الأيام، أو الأوقات ـ التى يمتنعُون فيها، إن هى إلا أيام نحسات، أو أوقات شؤم.

فهناك مثلاً من يقول : يُكره العقْد والدُّخول فى «المحرَّم» و«شوال» ومنهم

---

(١) رواه الطبرانى.

من يقول: (آخر أربعاء من الشهر يوم نحس دائم)، ومنهم من يقول: (يوم السبت يوم مكر وخديعة)، ومنهم من يقول: (لا يكون البناء إلاّ ليلاً)، إلى آخر ما هنالك من خرافاتٍ وأضاليل وأوهام، ما أنزل الله بها من سلطان.

فالمسلم يعتقد أن الأمور بيد الله تعالى يُصرّفها كيْف يشاء، فهو سبحانه المعطِي والمانع، ولا دَخْل للأيام أو للأوقات بما كُتِبَ على الإنسان، إذ إن الأزمنة كلها لاتملك ضراً ولا نَفْعاً.

وعليه، فالبناءُ جائز فى كُلّ الشهور والأوقات، وفى كلِّ ساعةٍ من ليْل أو نهار، إلاّ ما حرّم الله فيها، كأيام الحيْض والنفاس، وفى شهر رمضان من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وأيّام الإحرام فى الحج.. إلخ.

الوصيَّة قبْل الزّفاف:

أوْصَتْ أمٌّ حكيمة ابنتها ليلة زفافها فقالت:

يابُنَيَّة...

إنَكَ فارقْتِ الجوَّ الذى منه خرَجْت، وخلَّفْتِ العُشَّ الذى فيه دَرَجْت، إلى وكْرٍ لم تعرفيه، وقرينٍ لم تألفيه، فأصبَح بملكه عليك رقيباً وملكاً؛ فكُونِى لهُ أمَةً، يكن لَكِ عَبْداً.

يابنيَّة:

احْملى عنى عَشْر خصال، تكُنْ لَك ذُخراً وذِكْراً:

الصحبة بالقناعة، والمعاشرة بحُسنِ السَّمْع والطاعة، والتعَهُّد لموْقعِ عَيْنِه، والتفقُّد لِموضعِ أنفه، فلا تقعْ عينُه منك على قبيح، ولايشمّ مِنْك إلاّ أطْيب ريح، والكُحْل أحَسنُ الحسن، والماء أطْيب الطيب المفقود، والتعهُّد لوقتِ طعامه، والهدوء عنه عنْد منامه، فإن حرارة الجوع ملْهبة، وتنغيص النَوْم مَغضبَة، والاحتفاظ ببيْتِه وماله، والإرْعاء على نفسه وحَشَمه وعياله، فإن الاحتفاظ بالمال حُسْن التقدير، والإرعاء على العيال والحشم حُسْن التدبير، ولاتفشى له سراً، ولاتعْصِى له أمراً، فإنك إن أفَشيْتِ سرّه لم تأمَنِى غدْره، وإن عصيْت أمْره

أَوْغَرَتِ صَدْره.

ثم اتّق الفرح إن كان حزيناً، والاكتئاب إن كان فرِحاً، فإن الخصلة الأولى من التقصير، والثانية من التكدير، وكونى أشدَّ ماتكونين له إعْظاماً، يكُن أشدَّ ما يكون لك إكْراماً، وأشدَّ ما تكونين له موافقة، يكن أطول ما تكونين له مرافقةً، واعلَمِى أنك لاتَصلين إلى ما تُحبِّين حتى تؤثرى رضاهُ على رضاكِ، وهواهُ على هواك، فيما أحبَبْتِ أو كرِهْتِ، والله ـ تعالى يخيرُ لكِ).

أفراحُ الزّفاف:

يجوز فى العُرْس إعلان النّكاح بالضَّرْب على الدُّفّ، والغناء المباح الذى ليس فيه خناً ولاميوعة ولا فجوراً، كما جاءَ عن رسُول الله «ﷺ» فى أكثر من حديثٍ شريف؛ منها:

١ ـ عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ: أنَها زَفَّت امرأة إلى رَجُلٍ من الأنصار، فقال رسول الله ﷺ: «ياعائشة، ماكان معكم من لَهْو...؟ فإنَ الأنصار يُعجبهم اللَّهْو، فَهَلْ بعثْتُم معها جارية تَضْربُ بالدُّف وتُغَنّى.

قلتُ: تقُول ماذا؟

قال: تقول:

أتينْاكـم أتيـنْاكـم　　فحيّونا نحيّيكُم

ولـوْلا الـذهبُ الأحْمر　　ماحلّت نواديكم

ولولا الحنطة السّمْراء　　ماسَمِنَتْ عذاراكم»[1]

٢ ـ عن عامر بن سعْدِ البجْلى قال:

دخلْتُ على «قُرظة بنِ كعْبِ «وأبَىّ بن مَسْعود» ـ وذكر ثالثاً وجوارى يضربن بالدُفّ ويغنّين، فقُلْتُ: تُقرُّون علَى هذا وأنْتم أصْحاب رسُول الله ﷺ؟

قالوا: إنّهَ رُخّص لنا فى العرسات، وفى البكاء على الميت فى غَيْر نياحةٍ[2].

---

(١) رواه الطبرانى.　　(٢) أخرجه الحاكم والبيهقى والنسائى.

٣ ـ عن «أبى بَلْج ـ يحيى بن سليم ـ» قال:

قُلْتُ لمحمد بن حاطب: تزوَجْتُ امرأتين، ما كان فى واحدة منهما صَوْت (يعنى غناءً ودُفا)؛ فقال محمد ـ رضى الله عنه ـ: قال رسول الله ﷺ: «فَصْلُ ما بَيْن الحلال والحرام الصَّوْتُ بالدُف»[1].

وما دمنا نتحدّث عن السُّنَّة فى أفراح الزفاف، فلنتحدَّث عن البدَع والمنكرات التي أدْخلتْ واستُحدثت فأصبحت جزءاً لايتجزّأ مِن أفَراح الزفاف اليوْم.

فمن منكرات الأفراح ما يكون وقْت الزفاف من تبرُّج النِّساء، وتسريح الشُّعُور عند المزينين، والاختلاط الفاضح، ومنها التكلف فوق الطاقة بإعداد المعدَّات، وصُنْع ألوان الطعام، وربُما أضافوا إليها أنواع الخمور، تطييباً لنفوس المدعوين.

ومن هذه المنكرات ما يكون من جماعة النساء اللائى يُدعَوْن إلى العُرْس من الإسراف والتبذير، ثياب جديدة مُتَنوعة الأزْياء، مع تنافُس شديد فى إبْراز العوْراتِ عند النحور والصُّدور والظهور، وحلى بديعة متغايرة الأصناف والأشكال، وأموال تدفع للمغنيات والراقصات، ذلك ممّا يُحمِّلن به أزواجهن من المال مالا يطيقون، فلا يلبثوا إلا أن ينقلب ذلك الفرحُ غمَّاً على أقارب العروسيْن، وعبئاً ثقيلاً على جيرانهم وأحبَّائهم ومعارفهم.

ومن منكرات الأفراح ذهاب النِّساء إلى المزينين يزينون لهُنَّ رؤوسهُنّ، ويسرحون لهنَّ شعورهنّ تسْريحات معيَّنة، يفعلن ذلك تقليداً للأجنبيات استحساناً لعادتِهنّ فى هذا، مع أن الله تعالى ـ جلَّت حكمته ـ جعل الشَّعرَ زينة للمرأة وجمالاً.

وكلَّما كان الشعر طويلاً وغزيراً كان أكثر زينة وجمالا للمرأة، فانظر كيْف فتنهنَّ التقليد الأعمى حتى استقبحْن زينة الله لهُنَّ، واستحسنَّ فضائح الأجنبيات، مع مافى ذلك من تشويه الخِلْقة، وكشف العوْرة، للمزيِّن وغيره.

---

(١) رواه النسائى والترمذى.

من آداب المباشرة:

أ ـ التوبة والاستغفار:

يجب على العروسيْن ليلة الدُّخول أن يُطهّرا باطنهما ويزيّناه بالتَّوْبَة من جميع الذنوب والآفات، والعيوب والآثام، فيدخلان طاهرين نظيفيْن حِساً ومعنى، لعلَّ الله يكمل لهما أمر دينهما بالزواج من بعض، حسْب ماورَد فى الحديث الشريف:

«من تزوج فقد استكمل نِصْفَ دينه، فَليَتَّق الله فى النّصف الآخر»[1].

وينبغى لهما ليلة الدخول أَيْضاً ـ وفى كلّ ليلة ـ أن لا يدعا أحداً يقف عند الباب لئلاً يشوِّش عليهما.

ب ـ اتّباعُ السنَّة عند الدخول إلى البيْت:

فيقدَّمان الرِّجْل اليُمنْى على اليسرى، ثُم يَدْعُوانِ بما جاء فى الحديث عن أبى مالكِ الأشعرى ـ رضى الله عنه ـ قال:

قال رسول الله ﷺ: «**إذا وَلَج الرَّجُل بيْته فَلْيقُلْ: اللهُمَّ إنىِّ أسْألُك خير المولِج وخير المخرج، باسْم الله ولَجنْا، وباسْم الله خَرَجْنا، وعلى اللهَ ربْنا توكّلنا، ثم لِيُسَلِّم على أهله**»[2].

جـ ـ صلاة الزَوْجيْن معاً فى مخدع الزوجيَّة:

فإذا ما دَخَلَ الزوجان مخدع الزوجيَة فيستحبُّ لهما أن يُصلِّيا ركعتين، لأن ذلك منقول عن السَّلف الصالح ـ رضوان الله عليهم ـ، وفيه أثران:

١ـ عن أبى سعيد أبى أُسَيْد ـ رضى الله عنه ـ قال:

(تزوَّجْتُ وأنا عَبْد مملوك، فَدَعَوْتُ نفراً من أصحاب النبى ﷺ فيهم: ابن مسْعود وأبو ذَرٍّ وحُذَيْفة.

وأقمْتُ الصلاة، فذهب أبو ذَر ليتقدَّم، فقالوا: إلِيْك. .، فقال: أَوَ كذلك؟ قالوا: نعم.

---

(١) سبق تخريجه .

(٢) رواه أبو داود.

فتقدَّمْتُ بهم وأنا عبد مملوك وعلَّمونِى فقالوا: إذا دَخَلَ عليْك أهْلك فصَلِّ ركعتينْ، ثُمَّ سَلِ الله من خَيرْ ما دَخَلَ عليْك، وتعوَّذ بِهِ من شرِه، ثم شأنك وشأن أهْلك)[1].

٢ ـ عن شقيق[2] قال:

جاءَ رَجُل يُقال لهُ أبو حريز فقال: إنى تزوَّجْتُ جارية شابة (اى: بكْراً)، وإنني أخاف أن تَفْركنى[3] . . . فقال عبد الله ابن مسعود : إن الإلْف من الله، والفرْك من الشيْطان. . يريُدُ أن يُكَرِّه إليْكم ما أحَلَّ الله لكم.

فإذا أتتْك فأمرها أنْ تصلِّ وراءك ركعتين وقُل: اللهمَّ بارك لى فى أهْلِى، وبارك لهُم فِىَّ، اللهُمَّ اجمع بيْننا ماجمعْتَ بخيْر، وفرِّق بيننا إذا فرَّقْت بخيرْ).

د ـ الدعاء بعد صلاة ركعتيْن :

وبعد أن يُصلِّيا ركعتيْن يستحبّ للزوْج أن يَقْرأ الفاتحة ثلاثاً، وقُل هو الله أحد ثلاثاً، ثم يصلّى على النبى ﷺ ثلاثاً، ثم يَدْعو الله بأن يرغِّب زوجته إليْه فى حُسْن العشرة والألفةِ الحسنة، ودوام المحبَّة.

ويزيد فى الدُّعاء السابق. . فيقول:

«اللهُمَّ ارزقهم منّى وارزقنى منهم، وارزقْنى ألفتهم ومودَّتهم، وارزقهم ألْفتى ومودَّتى، وحبِّبْ بعضنا إلى بعض».

هـ ـ مباسطة الزوجة وملاطفتها :

فإذا فرغ الزوج من الصلاة والدعاء، فليقْبل بوجْهِهِ إليها، ويجلس بازائها، ويسلم عليها ـ أيضاً ـ، ويباسطها فى الكلام الحسن، مما ينمُّ عن الفرح بها لإزالة الوحشة عنها، فإن لكُلّ داخلٍ دهشة، ولكل غريب وحشة، ويلاطفها بتقديم شئ من الشراب المنعش أو الحلويات، ونحو ذلك.

(١) اخرجه ابو بكر بن ابى شيْبة فى المصنّف.

(٢) شقيق: البلخى.

(٣) تفركنى : تبغضنى.

و ـ وضع اليد على ناصيتها والدُّعاء لها :

يُطلب من الزوج ـ أيضاً ـ أن يضع يده على ناصيتها [1] ويدعُو بالخير والبركة؛ كما جاء فى الحديث عن رسول الله ﷺ؛ قال:

«إذا تزوج أحدُكم امرأة، أو اشترى خادماً، فليأخُذ بناصيتها، وليُسَمِّ الله عَزَّ وَجَل ، وَلْيدْعُ بالبركة، ولْيَقُل: اللهُمَّ إنى أسألُكَ من خَيرها وخَيْر ما جُبِلَتْ عليه، وأعوذُ بكَ من شرِّها وشَرِّ ما جُبِلَتْ عليه» [2].

ز ـ خلعُ الثياب كلّها حين الجماع :

من آداب الجماع أن لا يُجامع زوجته وهى فى ثيابها، بل حتى تنزعها كُلَّها، وتدخل معه فى لحاف واحد، وأن لا يجامعها وهما مكشوفان بحيْث أن يكون عليهما شىء يسترهما [لأن الله أَحَقُّ أن يُستَحيا منه].

[وكان ﷺ عند الجماع يُغَطى رأسه، ويغضّ صَوْته، ويقول للمرأة: عليك بِالسكينه].

وقد قال الخَطاب:

ينبغى للمجامع أن يَسْتتر هو وأهله بثوْب واحد، سواء كان مستقبلا القبِلة أم لا.

ولا شَكَّ فى أن للتجرُّد من الثياب فوائد، منها: أن فيه راحة البدن من حرارة النهار، ومنها سهولة التقلب يميناً وشمالا، ومنها إدخال السرور على الأهْل بزيادة التمتُّع [3].

وقد قال ابن يامون فى قصيدته:

واحذر من الجماع فى الثيـــاب	فهو من الجهل بلا ارتياب
بَلْ كُل ما عليها ـ صاحِ ـ يُنْزَع	وكنْ ملاعباً لها لا تَفْـزَع

---

(١) الناصية: منبت الشعر فى مقدَّم الراس.

(٢) من كتاب «قرة العيون».

(٣) البخارى وأبو داود وابن ماجة والحاكم.

(حـ) القبلةُ والكلمة :

وعليه قبل الجماع أن يمازحها، ويلاعبها ويلامسها، ويعانقها ويقبلها، ولا يأتيها على غَفْلة، لقوله ﷺ:

«لا يقعنَّ أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة، ليكن بينهما رسول. . .

قيل: وما الرسول؟

قال: القبلة والكلام»[1].

وحكمة ذلك أن المرأة تحب من الرجل ما يحب هو منها، فإذا أتاها على غفلة فقد يقضى منها حاجته قبْل أن تقضى هى، فيؤدى ذلك إلى تشويشها، أو إفساد دينها، والخير كله فى السنَّة، وهى أن لا يأتيها حتى يحادثها ويؤامنها ويُضاجعها، ثم يقبل على حاجته.

وفى الحديث:

«ثلاثة من العجز: أن يلقى الرجل من يحب معرفته فيفارقه قبْل أن يعرف اسمه ونسبه، وأن يكرمه أخوه فيرد كرامته، وأن يقارب الرجل جاريته قبل أن يحدثها ويؤانسها ويضاجعها ويقضى حاجته منها قبل أن تقضى حاجتها»[2].

وقبل الانتقال إلى الحديث عن أفضل أنواع الجماع وهيئاته، لابُد من التعليق على ضرورة الملاعبة والمداعبة، فنقول:

إن الملاعبة والمداعبة فن هام يتوقف عليه وجود المتعة واستمرار الحياة الزوجية، ولقد نبه إليه الرسول الأعظم ﷺ قبْل أربعة عشر قرناً كما ورد فى كثير من الأحاديث الشريفة. . .

وقد جاء «عِلم النفس» والدراسات الاجتماعية، والجنسية، فى العصور المتأخرة لتؤكد وتوضِّح أهمية ذلك.

ومن الجائز فى الجماع إتيانُها فى فرجها (موضع الحرث) من أية جهة شاء، من خلفها أو أمامها، لقوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ

---

(١) رواه البيهقى.

(٢) رواه الديْلمى.

شِئْتُم﴾[1].

مقبلة أوْ مدْبرة ما دام ذلك فى الفرج.

وقد جاء فى الحديث عن جابر بن عبد الله ـ رضى الله عنهما :

«كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها فى قُبُلها كان الولد أحْوَل فنزلت الآية ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُم﴾ فقال رسُول الله ﷺ : «مقبلة أو مُدْبرة، إذا كان ذلك فى الفَرْج»[2].

وعن ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ قال:

«كان هذا الحى من الأنصار ـ وهم أهل وثنٍ ـ مع هذا الحىِّ من اليهود ـ وهم أهل كتاب ـ وكانوا يرون لهم فضلاً عليهم فى العِلْم، فكانوا يقْتدون بالكثير من فعلهم، وكان من أمر أهل الكتاب أن لا يأتُوا النساء إلا على حَرْف (أى: على جَنْب)، فكان أهل هذا الحى من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم.

وكان هذا الحى من قريش يشرحون النساء شَرْحاً مُنْكراً، ويتلذذون منهن مُقبلات ومُدْبرات ومستلقيات، فلما قدم المهاجرون المدينة، تزوج رجل منهم امرأةً من الأنصار، فذهب يصنع بها ذلك، فأنكرتْه عليه وقالت: إنما كُنَّا نُؤْتى على حَرْف، فاصنَعْ ذلك، وإلا فاجتنبنى، حتى شرى أمرهما (أى: عظم وتفاقم) فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ، فأنزل الله تعالى:

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُم﴾

أى: مقبلات ومدبرات ومستلقيات (يعنى بذلك موضع الولد)[3].

(ط) مأثور القول عند الجماع :

وينبغى له حين يأتيها ويجامعها أن يقول:

«بسم الله. . . اللهم جنِّبْنا الشَّيْطان، وجنِّب الشيطان ما رزقتنا» كما جاء فى الحديث عن رسول الله ﷺ .

---

(١) سورة البقرة الآية (٢٢٣).

(٢) البخارى ومسلم.

(٣) أخرجه أبو داود والحاكم.

فعن عبد الله بن عباس ـ رضى الله عنهما : عن النبى ﷺ قال:

« لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: باسم الله، اللهمَّ جنِّبْنا الشيطان، وجنِّب الشيْطان ما رزقتنا، فإن قضى بينهما ولد لم يضرهُّ الشيْطان أبدا» .

لماذا البْسملة:

لقد روى الخطيب عن كتاب الجامع عن النبىٍّ ﷺ قوله:

«كُلُّ أمرٍ ذى بال لا يُبدأُ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهُوَ أَبْترَ» ـ أى: قليل البركة، أو معدومها. والتسمية كما يُتيمَّنُ بها فى طلب المحابّ يستعان بها على دَفْع المضار، ولذلك اسْتُحِبَّتْ عند الجماع دفعاً لضرر الشيْطان عن الولد.

وأيْضاً فإنَّ الزَوْجين وقد استبدَّتْ بهما الإثارة والشَّبَق الجنسى، يُهدْهدُ من غلوائها الحيوانىّ البَهيمى ـ الغريزىّ ـ ذِكْر الله عز وَجَلّ بالتسمية، وهذا ـ ولاَ شَكَّ ـ من لطيف آداب الإسلام الحنيف.

وذهب الفقهاء والمفسرون وأهل العلم فى استخلاص مدلول معنى البسملة وغايته مذاهب كثيرة، فقال بعضهم:

كى لا يضرهُ شىءٌ فى أصل التوحيد، فلا يفتنه الشيطان عن دينهِ إلى الكفْر. وقال آخرون: المراد أن الولد يكون ببركة التسمية من عباد الله المخلصين، الذين قيل فيهم: ﴿إن عبادى ليس لَكَ عليهم سلْطان﴾ .

ويُؤَيدُهُ الحديث المرسل عن الحسن عن عبد الرازق :

«إذا أتى الرجل أهْله فليقُل: باسْم الله، اللهم بارك لنا فيما رزقْتنا ولا تجعل للشيطانِ نصيباً فيما رزقتنا؛ فكان يرجى إن حملت أن يكونَ ولداً صالحاً».

وفى رواية شُعْبة عند البخارى فى صحيحه:

«فإن كان بَيْنهما ولد لم يَضرُّه الشيْطان، ولمْ يسلَّط عليه».

وعلى كل الأقوال، وفى كل احتمال، ففى التسمية قُبَيْل الجماع نفع عظيم للولد، لا يَنْبغى للوالديْن أن يزهدا فى مثله لولدهما.

وقبل الاسترسال فى الحديث عن آداب الجماع، أودُّ أن أجيب على تساؤلاتٍ

أراها تتخايل فى أذهان بعض القُراء، وتتحرَّك بها شفاههم.

١ ـ لماذا الوضوء؟ ولماذا صلاة ركعتيْن مع الأهل فى مخدع النوْم قبْل الجماع؟

٢ ـ لماذا الدُّعاء؟ ولماذا التسمية؟

ولماذا كل هذه الأمور الروحانية العلْوية الكريمة فى معرض عمليَّةٍ جنسيَّة ماديَّة ـ حيوانية ـ، يَقْضى فيها الرجل المسلم أَرَبَهُ وشهْوته وحاجته؟

والجواب ينحصر فى ناحيتيْن اثنتيْن:

الأولى: إن الإسلام العظيم، والدين الحنيف، يرى أن كل حركةٍ من حركات الإنسان الحياتية جزء من العبادة، ما دامت طاعةً لله عَز وجل، واتساقاً مع أوامره ونواهيه.

قال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولا﴾[1].

وما وجود الانسان على ظهر الأرض، ساعياً فى ميْدان الحياة، إلا مطلب من مطالب العبادة، وغاية من غاياتها، وهدف كريم من أهْدافها.

قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[2].

وعلى هذا، فاستمرار النوع الإنسانى، بالزواج والجماع والتناسل وعمارة الكون... عبادة، وأىُّ عبادة!!!

الثانية: أن الإنسان فى حالة الشَّبَق الشهوانى، والفَوَران الغريزى، والاستعداد والتهيؤ للجماع، ثمَّ المباشرة..، ليس إلاَّ حيواناً خالصاً، ينسى كثيراً إنسانيته وبشريته، بل كلها أحياناً...، ويفقد كثيراً من اتِّزانه، وانضباطه العقلانى والوجْدانى، فنراه فى تصرُّفاتْه يخضع كُلِّياً لهستيريا (اللَّذَّة)، تعجُّ فى جوارحه وقلْبه، وتغلب عليه.

ولئن ذكر بعد تمام الجماع، وانقضائه، بعض تلْك التصرُّفات، ضَحِكَ من نفسه، وسخر من ذاتِه.

لذا كان الوضوء والصلاة ركعتين، والدُّعاء..، والتسمية..، مراحل وعوامل

(١) سورة الإسراء الآية: (٣٦). (٢) سورة الذاريات الآية: (٥٦).

تهذيبية، وضوابط روحانية، تكسر حدَّة الحيوانية، كما تكسر بهيميَّة الشهوة، وتُوازن بَين مقوِّمات كَينونةِ الإنسان.

تحريم الدبُر :

يحرم على الرجُل أن يأتى زوجته فى دُبُرها لمفهوم الآية الكريمة:

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُم﴾

قال الإمام مالك بن أنسٍ - رضى الله عنه :

- «وهل يكون الحرث إلاّ فى موْضع الزرْع»؟؟

وإنما عَظُم أمْر الأدْبار لأنها مضادة للحكمة، معاندة للربوبية، يجعل المخرج مدخلاً، مع ما فى ذلك من المفاسد الطبيَّة، والأضرار الصحيَّة، والكوارث الاجتماعية.

ولقد روى أن شُرطيَّ «المدينة» دخل على الإمام مالكٍ - رضى الله عنه - فسأله عن رجل رُفع إليه قد أتى امرأتَهُ فى دُبُرها.

فقال له مالك - رضى الله عنه :

(أرى أن توجعه ضَرْباً، فإن عاد إلى ذلك فَرِّقْ بيْنهما).

وقد جاء فى الحديث عن ابن عباسٍ رضى الله عنهما - قال:

«جاءَ عُمَر بن الخطاب - رضى الله عنه - إلى رسُول الله ﷺ فقال:

- يا رسولَ الله هلكْتُ!!

قال: وما أَهْلكك؟

قال: حَولْت رَحْلِيَ الليلة..!

فلم يردّ شيْئاً.

فأوْحى الله تعالى إلى رسوله ﷺ هذه الآية: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُم...﴾.

ثم قال عليه الصلاة والسلام :

«أَقْبِلْ وأَدْبِرْ، واتَقِ الدُّبُر والحيْضة»[1].

وعن ابن عباس رضى الله عنهما ـ قال:

«قال رسول الله «ﷺ»: لا ينظر الله إلى رجل يأتى امرأتَه فى دُبُرها»[2].

وعن «أبى هريرة» رضى الله عنه ـ قال:

قال رسول الله ﷺ: «من أتى حائضاً، أو امرأةً فى دُبرها، أو كاهناً، فَصَدَّقه عمّا يقول، فقد كفَرَ بما أنزل على محمد ـ ﷺ ـ»[3].

وقال ﷺ أيْضاً:

«سبعة لا ينظر الله إليهم يوْم القيامة ولا يزكّيهم، ويقول لهم ادخُلُوا النار مع الداخلين: الفاعل والمفعول به[4]، والناكح يده، وناكح البهيمة، وناكح المرأة فى دبُرها، وجامع المرأة وابْنتها[5] والزانيِ بحليلة جاره، والمؤذى جاره حتى يلْعنه»[6].

عادات همجيةِ مستنْكرة!!!

قال الشيخ على محفوظ فى كتابه: (الإبْداع فى مَضارّ الابْتداع):

(ومن أشْنع البِدَع، وأقبَحِ العادات، فَضُّ البكارة بالإصبع، فإنَّه مع مخالفته للسنَّة المحمديَّة، كثيراً ما يَضُر العروس، ويسبِّب لها العقم، ويورثها ـ فى الغالب ـ داء الرَّهقان[7]، وكل ذلك ضَرَرٌ لا تخفى حرمَتُه.

ومنها: الطواف حول القرية بقميص العروس مُلَطخاً بدم البكارة، بل دم الجناية على هذا العُضْو الرقيق من ذلك الوحش الذى لا يراقب الله تعالى فى أحرج الأوقات، ولهم (أى لأهل القرى) فى طوافهم بالقميص، وحين فَضّ البكارة كلامٌ تخجل منه النفوس وتعفُّ عنه الألْسنة...)

هذه الاستعراضات الهمجية لإثبات سلامة العِرْض.. هذه العادات

---

(١) رواه النسائى والطبرانى ـ ومعنى تحويل الرَّحل: كناية عن إتيانه زوجته فى فرْجها من وراء.

(٢) أخرجه النسائى.

(٣) رواه الأربعة إلا النسائى.

(٤) يعنى: اللواط.

(٥) أى ابنتها من غيرِه.

(٦) رواه الطبرانى.

(٧) الرّهقان: خفة العقل.

المستهجنة، فضلاً عن منافاتها للآداب المحمدية، فإنها ليست بالضمان الكافى لإثبات شرف الفتاة وطهرها، كما أنها ليست بالضمان الكافى لبقاء ذلك الشرف سليماً من الأذى، بريئاً من الدَّنس.

إن المرأة أو الفتاة التى لم يكن لها من دينها وحسْن تنشئتها ما يعصمها من الزَّلل، لا تعجزها الحيلة فى خداع زَوْجها ليْلة الزفاف، وهذه الحيل معروفة لدى الأطباء، ولها نفس الظاهرة الناتجة عن إزالة البكارة، وسيْل الدماء. . ، بل لقد وصل أمر الغشاء إلى مرتبةٍ لا تخطر ببال، ففى استطاعة العابثات الماجنات أن يستبدلْن ـ عند اللزوم ـ بغشائهن الممزّق، غشاءً جديداً، يظهِرهُنَّ بمظهر العفاف والطهْر، والسلامة من كُلّ أذى، والبراءة من كلّ دَنَس. . !

ومن ناحيةٍ أخْرى، فإن طبيعة الفتيات ـ كما يعرف أهل الذِّكر من الأطباء ـ تختلف من واحدةٍ إلى أخرى، وكثيراً ما يؤدى ذلك إلى إدانةِ المحصنات الغافلات المؤمنات، وتبْرئة الفاجرات الماجنات، فقد تبلغ الرقْة فى غشاء البكارة عند البعض منهُنَّ أن يتهتّك لمجرَّد حركةٍ عنيفة، أو سقطةٍ شديدة، دونَ أن تشعر الفتاة بما أصابها، إلا حين تُفاجأ به ليَلة الزفاف، ويُحيّطُ بها العارُ والشّنار، وهى منهما براء!!!

فى حين أن بعض الأغشية الأخرى تتيح لصاحبتها فرصة الألتئام بعد العبث بها والنَّيل منها. . !

وهناك نوع ثالث من الأغشية لا يتمزق بأى حال، مهما كثر الاستعمال، ولا يزول إلا بالولادة، فقد تَحْمل، ومع ذلك يظل غشاء البكارة سليماً. . !

فأىُّ مآسٍ اجتماعية تقع نتيجة لهذه المقاييس الفاسدة، التى ما أنزل الله بها من سلْطان؟

أىُّ مأساةٍ أفْظع من إدانةِ الفتاة البريئة بأقْذر تهمة تلوِّث شرفها وشرف الأسرة المنتسبة إليها، وقد يترتّب على ذلك إزهاق أرواح بريئة، وزرع أحقادٍ عميقة، لا تؤدى إلا إلى فتنةٍ فى الأرض وفسادٍ كبير.

ونحن حين نعرض لهذا الأمر، وعلى هذه الصورة من التوسُّع فى الحديث،

إنّما نُريدُ أَنْ نبيّن لأبنائنا وبناتنا، أن هذه الصُّوَر ما تزال تتكرَّر فى كثيرٍ من الأصْقاع الرِّيفيَة. . ! مع الأسف الشديد.

المقياس الصحيح لِطُهْرِ المرأة وعفَّتها :

إن المقياس السليم الصحيح الذى شرعه الإسلام لضمان سلامة الأنساب وبراءة الأعراض، هو التنشئة الدينيَّة لِلفتاة؛ وصدَق الذى لا ينطق عن الهوى إذْ يقول: «فاظفر بذات الدين تربَتْ يداك».

فإذا توفر شرط الدين والتقوى فى الفتاة، وفى البيئة التى نشأتْ فى كنَفها، كان ذلك ـ غالباً ـ أصدق دليلٍ على الطهر قبل الزواج، وأقوى ضمانٍ لدوام العفة بعده، لأنَّ الحرَّة تَموتُ ولا تأكُلُ بثَدْيَيْها.

أما أن يتهاونَ الزوج فى الظفر بذات الدين، ويتبع هواهُ فى اختيار شريكة حياته، من الكاسيات العاريات، مكتفياً من شرَفها وعفتها ببضع قطراتٍ من الدّماء!!! فإن ذلك لن يُغنيِ عنه شيْئاً، فإن سَلِمَ ذلك الشرف من الأذى قبل الزفاف فسيظلُّ عرضةً للتلوُّثِ بعده، حين تكون فُرصَةُ العبث أوسع نطاقاً، وإخفاء الجريمة أيسر سبيلاً، والإحصاءات الرسمية تقرّر أن المئات من حالات الطلاق وقعت بسبب الخيانة الزوجيَّة. . . فى. . شَهْر العسل!!! فكيْف ما يليه من الشهور والأعوام؟!!

توْصيات هامة:

أولاً: ينبغى لمن دخل بزوجته البِكْر أن لا يعزل[1] عنها، كما يَفْعل بعض الناس، وعليه أن لا ينزع إلاّ بعد الإنْزال. وذلك كى يسْرع ماؤه إلى رَحمِها، لعلَّ الله ـ تعالى ـ يجعل له فى ذلك ذريَّةً تنفعه بها. وأيضاً. . . لعلَّ ذلك آخر عَهْده بالنساء، فالإنسان لا يأمن الموْت يأتيه فى كُل لحظة.

وأيْضاً. . . فإن فى ذلك التصرُّف من الإيذاء النفسىّ للمرأة قدر كبير، مما يورث البغْض والحقْد فى وُجْدانها.

ثانياً: ينبغى للمرأة أن تضُمَّ فَرْجها على عُضْوِ الذكورة حين الإنزال، وتضغَطُ

(١) العزْل: إخراج عُضو الذكورة من الفرج وإنزال المنى خارجاً.

بقَدْر ما تستطيع، فإن فى ذلك غاية المتعة واللذة لكليهما.

ثالثاً: إذا انزل الزَّوْج قبْل زوجته، فعليه أن لا ينزع..، بل عليه أن يتمهَّل حتى تُنْزل هى، لأن ذلك من السنْة؛ ففى الحديث الشريف:

«ارضوهنَّ..، فإن رضاهنَّ فى فروجِهِنَّ»

وكذلك فإن تصرُّف الرَّجُل (الزوْج) على هذه الصورة يؤكّد عُرى التكامل الروحىّ والنفسى والبدنى بَيْنه وبَيْن زوْجته.

رابعاً: جاءَ فى كتاب (النصيحة الكافية) للشيخ «زرّوق» ما نَصه:

«وحقّها - أى الذى يقضى لها بِه - فى كُلّ جمعةٍ مَرتان» أى أن حَقّها على زَوْجها أن يأتيها فى كل أسبُوعٍ مرتيْن، وعليه أن يزيد أو ينْقص بحسب حاجتها فى التحصين، لأن تحصينها واجب، ولا ينبغى للزوْج أن يقْلل عليها حتى تتضرر، ولا يكثر عليها حتى تَمَلّ.

والعدديَّة فى الإتيان من الناحية الزمنيَّة مرهون بعوامل صِحيَّة ونفسية واجتماعية، فليْس العددُ حتْماً أو إلزاماً، للرَّجُل أو المرأة على حَدّ سواء، ولكنه يخضع - كثرةً أو قلَّةً - للمزاج، والقُدْرة، والضرورة.

خامساً: ويكره للزوْج أن يأتى امرأته من غير أن تطيب نَفْسها بذلك، لأن ذلك يُفْسد عليها دينها وعقلها، وكذلك إتيانها على غفلةٍ.

ولا يحل لمسلم أن يفسد على زوجته دينها، ولا أن يتسبَّب فى معصيتها.

سادساً: وكذلك يُكره للزوّجَيْن أن يمسحا فرجَيهما بخرقةٍ واحدة، والمطلوب أن يُعِدَّ كل واحدٍ خرقةً لمسْح فَرجه.

سابعاً: ويحرم على الزوج أن يأْتى زوجته جاعلاً بَيْن عيْنيْه غيرها، لأن ذلك نوع من الزنى، وكذلك يحرم عليها.

وقد قال العلماء: من أخَذ كوز ماءٍ باردٍ فشربَه وصَوَّر بَين عينيْه أنَّه خمْر صار ذلك الماء عليه حراماً.

[والمرأة كالرجُل أو أشَد]!!

ولقد جاء فى كتاب: (طَرحُ التثريب فى شَرْح التقريب): بأنَّه لو تعاطى شرْب الخمْر وهو يعلم أنه ماء، ولكن على صورة استعمال الحرام، كشربهِ فِى آنية الخمر فى صورة مجلس الشراب، صار حراماً لتشبُّهه بالشرْبة، وإن كانت النية لا يُتصَوَّر وقوعها على الحرام مع العلم بِحِلِّه.

ونحوه لو جامَعَ أهله وهو فى ذهنه مجامعة مَنْ تحرم عليْه، وصَوَّر فى ذِهْنه أنه يُجامع تلْك الصورة المحرَّمة، فإنه يحرم عليه ذلك.

ولا نرى فى أقْوال الفقهاء هذه تزمُّتاً أو تشدُّداً. . . ، بل نرى رُقياً وعمْقاً فى الدراسات النفسية، والتواصُل البشرى، ودِقَّة رائعة فى الفهْم والتصور، وسبقاً هائلاً لكل ما استحدث من دراساتٍ فى عِلْم النفس التحليلى المعاصر.

ثامناً: وينهى عن مسٍّ الذَّكر باليمين، وعن إتْيان المرأة بعد وقوع الاحْتلام ـ حتى يغتسل، أو يَغْسل فَرْجَهُ، أو يتبوَّل ـ، كى يَذْهَبَ أثَرُ منى الاحتلام.

تاسعاً: والجماع جائز فى كل الشُّهور. . . والأوقات. . . والأيام. . . ، وفى كُل ساعةٍ من ليْـلٍ أو نهار، إلاّ ما حُرِّم منها (وقد سبق بيان ذلك).

ولكن من السنّة الجماع يَوْم الجمعة، وليلته، تحقيقاً لأحد التأويلَيْن من قوله ﷺ: «رَحِمَ الله مَن غَسَّل واغتسل».

عاشراً: وفى بعض المناطق والقُرى عادة قبيحة، وهى أن يَدْفع العريسُ لعروسه شيئاً من المال، مبلغاً رمزياً، كى تَخلَع ثيابها. . . وهذا غير جائز، ولا يعطيها شيئاً عند تمكينها منه، فإنه أشبَهُ بالزنى. !

حادى عشر: ويستحب لكُلٍّ من الزوجيْن أن يغسلا أسنانهما وفميهما، ثم يطيبا الفم بطيب فائح، لأن ذلك أدْعى إلى الالتصاق والعِناق والاتحاد، وأدْعى إلى المحبَّة.

وليس ذلك خاصاً بليْلة الدخول، بل هو مطلوب فى سائر الأوقات.

والرسول عليه الصلاة والسلام يقول:

«لوْلا أن أشق على أمّتِى لأمَرْتُهُم بالسِّواكِ عند كلّ وُضوء».

وفى حديث عن ابن عباسٍ رضى الله عنهما:

«عن النبىِّ ﷺ أنَهُ قال: «عليك بالسِّواك، فإنه مَطْهَرَة للْفَم، مرضاة للرَّب، مفرحة للملائكة، يزيد فى الحسنات، وهو من السُّنّة، يَجلو البصر، ويذهب الخضرة، ويشد اللثّة، ويذهب البلغم، ويطيب الفم»[1].

وعن شُريْح بن هانئ - رضى الله عنه - قال:

«قلتُ لـ عائشة - رضى الله عنها -: بأى شىء كان يَبْدأ النبى ﷺ إذا دَخَل بَيَته؟ قالت: بالسِّواك[2].

وعن أبى أيوب الأنصارى - رضى الله عنه - قال:

قال رسول الله ﷺ: «أربعٌ من سنن المرْسلين: الختان، والتعطر، والسِّواك، والنّكاح»[3].

وعن عليٍّ - كرَّم الله وجهه - قال:

قال رسُول الله ﷺ: «إن العبْد إذا تَسَوَّك ثم قام يُصَلِّى قام الملَكُ خلْفه، فَيَسْتمع لقراءته، فيدنو منه حتى يضع فاهُ على فيه، فما يخرج من فِيهِ من القرآن إلا صار فى جَوْف الملَكَ. . ، فطهِّروا أفْواهكُم للقرآن»[4].

وعن أنَسٍ - رضى الله عنه - قال:

قال رسول الله ﷺ: «حبّذا المتخلِّلُون من أمَّتِى، فى الوضوء والطعام»[5].

*****

---

(١) رواه البيهقى. (٢) رواه مسلم. (٣) رواه الترمذى.
(٤) رواه البزّار وابن ماجه. (٥) رواه الطبرانى فى الأوسط.

الوضوءُ بيْن الجماعيْن
أوْ حين نَوم الزوجَيْن جُنُباً

وإذا أتى الرجل زوجته، ثم أراد أن يعاود الجماع، فعليْه بالوضوء، لقوله ﷺ: «إذا أتى أحدكُم أهله، ثم أراد أن يعود فَلْيتوضأ وُضوءَه للصلاة» [١].

وإذا أرادا النوم وهُما جنُبان فعليْهما بالوضوء أيْضاً،

فعن عائشة - رضى الله عنها - قالت:

كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يأكل أو ينام وهو جنُب، غَسَلَ فَرْجَهُ وتوضأ وضوءَهُ للصلاة» [٢].

وعن ابن عمر - رضى الله عنهما - قال:

إن عمر قال: يارسول الله أينامُ أَحَدُنا وهُو جنُب؟ قال: نعم، إذا توضأ [٣].

وعن عمار بن ياسر- رضى الله عنهما :أن رسُول الله ﷺ قال:

«ثلاثة لا تَقربُهم الملائكة: جيفة الكافر، والمتَضَمِّخ [٤]، والجنب إلا أن يتوضأ» [٥].

حُكم هذا الوضوء:

وهذا الوضوء لاينقض بنواقض الوضوء، وإنما يَبْطُل فقط بالجماع، وقد جَعَلَهُ «التَّتائى» لغزا، فقال:

إذا سُئلت وضوء ليس ينقضهُ سوى الجماع، وضوء النَّوْم للجنب

---

(١) رواه مسلم .
(٢) رواه البخارى ومسلم.
(٣) أخرجه الثلاثة.
(٤) المتضمخ: المكثر التلطُّخ بالخلوق، وهو طيب معروف مركّب من الزعفران وغيره.
(٥) رواه أبو داود.

الاغتسال أفْضل:

وَالأفضل أن يغتسلا قَبْل النَّوْم لحديث عبد الله بن قيس - أبى موسى الأشعرى، رضى الله عنه - قال:

سَألْتُ عائشة - رضى الله عنها، قلْتُ:

كيْف كان ﷺ يَصْنع فى الجنابة؟ أكان يَغْتَسل قَبْل أن ينام؟ أم ينام قبْل أن يغتسل؟

قالت: كُلّ ذلك قد كان يفْعل، ربما اغتسل فنام، وربَّما توضأً فنام.

قلتُ: الحمد لله الذى جَعَلَ فِى الأمر سَعَة[1].

الاغتسال معاً:

ويجوز لهما أن يغتسلا معاً فى مكانٍ واحد، ولو رأى منها ورأتْ مِنه.

فعَنْ عائشة - رضى الله عنها - قالت:

كنت أغتَسِل أنا ورسُول الله ﷺ من إناءِ بيْنِى وبيْنه واحد، تختلف أيدينا فيه، فيبادرنى حتى أقول: دَعْ لى.. دَعْ لى، قالتْ: وهما جنُبان[2].

وعن معاوية بن حيدة قال:

قُلْتُ: يارسُولَ الله.. عَوْراتنا، ما نأتى منها وما نَذَر؟ قال: «احْفَظْ عوْرتك إلا من زوْجِكَ، أو ما ملكتْ يمينُك..».

قلْتُ: يارسول الله إذا كان القوْم بعضهم فى بعض..!

قال: «إن استطعْتَ أن لا يرينَّها أَحَدٌ فلا يرينَّها.

قلْت: يارسول الله إذا كان أحدُنا خالياً؟

قال: «الله أحقُ أن يُستَحْيا منه من الناس»[3].

---

(١) رواه مسلم وأحمد.

(٢) رواه البخارى ومسلم.

(٣) رواه أحمد وأبو داود.

صبيحة يَوْم البِناء بالأهْل:

يُستحب للرجُل صبيحة بنائه ودخوله بأهله أنْ يسلم على أقاربه الذين فى بيته، ويَدْعو لهم.

ويجب عليهم أن يْقابلوه بالمِثْل، ويقولون له : كيْف وَجَدْتَ أهلك؟ بارك الله لك.

فعن أنس ـ رضى الله عنه ـ قال:

أوْلم رسُول الله ﷺ إذ بنى بـ «زينب»، فأشبَعَ المسلمين خبْزاً ولَحْماً، ثم خرَجَ إلى أمّهات المؤمنين، فَسلَّم عليْهِنَّ ودعا لهُنَّ، وسلَّمْنَ عليْه وَدَعَوْن له، فكان يَفْعل ذلك صبيحة بنائه[1].

الْغُسْل: مشروعيته، موجباته.

الغسْــــل:

هو تعميمُ البَدَن بالماء،وهو مشروع لقوْله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ولا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[3].

موجبات الغُسْل:

يجب الغُسْل بواحدِ من الأربعة الآتية:

أولا: خروج المنى فى النَّوُم بشهْوَة أو بدون شهوة؛ وخروجُهُ بَشْهوةٍ فى اليقظه ـ من ذكرٍ أو أنثى ـ؛ وهو قَوْل عامَّة الفقهاء.

---

(١) رواه النسائى.

(٢) سورة المائدة الآية ٦.

(٣) سورة البقرة الآية: ٢٢٢.

لحديث أبى سعيد الخدرى - رضى الله عنه - قال.

قال رسول الله ﷺ: «الماءُ منَ الماء»[1].

ومعناه: الاغتسال من المنى، فالماءُ الأول هو الماءُ الطاهر، والماء الثانى هُوَ المنىّ.

وماءُ الرجل: أبيضُ ثخين، وماءُ المرأة أصفَرُ رقيق.

قال النبىُّ ﷺ: «ماءُ الرَّجُل غليظ أبْيض، وماء المرأة رقيق أصفر»[2].

وعن أمِّ سلمة - أم المؤمنين، رضى الله عنها:

أنَ أمَّ سَلَيْم قالت: يارسُولَ الله، إن الله لا يستحِى من الحق، فَهَلْ على المرأة غسْل إذا احْتلمتْ؟

« قال نعم، إذا رأت الماء»[3].

وهناك صُوَرٌ كثيرة تَقَع، أردْنا التنبيه عليها للحاجَةِ والضرورة، منها:

أولا: إذا خَرَج المنىُّ من غير شهْوةٍ بل لمرَضٍ أو بَرْدٍ فلا يجب الغُسْل.

ففى حديث مجاهد - رضى الله عنه - قال:

(بينما نحن - أصحاب ابن عباس - رضى الله عنهما - حِلَقٌ فى المسْجد (طاوُس وسعيد بن جُبَيْر، وعِكرمة)؛ وابن عباس قائم يصلى، إذ وَقَفَ علَيْنا رجل فقال: هل مَنْ مفْت؟ فقلْنا: سَلْ. . ، فقال: إنى كُلَّما بلتُ تَبعهُ الماء الدافق؟ قُلْنا: الذى يكونُ منهُ الولَد؟ قال: نعم، قلْنا: علَيْك الغُسْل. . ، فولّى الرَّجُل، وهُو يُرجِّع، وعَجِل ابن عباس فى صلاته، ثم قال لـ «عكرمة»: علىَّ بالرَّجُل. . ، وأَقْبَل علَيْنا فقال: رأيْتُم ما أفْتَيتُم به الرَّجُل، عن كتاب الله؟؟ قَلْنا: لا، قال: فَعَنْ سُنَّةَ رسُول الله؟؟ قُلنا : لا، قال: فَعَنْ أصحاب رسُول الله؟ قُلْنا: لا. . ، قال: فَعَمَّ. . ؟ قلْنا: عن رأينا، قال: فلذلك قال رسول الله ﷺ: «فقيه واحد أشدّ على الشيْطان من ألفِ عابد».

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه البخارى ومسلم.

وجاء الرجُل، فأقبل عليه ابن عباس فقال: أرأيْتَ إذا كان ذلك منْك.. أتَجدُ شَهْوةً فى قُبُلك؟ قال: لا، قال: فَهَلْ تجد خدَراً فى جسدك؟ قال: لاَ، قال: إنّما هى أبْرِدة يجزيك منها الوضوء).

ثانياً: إذا احْتلم ولم يجد منياً فلا غُسْل عليه، وقال ابن المنذر:

(أجمع على هذا كل من أحفظ عنه من أهْل العلم).

وفى حديث أم سليم المتقدّم ما يدل على أنها إذا لم تَرَهُ فلا غسل عليها.

ثالثاً: إذا أفاق من النوم فوجد بللاً ولم يذكر احتلاماً، فإن تيقَّن أنه مَنىّ فعليه الغُسْل، لأن الظاهر أن خروجه كان لاحتلامٍ نَسِيَهُ.

ولقد روت عائشة رضى الله عنها قالت:

سُئل رسُول الله ﷺ عن الرجُل يجد البلل ولا يذكر احتلاماً، فقال: يغتسل.

وسُئل عن الرجل يرى أنّه قد احْتلم ولا يجد البلل، فقال: لا غُسْل عليه)[1].

فإن شَكَّ ولم يعلم هل هو منىّ أو غيره؟ فعليه الغُسْل احتياطاً، وإن علم أنه وَدْىٌ أو مَذْى [2] فلا غُسل عليه، وإنما يجزيه الوضوء.

رابعاً: إذا رأى فى ثوبه منيّاً لا يعلم وقْت حصوله وكان قد صلى، يلزمه إعادة الصلاة من آخر نَوْمةٍ له، إلا أن يرى ما يدل على أنه قبلها، فيعيد من أول نومةٍ يحتمل أنه منها.

خامساً: إذا وُجد فى الفراش مَنىٌّ، والزوْج ينسبه للزوجة، وهى تنسبه له، يلزمهما الغُسْل احتياطاً.

ثانياً: عند الطهر من المحيض أو النفاس:

لقوله تعالى: ﴿**ولا تقربوهن حتى تطهرن فإذا تطهرن...**﴾الآية؛ وهذا وإن كان وارداً فى المحيض، إلا أن النفاس كالحيض، بإجماع الصحابة والفقهاء. للزوج،

---

(١) رواه أبو داود.

(٢) الودْى: ماء ابيض كدِّر ثخين، لا رائحة له، يخرج عقب البْول أو يسبقه، والمذْى: ماء رقيق، يخرج بغير شهوةٍ ودون دفق.

ثالثاً: إلتقاء الختانيْن:

أى: تغييب الحشفة (رأس عُضْو الذكورة) فى الفرج، فيلْزم الغُسْل سواء وقع الإنْزال أم لا.

لحديث رسول الله ﷺ:

«إذا جَلَس بَيْن شُعَبها الأَرْبع (يديها ورجليها)، ثم جَهِدها، فقد وجب الغُسْل، أنْزل أم لم يُنْزل»[1].

رابعاً: الموت: إذا مات المسلم وَجَب تغسيله إجماعاً.

مَا يحْرُمُ على الجنُب:

١ـ الصلاة.

٢ـ مسُّ المصحف، لحديث عبد الله بن عمر ـ رضى الله عنهما، قال:

قال رسُول الله ﷺ: «لا يمس القرآن إلا طاهر»[2].

٣ ـ دخول المسجد والمكوث فيه، لكن يرخّصُ لهما فى اجتيازه لضرورة؛ لقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلا جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾[3].

كأن يكون بيتُه إلى المسجد، ولا يمكن تحْويله، أو كان نائماً فى المسجد فاحتلم، فإنه يتيمم ويخرج مسرعا.

٤ ـ قراءة القرآن؛ لحديث على ـ كرّم الله وَجْهه:

(أن رسول الله ﷺ كان لا يحجبه عن القرآن شىءٌ إلا الجنابة)[4].

كيْفيَّةُ الغُسْل:

أ ـ نزع الثياب والبدْء بالتسمية والنيَّة، ثُم غَسْل اليديْن إلى الرُّسغين ثلاثاً، ثم إزالة النجاسة العالقة بالبدن، إن كانت موجودة فيه، ثم غسل الفرج باليد اليُسْرى.

---

(١) رواه: مسلم وأحمد.

(٢) رواه البيهقى.

(٣) سورة النساء الآية ٤٣.

(٤) رواه أصحاب السنن، وصححه الترمذى.

ب ـ التوضُّؤ وضوءاً كاملاً كالوضوء للصلاة، مع ملاحظة استيعاب الفم والأنف أثناء المضْمَضة والاستنشاق، وإزالة الأوساخ العالقة بين الأسنان وفى الأنف.

ج ـ تعميم الماء على سائر البدن، وذلك بأن تصبَّه على الرأس أوَّلاً، ثم على الكتف الأيَمن، ثم الكتف الأيسر، ثم على الجِذْع، ثم على الرِّجْل اليمنى، ثم على اليسرى، ثلاثاً..، مع الدَّلْك وتخليل الشعر، الرأس والحاجب والشارب، حتى يصل الماءُ إلى أُصُول الشَّعْر، مع تعاهُد الإبطيْن وداخل الأذنيْن والسرَّة وأصابع الرجليْن.

وأصل ذلك كُلّه ماجاءَ عن عائشة ـ رضى الله عنها:

(أن النبىَّ ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة يَبْدأ فيغسل يديه، ثم يُفْرِغ بيمينه على شماله فَيَغْسل فرجه، ثم يتوضأ وضوءه للصلاة، ثم يأخذ الماء ويدخل أصابعه فى أصُول الشَّعْر، حتى إذا رأى أنه قد استْبَرأ حَفَنَ على رأسِهِ ثلاث حثياتٍ، ثم أفاض على سائر جسده)[1].

غسل المرأة:

غُسل المرأة كغسل الرجل، إلا أن المرأة لا يجب أن تحل ما ضفر من شَعْرِ رأسها، بل تفيض الماءَ عليه حتى يصل إلى أصول منبت الشعر، فلو عَسُر بَلُّ أصْل الشعر لتلبُّده أو كثرته، أو كونِهِ مُضَفَّراً ضَفْرا شديدا، فلابُدَّ من حلّه ووصول الماء إلى أصوله.

لحديث أم سلمة ـ أم المؤمنين، رضى الله عنها:

أن امرأة قالت: يارسول الله إنّنى امرأة أشُدّ ضَفْر رأسى، أفأنقضُه للجنابة؟ قال: «إنما يكفيك أن تحثى عليه ثلاث حثيات من ماء، ثم تفيضى على سائر جَسَدك، فإذا أنْت قد طَهُرْتِ»[2].

ويُسْتحبُّ للمرأة إذا اغتسلتْ من حيْضٍ أوْ نفاسٍ، أن تأخذَ قِطعةً من قُطنٍ ـ

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

(٢) رواه احمد ومسلم والترمذى.

أو نحوه ـ وتضيفُ إليها مِسْكا أو طيباً، ثم تتبع بها أثر الدَّم لتطيب المحل، وتدفع عنه رائحة الدَّم الكريهة.

فعن عائشة ـ رضى الله عنها ـ:

أن أسْماء بنت يزيد بن السَّكن ـ الأنصارية ، سألت النبَّى ﷺ عن غسل المرأة، فقال: تأخذ إحداكنَّ ماءها وسدْرتها فتطهر فَتحسن الطهور ـ أى: تتوضأ فَتُحَسِنُ الوضوء ـ، ثم تصُبُّ على رأسها الماء فتدلكه دلْكاً شديداً حتى يبلغ شؤون رأسها أصول شعرها، ثم تصُب عليها الماء، ثم تأخذُ فَرْصة (قطنة)، ممسَّكة مطَّيبة بالمِسْك)، فتطهرُ بها».

قالت أسماء: وكيف تَطَّهرُ بها؟

قال: سبّحان الله. . «تَطَهَّرى بها». . !

قالت: عائشة كأنها تُخْفِى ذلك: تَتَبَّعى اثر الدَّم.

فإن لم تجِدْ مِسْكاً فغيْره من الطّيب، فإن لم تجد فيكفيها الماء.

الحيْض ـ الاستحاضة ـ النّفاس:

الحيض: من غوامض الأبواب، ومعرفة مسائله من أعظم المبهمات، لما يترتب عليها مالا يحصى من أحكام الطهارة والقراءة والصوم والاعتكاف والحج والوطء والطلاق والعِدَّة وغير ذلك.

فلهذا كانت معرفة أبحاثه من أهم الواجبات.

تعريفه: هو الدَّم الخارج من رحم المرأة حال صحتها لالولادة أو استحاضة أو جراحة أو افتضاض.

وقْتُهُ: اتفق العلماء (الفقهاء) على أن الحيض فى الأنثى لا يبدأ قبل بلوغها، ولكنهم اختلفوا فى تحديد سن البلوغ، وممَا لا شَكَّ فيه أن سِنَّ البلوغ يختلف من بلدٍ إلى بلد، ومن قطر إلى قُطر، وهذا ما أثبته علم التشريح الحديث.

واتفقوا أيْضاً على أن الأنثى إذا رأت الدَّم قبل سن البلوغ، لا يكون دم حيض

(١) رواه أبو داود والبخارى.

بل دم عِلّة وفساد، وقد يمتد الحيض إلى آخر العُمُر، ولكنه على الأغلب ينقطع عند بلوغ المرأة سِن اليأس[1].

دم الحيض: يشترط فى دم الحيض أن يكون على لوْن من الْوان الدم الآتية:

١ ـ السواد: لحديث فاطمة بنت حُبَيْش:

أنها كانت تستحاض، فقال لها النبى ﷺ:

«إذا كان دم الحيضة فهو أسود يُعْرف (أى تعرفه النساء)؛ فإذا كان كذلك فأمْسكِى عن الصلاة، فإذا كان الآخر فتوضئى وصلى، فإنما هو عرق»[2].

٢ ـ الحمرة: لأنها أصْل لوْن الدَّم.

٣ ـ **الصُفرةُ**: وهى ماء تراهُ المرأةُ كالصديد، يعلوه اصفِرار.

٤ ـ **الكدْرةُ**: وهى التوسُّط بَيْن لون البياض والسَّواد، كالماء الوسخ.

لحديث عَلْقمة بن أبى علقمة عن أمِّه مرْجانه مولاة عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت: كانت النساء يَبْعثنَ إلى عائشة بالدّرجة (مايوضع فيه الطيب ومتاع المرأة)، والكرسف (القُطن) فيه الصُّفْرة والكدرة، فتقول: لا تعْجلْنَ حتى ترين القَصَّة البيضاء (أى القُطنة).

وإنما تكون الصّفْرة والكدرة حيْضاً فى أيام الحيض، وفى غيرها لا تعتبر حيضاً، لحديث أمّ عطيّة ـ رضى الله عنها ـ قالت:

(كنّا لا نعُدّ الصّفرة والكُدْرة بعد الطهر شيْئا) .

فترة الحيض، وفترة الطُّهْر بيْن الحيضتيْن:

وأقلُّ فترة الحيض ثلاثة أيام بلياليها، وقدْر ذلك اثنتان وسبعون ساعة، وأكثرهُ عشرة أيام بلياليها، فالناقص عن ثلاثة أيام والزائد على عشرة، والخارج من الحامل استحاضة وليست بحيض .

---

(١) سن اليأس: خمسون عاما (تقريبا).

(٢) رواه أبو داود والنسائى وابن حبان والدارقطنى.

قال ابن عابدين:

(ثم اعلم أنه لا يشترط استمرار الدم فى الأيام المذكورة بحيث لا ينقطع ساعة، لأن ذلك لا يكونُ إلا نادراً، بل انقطاعُهُ ساعةً أو ساعتيْن فصاعداً غير مُبْطل، أى لُحِكْم الحيض، وإنما العِبْرةُ بأوله وآخره).

أى أن الطهر إذا تخلَّل الدَّمين فى فترة الحيض فهو كالدَّم الجارى، فاستيعاب الدم فترة الحيض ليس بلازم.

والمحيضة تسْقط عنها الصلاة، فلا تصليها حال الحيض، ولاتقضيها، لقول النبى ﷺ: «**إذا أقبلت الحيضة فَدَعى الصلاة**»[1].

ويحرم عليها الصَّوْم، فلا تصوم حال الحيض، ولكنها تقضيه بعد الطُّهْرِ، والفرق بينهما حصول المشقة فى الصلاة دون الصَّوْم، لقول عائشة - رضى الله عنها:

(كنا نحيضُ على عهْد رسول الله ﷺ فنؤمر بقضاء الصَّوْم، ولا نؤمر بقضاء الصلاة[2].

ويمنعها الحيض أيْضاً من السجود وقراءة القرآن، لقول النبىِّ ﷺ:

«**لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيْئا من القرآن**»[3].

كما يحرم على الزوْج أن يجامعها، ويحلُّ له الاستمتاع بها فى غير ذلك، كما يحرم الطلاق أثناء الحيض.

ثم إنه لا يحلُّ لها أن تكتم الحيض عن زوجها فيجامعها، كما لا يحلّ لها أن تظهر أنها حائض من غير حيض لمنعه من مجامعتها.

وقد ورَدَ اللَّعْن للمرأة الموصوفة بإحدى هاتين الصفتيْن، ويلزمها الاغتسال عند انقطاع الدم.

والطّهْر بيْن الحيضتيْن أقلّه خمسة عشر يوماً بلياليها، وأكثره لاحَدَّ له، وإن

---

(١) متفق عليه.
(٢) متفق عليه.
(٣) رواه أبو داود والترمذى.

استغرق العمر كله، يعمّ المبتدئة والمعتادة والمتحيرة.

فالمبتدئة: من كانت فى أول حَيْض وأوّل نفاس.

والمعتادة: من سبق منها دم وطُهر صحيحان، أو أحَدهما.

والمتحيرة: هى التى نسيت عادتها.

الاستحاضة:

تعريفها: هى استمرار نزول الدم وجريانه فى غير أوانه.

أحكامها:

أ ـ لا يجب عليها الغسل لشىء من الصلاة ولا فى وقْتٍ من الأوقات إلا مرة واحدة حينما ينقطع حيْضها، وبهذا قال الجمهور من السَّلف والخلف.

ب ـ يجب عليها الوضوء لكل صلاةٍ ولا يجب إلا بَحدَث آخر.

ج ـ أن تغسل فرْجها قبل الوضوء وتحشوهُ بخرقة أو قُطَنَة دفعاً للنجاسة، وتقليلاً لها، فإذا لم يَنْدفع الدَّم بذلك، شَدّت على فَرْجها واستَثْفَرتْ.

د ـ ألاَ تتوضّأ قَبل دُخُول وقْت الصلاة عند الجمهور، إذ طهارتها ضرورية، فليس لها تقديمها قَبْل وقْتِ الحاجة.

هـ ـ يجوز لزوْجها أن يَطأها فى حال جريان الدم ـ عند جماهير العلماء ـ لأنه لم يرد تحريم بجماعها.

قال ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ:

المستحاضة يأتيها زَوْجُها إذا صَلَّت، والصلاة أعظم[1].

و ـ لها حكْم الطاهرات: تصلّى وتصُوم وتعتكف وتقرأ القرآن وتمس المصحف وتحمله، وتفعل كُلّ العبادات، وهذا مجمع عليه.

الجماع وقْت الحيض:

قال الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلونَكَ عَنِ المَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذىً فَاعتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

---

(١) رواه البخارى.

الْمَحِيضِ وَلَاتَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ...﴾.

يقول العلماء فى هذا المجال:

كان العرب فى المدينة وما حولها يَفعلُون كما يفعل اليهُّود من إفراطِهم فى مجانبة النساء فى أثناء الحيْض، فلا يجالسونَهنَّ ولا يؤاكلونهُنَّ، وكان النصارى لا يتحرَّجون من إتيان نسائهم فى الحيض.

ونزلت هذه الآية الكريمة قصْداً بيْن هذا وذاك؛ وأمر الله تعالى باعتزال النساء فى المحيض من حيث الجماع فقط.

والمحيض والمحاض والحيض والطمْث: هو سيلان الدَّم من الرَّحم فى دورة منتظمة ، والحيض مصدر كالمجىء والمبيت والمغيب، وتُسمَّى المرأة حائضاً وطامثاً وعاركاً وفاركاً وضاحكاً وكابراً ودارسا.

﴿قل هو أذى﴾.

والأذى هو المكروه، والمقصود هنا أن الجماع فى المحيض أمر مكروه، كما تدلُّ عليه فى الآية الكريمة؛ لأنَّهُ ضرر يصيبُ المرأة والرجُل جميعاً، ضرراً متعدِّد الوجوه، متشعِّب النواحى.

فأما فى المرأة فمن المسلَّم به من الناحية الطبيّة أن مقاومة المرأة للأمراض تنقُصُ إلى حدّها الأدنى فى أثناء الحيضِ، فتكون أكثر تعرضاً للعدوى، إذا ما دخلت جراثيم الأمراض المهبل أو عنق الرَّحم، وهو أمر كثير الحدوث فى الجماع.

أما فى غير أوقات الحيض، فإنّ هذه الجراثيم لا تستطيع الاعتداء على الجسم نظراً لِشدَّة مقاومته.

وهو أذى للمرأة، لأن الأعضاء التناسلية تكون محتقنة فى الحيض، فإذا أضيف إلى هذا ما ينشأ عن الجماع من الاحتقان الشديد، فقد يؤدى ذلك إلى نَزْفٍ، إذا كان بالأعضاء التناسلية أورام أو التهابات.

وهو أذىً للمرأة لأنها تكون فى المحيض مضطربة الأعصاب.

والجماع يُحدثُ من الانفعال النفسى مايزيد من هذا الاضطراب، وربَّما منع ذلك نزول الحيض، فتختل الدورة الحيضية بعد ذلك.

وهو أذى للمرأة لأنه قد يصدها عن الاختلاط الجنسى لما يحدثهُ أحْياناً من الاشمئزَاز والنُّفور النفسى، وهناك نساء كرِهْن الجماع كراهية دائمة منذ أول عَهْدِهن به ليله العُرْس، لما استقرّ فى أذهانهن من أنَّه عمل حيوانى، غير مهذّب، لفعلة أو تصرف أتاها أزواجهنّ كانت خارجة عن الذَّوْق السليم، وهى صَدْمة نفسية يعرفها علماء النفس.

وهذا الأذى بعيْنه هو ماقد يصيب الرجُل عند أداء الجماع فى الحيْض، ويزيد فى مقداره ما يصاحب الحيْض من القَذَر وكريه الرائحة أحْياناً.

وهو أذىً للرجل لأنه يعرِّضه لالتهاب مجرى البول، إذا ما تسرَّب بعض دم الحيض إليه حاملاً معه جراثيم الأمراض، وقد يؤدى ذلك إلى امتدادِ الالتهاب إلى المثانة والحالبيْن والكليتيْن.

وهو أذى للرجل لأن الجماع فى أثناء الحيض إسراف فى الجماع من جانب الرجل فى وقْت مقطوعٍ فيه بعدم حدوث الحمل، وهو الغرض الأسمى من الجماع..، ووجْه الأذى أنَّه يَجعل الرَّجل ذا الحيوان المنوى الضعيف المحدود الحيوية والعدد، غير قادر على إحْداث الحمل فى وقته المناسب بعد الحيض، والحيض على كل حال يمكن اعتباره فترة استجمام للرجُل أياً كانت قُوَّته، يكون بعدها أشد رغبة وأكثر إقبالاً عليه، أ ـ هـ .

﴿أحِلّ لكم ليلة الصيام الرَّفث..﴾:

أَحَلّ الله تعالى فى كتابه العزيز المباشرة فى ليلة الصَّوْم، مابَين المغرب والفجْر، وقد ذكر القرآن فى ذلك لَمْسة حانية رفافة للمشاعر، تمنح العلاقة الزوجية شفافية ورفْقاً ونداوة، وتنأى بها عن غِلَظِ المعنى الحيوانى وعرامته؛ قال:

﴿أُحِلَّ لكم ليْلة الصيام الرّفَث إلى نسائكم هُنَّ لباس لكم وأنتم لباس لهُنّ..﴾.

لباس فيه السِتْر والمحافظة، وفيه المباشرة والملاينة.

وهكذا أباح لنا ما يبيحه الفطر طوال الوقْت، من العتمة إلى أن يتبيَّن الخيط الأبيض من الخيْط الأسود من الفجر، فيطلع الفجر الصادق الذى يعقبه الشروق.

﴿علم الله أنكم كنتم تختانون أنفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم فالآن باشروهن وابتغوا ماكتب الله لكم وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ثم أتموا الصيام إلى الليل﴾.

خَلْقُ الإنسان:

قال تعالى: ﴿ فَلْيَنظُرِ الإنسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥ خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ ۝٦ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾[1].

الصُّلْبُ في اللّغة: هو مكانُ الظَّهْر، ويُكنّى بِهِ عن الرَّجُل.

والترائب: هي الجزء الأماميّ من صَدْر المرأة الذى تُعلَّق فيه القلائد..، ويُكنّى بالترائب عن المرأة.

وقال تعالى:

﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلاثٍ﴾[2].

النفاس تعريفه:

هو الدّم الخارج من قُبل المرأة بسبب الولادة، وإن كان المولود سقطا.

ولاحدَّ لأقلِّ النفاس، فيتحقق بلحظة، فإذا ولدت وانْقطع دمُها عقب الولادة، أو ولدت بدون دمٍ، انقضى نفاسها، ولزمها ما يلزم الطاهرات، من الصلاة والصوم وغيرهما.

وأما أكثره فأربعون يوماً، لحديث أم سلمة ـ أم المؤمنين، رضى الله عنها ـ قالت:

(كانت النُّفَساء تجلس على عهد رسول الله ﷺ أربعين يَوْماً)[3].

وقال الترمذى بعد هذا الحديث:

---

(١) سورة الطارق الآيات ٥ ـ٧.

(٢) سورة الزمر الآية : ٦.

(٣) رواه الخمسة إلا النسائى.

قد أَجْمعَ أهل العلم من أصحاب ـ النبى ﷺ والتابعين، ومَنْ بعدهم، على أن النّفساء تدع الصلاة أربعين يوماً، إلا أن ترى الطُهر قبْل ذلك، فإنها تغتسل وتصلّى، فإن رأت الدَّم بعد الأربعين، فإن أكثر أهل العلم قالوا: لا تدع الصلاة بعد الأربعين) أ ـ هـ.

ملحوظة:

[أرجو معذرة من القارئ الكريم إن وَجَد فيما سبق من القول إطالة أو استطراداً، فإن ذلك مما يقتضيه إيفاءُ البحْث حقه].

الاعتدالُ فى الإتيان:

يجب الاعتدال فى الإتيان والمباشرة، على أن لايزيد على مرتين فى الأسْبوع عدا الأيام الأولى طبْعاً !!!

والقدْرة تختلف باختلاف الأشخاص والسِّن.

وينبغى أن يقلَّ بعد سنّ الستين ذلك أن الإكثار يؤدى إلى الإضرار بالجسم، وانهيار فى العقْل، وتعطيل عن العمل.

كذلك الندرة تسبب خمود الغريزة الجنسية وتعطيلها، علاوة على حياة زوجية فاشلة، مهدَّدةً بالانقطاع.

والزوجة الحكيمة تستطيع بلباقتها، وزينتها، وإغرائها. .، أن تحمل ميزة الاعتدال، وتعمد إلى حِفْظِ شبابها وشباب زوْجها، دون إفراطٍ ولا تفريط.

يقول الإمام ابن الجوزى:

(ينبغى للصبى إذا بَلغ أن يَحْذر كثرة الجماع ليبقى جوهره فيفيد ذلك فى الكِبَر، لأنه من الجائز كِبَرُه والاستعْدادُ للجائز حزم، فكيْف للغالب؟

ولْيَعْلم ذو الدين والفهم أن المتعة إنما تكون بالقُرْب من الحبيب، والقُرْب يَحْصل بالتقبيل والضم، وذلك يُقوى المحبّة، والمحبَّة يلذّ وجودها، والوطء يُنقص المحبَّة، ويعدم تلك اللذَّة، وقد كان العرب يعشقون ولا يرون وْطء المعشوق ولقد تأملْتُ المراد من الوْطء فوجَدْتُ فيه معنىً عجباً يخفى على كثير من الناس، وهو

أن النفس إذا عشقَتْ شخصاً أحبَّت القُرب منه، فهى تُؤثر الضّم والعناق لأنهما غاية فى القُرْب، ثم تُريد قرْباً يزيد على هذا، فَتُقبِّل الخدّ، ثم تطلب القُرب من الروح فَتُقبِّل الفم)[1] ا ـ هـ.

وقال الإمام ابن القيم:

إن الإكثار من الجماع يسقط القوة ويَضرُّ بالعصب ويَحْدثُ الرعْشة والفالج والتشنج، ويُضعف البصر وسائر القوى، ويطفئ الحرارة الغريزية ويوسع المجارى ويجعلها مستعدة للفضلات المؤذية.

وانفع أوقاته ما كان بعد انهضام الطعام فى المعدة، وفى زمانٍ معتدل، لا على جوع، فإنه يضعف الحار الغريزى؛ ولا على شِبَعٍ فإنه يوجب أمراضاً شديدة؛ ولاعلى تعَبٍ.. ولا إثْر حمام ولا استفْراغٍ ولا انفعال نفسى كالغمِّ والهمِّ والحْزن وشدّة الفَرح..!

وأجَودُ أوقاته بعد هزيع من اللَيل إذا صادف انْهضام الطعام، ثم يغتسل أو يتوضأ، وينام عقِبَه، فترجعُ إليْه قواه، ولَيَحْذرِ الحركة والرياضة عقِبَه، فإنها مضرة جِداً.

قال الشاعر:

احفظْ مَنيَّك ما استطعْتَ فإنَّه ... ماءُ الحياةِ يُصَبُّ فى الأرحام.

تزيُّن المرأة لزوجها، وتزيُّن الرجُل لزوْجته:

قال الله تعالى:

﴿ولَهُنَّ مِثْلُ الَّذي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوف﴾[2].

وسئلت السيدة عائشة ـ رضى الله عنها ـ:

بأى شىءٍ كان يبدأ النبىُّ ﷺ إذا دَخَلَ بيته؟

قالت: بالسِّواك:

---

(١) صيد الخاطر لـ «ابن الجوزى».

(٢) سورة البقرة الآية ٢٢٨.

وقال ابن عباس ـ رضى الله عنهما ـ:

إنّى أتزين لامراتى لَما تتزيّن لى، وما أُحبّ أن أستطفّ كل حقى الذى علْيها فتستوجب حقَّهَا الذى لها علىّ، لأن الله تعالى قال: ﴿**ولهن مثل الذى عليهنّ بالمعروف**﴾.

(وقد دخل على الخليفة عُمر بن الخطاب ـ رضى الله عنه ـ رجُل أشعث أغْبر، ومعه امرأته، وهى تقول: لا أنا ولا هذا يا أمير المؤمنين. !

فَعَرف ـ رضى الله عنه ـ كراهية المرأة لزوْجها، فأرسل الزوْج ليستحمّ، ويأخُذَ من شعْرِه، ويقلّم أظافره؛ فلمَا حَضَر أَمَرهُ أن يتقدم من زَوْجته، فاستغربته ونَفَرتْ منه. ثَمّ عرفَتْه فقبلت بِهِ ورجعت عن دَعْواها؛ فقال عمر رضى الله عنه:

ـ . . . وهكذا فاصْنَعُوا لهُنّ، فوالله إنهُنّ ليُحْبِبْنَ أنْ تتزيَّنوا لهُنّ كما تحبُّون أن يتزيَّنّ لكم) ا ـ هـ.

إن الزينة ادْعى لاستثارة الرَّجُل، وأمْلأ لعيْنِه، وأَظْهَر لمحاسن المرأة، وأدْوم للألْفةِ والمحبَّة والمودَّة.

وقال أبو الفرج فى كتاب «النساء» مامعناه:

(إن المرأة تحظى عند زَوْجها بعد تمام خلْقها وكمال حُسْنها، بأن تكون مواظبة على الزينة والنظافة، عاملة بما يزيد فى حُسَنها من أنْواع الحلي، واختلاف الملبس، ووجوه التزيُّن، بما يوافق الرجل ويستحسنه منها فى ذلك، ولتحْذر كُلّ الحذر أنَ يقع بصر الرَجُل على شىْءٍ يكرهُه من وسخ أَوْ رائحةٍ مُستَكْرَهةٍ، أو تغيرُ مستنكر.

وإن الخطر فى تضييعه عائد عليها خشية أن يتبين لبعْلها التقصير منها فتطمع نفسه إلى غيرها؛ وتُضاعف المرأة (الزوجة) من تزيُّنها فيِ الأوقات التى ذكرها الله سبحانه وتعالى فى القرآن، ونهى الأرقاء والأطفال من الدخول على الزوجين أثناءَها إلا بإذْن:

﴿يا أيُّها الذين آمَنُوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانُكُمُ والذين لم يبَلُغوا الحُلُم منكم ثلاث مرات مِن قَبْل صلاة الفجر وحين تضعُونَ ثيابكم من الظهيرة ومن

بعد صلاة العشاء ثلاث عوْرات لكم... الآية﴾.

ومهما يكن من شأنِ الزينة، فيجب على المرأة أن لا تبالغ فيها، ولا تجعلها أكبر هَمِّها ومبْلَغَ عِلْمها وأعظم مشاغلها، وإلا برهنت على خِفَّتها وجَهْلها وسطحيَّة تفكيرها.

إن البساطة والاعتدال فيهما كل الجمال، وفى الإغراء والإغواء الضَّرَر كُلّ الضَرر؛ وعلى كل حال فإنَّ المرأة المسلمة بمنجاة من المبالغة فى الزينة والأدهان التى تأتينا من الغرْب على الدوام، لما فى التشبُّه بالأجنبيات من التحريم الشديد، محافظة على شخصيتها وأصالتها.

النّهى عن التنمص والوشم ووصل الشَّعْر:

روى البخارى ومسلم فى صحيحيْهما:

«لَعَنَ رسُولُ اللهﷺ الواشمات والمستوْشمات[1]، والنامصات والمتنمّصات[2]، والمفلّجات للحُسْن[3]، المغيرّات خلْق الله».

ورَوَيا أيْضاً:

«لَعَنَ الله الواصلة والمستْوصلة»[4].

أسْرارُ مَخْدع الزّوجيَّة:

قال الله تعالى:

﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾[5].

وعن: أسماء بنت يزيد بن السَّكن الأنصارية:

أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قُعُود، فقال:

---

(١) الواشمات والمستوشمات؛ من الوشْم، وهو: غرْز الإبر فى الجلد حتى يسيل الدم، ثم حشوه بالكحل - أو غيره - حتى يخضَر.

(٢) النامصات والمتنمصات؛ من النّمص، وهو: إزالة شعر الوجه والحاجب بالمنْقاش.

(٣) المفلّجات؛ من الفلّج، وهو: فَتْح ما بيْن الأسنان.

(٤) الواصلة والمستوصلة: التى تزيد شعرها بوصْلِه بغيره.

(٥) سورة النساء الآية: ٣٤.

ـ لعلَّ رجلاً يقول ما يفعله بأهله، ولعلَّ امرأةً تخبر بما فعلتْ مع زوْجها، فَأَرِمَ [1] القوْم فَقلْتُ:

إى والله يارسول الله، إنَهُنَّ ليفعَلْنَ، وإنَهُم لَيَفعلونه.

فقال:

فلا تَفْعَلُوا، إنما ذلك الشيطان لقىَ شيطانةً فى طريقٍ فغشيها والناسُ ينظرون.

فمن عادة بعض الرجال يصف لأصحابه حتى جمال امرأته، مما يؤدى ببعضهم إلى عشْقها والافْتنان بها، ونَصب شباك الحيل للوصول إليها، وقد وقعت حوادث مؤسفة كثيرة نتيجة ذلك.. فالحذر.. والحذر..!

وجاء فى كتاب المدْخل [2]:

فإن كانت له حاجة إلى أهله، فالسُّنَّة ماضية فى ذلك أنه لا يكون معه أحد فى البيْت [3] غير زوجته، فعن عبد الله بن عمر ـ رضى الله عنهما ـ:

إذا كانت له حاجة إلى أهْله، أَخرَج الرضيع من البيْت.

وهو مخيّر فى فعل ذلك أول اللّيل أو آخره، لكنْ أول اللّيل أولى، لأن وقْت الغُسْل يبقى زمنه متّسعاً، بخلاف آخر الليل، فإنه قد يضيق عليه؛ وقد يؤول إلى تفويت صلاة الصبْح فى جماعةٍ، أو إلى إخراج الصلاة عن وقْتها المختار. ا ـ هـ.

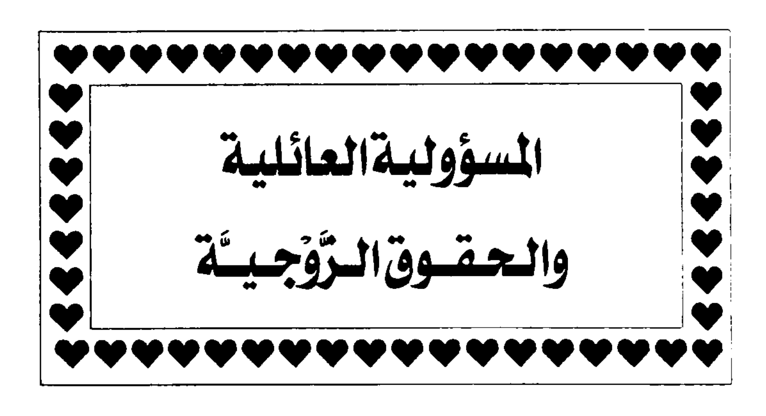
*****

---

(١) أرِمَ القوْم: سكتُوا.

(٢) للإمام: أبى عبد الله محمد الشهير ب ـ ابن الحاج.

(٣) أى: الغرفة.


المسؤولية العائلية
والحقوق الزَّوْجيَّة

المسؤولية العائلية

يقول الله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلائِكَةٌ غِلاظٌ شِدَادٌ لاَّ يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾[1].

ويقول رسول الله ﷺ:

«كُلُّكُم راعٍ، وكُلٌّ راعٍ مسؤول عن رعيَّته، فالأمير راعٍ على الناس وهو مسؤول عن رعيَّته، والرجُل راعٍ على أهل بيْته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيْت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والعبْد راعٍ على مالِ سيِّده وهو مسؤول عن رعيَّته»[2].

إن مسؤولية الرجل معروفة،ولقد عرضْنا لها في أكثر من مناسبةٍ - فيما سبَق-! ولكن ما هي مسؤوليَّة المرأة؟

إن عليها مسؤوليات كثيرة جسيمة، فعلاوة على تربية الأطفال تَرْبيَةً قويمة سليمة متينة، قائمة على دعائم الإسلام، هي مصدر الحب ومنبع الحنان في البيْت، ودوامه واستقْراره مسؤوليتها.

فليست المرأة التي تمدّ البيْت بذخيرة لا تنضب منْ دفُوع الحب والرأفة والحنان لزوْجها وأنْجالها فقط، إنما هي وراء بقاء ودوام هذه العوامل اللطيفة، تمدُّها بها على الدّوام.

إن الرجل يسعد عندما يلمس السعادة تشعُّ من عينَيْ زوْجته، والبَسْمة ترتسم على شفتيْها.

وهذا واجب كبير تُلْقى على عاتق المرأة، إذ إنها بوجهٍ عام تفوق الرَّجُل في تحكُّمها بإرادتها في مثل هذه الأمور؛ والواقع أن الزوجة في جميع الحالات هي سنَد العائلة، وعلى عاتقها تقع مسؤوليات عديدة.

(١) سورة التحريم: الآية ٦.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

ففيما يتعلّق بالزوج فهى مسؤولة إلى حدٍ بعيد عن إصلاح أخطائه، ومن ثم هدايته، وإصلاح ما يمكن أن يَصْدر عنه من التصرُّفات السيِّئة.

وفى بعض الحالات قد يصعُب إرشاد الزوج إلى الصوَّاب، عندئذ تَبْرُزُ شخصيَّة المرأة، فتقف الموقف الشجاع، وتتدبَّر الأمر بحزم وعناية، وعليها دائماً أن تحاول إعادة الزوج إلى الصراط المستقيم.

أما إذا انساقت هى أيضا فى حمّى الغيرة والأنانية والانتقام، فإن ذلك يَعُودُ بالدمار عليهما جميعاً.

ويظُنُّ بعض البُسطاء أن مهمَّة المرأة وعملها فى البيت سهل لا يتطلَّب منها تفرُّغاً طوال النهار..، وهذا الظن فى منتهى الجهل ما دام أعظم أعباء تربية الأولاد مُلْقى على عاتقها، وهى بحاجةٍ إلى دراسات وملاحظات كثيرة، ليتم لها النجاح فى مهمَّتها، والقيام بمسؤوليتها التى أشار إليها الحديث الشريف، علاوة على ضرورة بقائها مرْتاحة البال، بعيدة عن الانفعالات التى سرعان ما تنتقل إلى الطفل الجنين، أو الرضيع، أو الصغير...، فتؤدى إلى أسْوأ المحاذير، كما تشير إلى ذلك تجارب علم النفس.

والقوْل بأن كُلَّ صلة الأمِّ بولدها تنحصر فى الحمْل والوضْع، هو نزولٌ بالإنسان إلى مرتبة الحيوان.

واعتمادُ المرأة العاملة على الخدم ودور الحضانة فى رعاية وليدها لا يؤدى إلى كمال تنشئته؛ كذلك لجوء الأم (العاملة) إلى الوسائل الصناعية فى إرضاع الطفل خيانة للأمانة، وتفريط فيها، وتعطيل لِسنَّةِ الله.

والواقع أن وظيفتها فى تدبير شؤون البيْت ورعاية الزوج والولد وقضاء حاجاتهم المتنوعة تَسْتغرق كُلّ وقْتها لَوْ أُدِّيتْ على وجهها الصحيح.

حق الزَّوْجة على الزَّوْج:

يقول الله تعالى:

﴿ ولهُنَّ مِثل الذى عليهنَّ بالمعروف...﴾.

ويقول سبحانه:

﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾[١].

وقال رسول الله ﷺ:

«المقسطون يَوْم القيامة على منابر من نور، على يمين الرحمن، الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما وُلُّوا»[٢].

وسأل أحد الصحابة رسول الله «ﷺ»:

يا رسول الله ما حقُّ زَوجَة أحَدنا عليْه؟

قال:

«أن تُطْعمها إذا طَعمْتَ، وتكسوها إذا اكتَسيْت، ولا تَضْرب الوجْه، ولا تُقبِّح، ولا تهجر إلا فى البيْت»[٣].

ويقول خُبراء عِلْم النَّفْس:

إن احترام المرأة من أهَمِّ الأمور، لأن المرأة تشعر بأنها ضعيفة مُسْتضعفة، تتعلَّم مختلف الأمور السيئة التى يمكن أن تتصف بها، من كذب وخيانة، ونفاق، وغير ذلك.

فإذا غرسنا فى نفسها احترام شخصيَّتها، واحترمْنا هذه الشخصيَّة، وحافظنا على كرامتها، فإننا بذلك نُقوى شخصيتها ونجعلها قوة قادرة على الصمود فى وجْه التيارات العنيفة التى قد تعترض طريق حياتها، ولكننا بهذه الثقة وبذلك الاحترام الذى نوفره لها نجعلها تنتصر على الضعف فى نفْسها، فلا يمكن خداعها ولا تمكنها من الانزلاق فى مهاوى الرذيلة والمضيعة.

وتقول الأستاذة هُدى المهدى[٤]:

---

(١) سورة النساء الآية ١٩.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه أبو داود وابن ماجه.

(٤) جريدة الأهرام (الملحق الأسبوعى).

ظهرت فى مجتمعنا أوضاع اجتماعية جديدة، نتعامل معها عن كثب دون التعرُّف على دوافعها والأسلوب الأفضل للتعامل معها.

مع انتشار العديد من الشركات الأجنبية نتيجة لحركة الانفتاح الاقتصادى فى مصر، ظهرت هذه الأوضاع الجديدة بشكل ما لدى المشتغلات بمرتباتٍ مُغْرية جداً.

أصبحت اللغة بجوار أعمال (السكرتارية) هى الجسر الوحيد الذى تعبر عليه كُلّ فتاةٍ، نحو مرتب عالٍ فى شركةٍ أجنبية.

تُرى ما هو موقف الزُّوج الشرقى من هذه الظاهرة الاجتماعية الجديدة؟ وما هو موقف الزوْجة المصرية إزاء هذا التحوُل الاجتماعى فى الحياة الأُسريَّة؟ ثُمّ ما هو الطريق السوىُ لحياة أسرة تضم زوجةً مرتبها مُرْتفع وزوجاً مُرتَّبُهُ متواضع؟ ما هو رأى الطب النَّفْسِى فى تلك الظاهرة الاجتماعية الجديدة؟

يقول د. عمر شاهين أستاذ ورئيس قسم الطب النفسى بجامعة القاهرة:

فى المجتمعات الشرقية بما فيها المجتمع المصرى تقوم العلاقة بين الزوجين على تحمل أعباء ونفقات الحياة الأسرية استناداً إلى القاعدة الإسلامية التى تقول: **﴿الرجالُ قوّامون على النساء بما فَضَّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾**.

لقد تأصل هذا المفهوم فى نفوس الأجيال كما انتشر فى سائر الأزمان، ومع انطلاقة المرأة إلى العديد من مجالات العمل وتحقيقها الربْح ربما يصل لأكثر من الرجل، تتأكد القواعد الإسلامية التى تنص على انفصال ملكيَّة الرجل عن ملكيَّة المرأة فى الأسرة، نتيجة لهذا يصبح من الممكن أن يكون للزوجة دخل أكبر من دَخْل الزوج.

هذا الموقف قد تعزِّزه الملكيات السابقة عن طريق الإرث..، هذا كله يؤدى إلى موقف نفسى متعقّد، مكوّناتُه:

* الزوج هو المسؤول عن الانفاق على الأسرة.

* الزوج أقلّ دخلاً من الزوجة.

* الأقل دخلاً يلزم بالانفاق على الأكثر دخلاً.

* الأقل دخلاً يشعر بالضغط النفسى وعدم الرضى بناء على الموقف السابق.

* الأكثر دخلاً يشعر بالاستعلاء لأنه ذو مقدرة عائلية وحُرّ التصرف، مستنداً إلى القوانين التى يفرضها المجتمع.

لا شك أن هذا الموقف يولد لدى الزوج بشكل خاص ضغطاً نفسياً يتلخص فى التزامه بالواجبات الاجتماعية وفى نفس اللحظة يكون إحساسه بضغط الإنفاق، وخاصة مع الظروف المعيشية التى ترتفع فيها الأسعار، وفى نفس الوقت يرى أنه وفقاً لتقاليد المجتمع، وإحساسه برجولته، لا يطالب الزوجة بالمشاركة، كما يدرك أن زوجته أقوى مالياً، مما يثير فى نفسه مشاعر سلبيّة تجاهها، ومنها أنه هو الأضعف فى التكوين الأسرى. والمجتمع يعطيه الموقف الأقوى؛ ومن هنا ينبت إحساسه بالتنافس بينه وبين زوجته إلى جوار شعوره بالنقص وكراهيته لمظاهر الاستعلاء التى قد تبدو على الزوجة، أو لموقفها السلبى فى معاناته، هذه العوامل تضع الزوج على الطريق إلى علاقة غير سويّة مع زوجته.

ويتحدث د. عمر شاهين عن موقف الزوجة فيوضح أنه أكثر تعقداً من الأول، قد يكون تفاعلها مع إحساس الزوج غير ناجح بمعنى أنه قد يكون قائماً على الأثرةِ وحُبِّ الذات..، وحينئذٍ هى لا تعلم أن الزواج شركة تضامنيّة بيْن فرديْن ومسؤليتهما أمام الأبناء مشتركة.

فلا شك أنه عندما تصبح الزوجة أكثر من الزوج مالاً، أو إذا كان لديها إرْث وفير، هذا الموقف يؤدى إلى حالةِ من الصراع النفسى والمادى بين الزوجين، ونتيجة لهذا الصراع يتوتّر جَوُّ الأسرة وتضطرب العلاقات الاجتماعية والعلاقات الحميمة بيْن الزوجين، سواء كانت هذه العلاقات عاطفيةً أو اجتماعية.

والموقف الثانى يستدعى من الزوج والزوجة تفهُّما كاملاً للوظيفة الاجتماعية (للمال)، فهو وسيلة لتحقيق احتياجات الإنسان، فرداً كان أو أسرة..، ومن هنا يجب أن يوظف المفهوم الاقتصادى لقوّة المال لمصلحة الهدف الاجتماعى..، وعلى الزوجة أن تحدد مسؤليتها فى الإنفاق الأسرى، كما تشعر بالمشاركة فى

تكوين الأسرة وأن يقل إحساسها بذاتها وقوتها الاقتصادية. اهـ.

ويقول د. محمد شعلان رئيس قسم الطب النفسى بجامعة الأزهر: إننا نعيش مرحلة تحوُّل تاريخى فى المجتمع، لم تعد المرأة هى المستهلك ووظيفتها فى الأسرة الإنجاب وتربية الأولاد، والزوج هو المصدر المادى الوحيد للأسرة..!

«إن الظروف الاجتماعية الحالية التى تعطى مجالاً لتربية الأطفال خارج نطاق الأسرة فى الحضانات، منحت المرأة حريَّة الانطلاق فى العمل... وهو الواقع الجديد.

هذا الواقع الجديد ينشئ العديد من التناقضات، وبشكل خاص عندما تكسب المرأة أكثر من الرجل، على الزوج والزوجة التفهم الكامل للواقع الجديد، واضعين فى الاعتبار أن القيمة الإنسانية للإنسان لا تتلخص فى مقدرته المالية.

إن المرأة طيلة حقبة طويلة من الزمان كان دخلها أقل من الرجل، وظلت فترة طويلة ولديها اعتقاد راسخ أن هذا الفرق فى الدخل المادى يساوى فرقاً فى قيمتها هى بالقياس إلى زوجها...، لذا فإن ردَّ الفعْل الطبيعى عندما يتغير هذا الواقع وتتغيَّر الأدوار، وتصبح المرأة هى صاحبة الدخل الأكبر وهى الأقوى، أن تدور الحياة الأسرية فى حلقةٍ مُفْرغة، أبطالها القاهر والمقهور.

يجب أن يشعر كل من الزوج والزوجة بقيمة الطرف الآخر، حتى لو كانت هناك اختلافات فى الدَّخْل، والذكاء، والقوة الجسمانية.

يجب أن يكون أساس العلاقة بين الزوجين القيمة الإنسانية، وتتلخص فى جملتين:

أنا إنسان ذو قيمة، وتصادَف أن دَخْلِى كبير.

وأنا إنسان ذو قيمة وتصادف أن دَخْلِى صغير.

لكن أولاً وأخيراً أنا إنسان وأنت إنسان. ا . هـ.

حق الزَّوج على الزَّوْجة:

يضل بعض الأزواج طريق حياتهم الزوجية، فيتخذون من المرأة زوجة فقط!!

مَهْداً وفراشاً للمعاشرة الزوجية والمتعة الحسيَّة، وبذلك يجعلون حياتهم وحياتها صَخْراءَ قاحلة، قفراء جرداء، لا ظِلَّ فيها ولا ماء.

والسعيد من الأزواج، هو الذى يجعل من زوجته صديقة بكل ما فى كلمة الصداقة من معنى.

أما حقُّ الزوج على زوجته فتشهد به هذه الأحاديث الشريفة:

«لوْ كُنْتُ آمراً أحداً أن يَسْجُدَ لأحَدٍ لأمرْتُ المرأة أن تسجُد لزوجها»[1].

والمقصود بالسجدة هنا: سجدة العرفان والتقدير، وحيث أنه لا يسوغ أن يسجد بشر لبشر، فليَكُنْ شعور الحمْد والشكر هو الذى يفعم قلب المرأة.

والزوج أمير باذل، وراع عامل، ومن النَّصَفَةِ أن يُطاع الأمير فى حدود الطاعة التى شرعها الله تعالى.

ويروى:

أن امرأةً جاءت إلى رسول الله «ﷺ» فقالت:

يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليْك، هذا الجهاد كتبه الله على الرجال، فإن يُصيبُوا أجروا، وإن قُتلُوا كانوا أحْياء عند ربِّهم يرزقون، ونحن معاشر النساء نقوم عليهم، فما لنا فى ذلك؟! فقال: عليه الصلاة والسلام:

«أبْلغى من لقيتِ من النساء أن طاعة الزوج، واعترافها بحقه يعدل ذلك، وقليلٌ منْكُنَّ من يَفعله».

ومن حق الزوج على زوجته إكرام أبويْه وإخوته وحسن معاملتهم، وحضّها له على زيادة العناية بهم، كما عليهما احتمال إساءَتهم، وخصوصاً الوالديْن، فالنار لا تطفأ بالنار - بل بالماء - والرفق لا يكون فى شىْءٍ إلاّ زانَه.

وعلى الزوجة أن تتغلَّب على أنانيتها وتضبط عواطفها، وبذلك تنال رضى الله تعالى وحُسن ثوابه، وتعظم فى عيون زوْجها، وتحوز احترامه ومحبَّته.

ولْتذْكر على الدوام أن أبويْه قد رَبيَّاهُ صغيراً وعلَّماهُ كبيراً، فمن واجبه أن

---

(١) رواه الترمذى وحسَّنه.

يؤدى إليهما دَيْنَهما، وتساعده هى بدوْرها على أداء هذا الواجب المقدَّس.

ولْتَعْلم الزوجة أن الديَّان لا يموت، وكما تدينُ تُدان، فإذا أحسنت معاملة أَبَوَيْ زوجها، جاءتْها زوجات لأبنائها وبناتها يُحْسِنَّ معاملتها فى كِبَرها، والله تعالى لا يُضيع أَجْر من أَحْسَنَ عملا.

ومن حق الزوج على زوجته تربية أولاده، وهذه التربية تحتم عليها بذْل عناية كبيرة ودراسة واسعة، وتطبيق واعٍ، وخاصةً فى هذا العصْر الذى تقدَّمت فيه العلوم التربويَّة والنفسيَّة، واتَّسَعَت شمولاً.

وليس جزاءُ ذلك إلاَّ الدرجات العُلى.

يقول رسول الله ﷺ:

«المرأةُ إذا صَلّتْ خمسها، وصَامَتْ شَهْرها، وَأَحْصَنَتْ فَرْجَهَا، وأطاعت زَوْجها، فَلْتَدْخُل من أى أبواب الجنَّة شاءَت»[1].

ومن حقِّ الزوْج على زوْجته:

١ ـ أن تطيعه فى غير معصية، فَرضى الله فى رضاه، وسخطه ـ سبحانه ـ فى سخطه، وأن تمتنع عن كل ما يضيق صدره به، وأن لا تعبس فى وَجْهِه، وأن لا تبدو فى صورة يكرهها، وأن تخلص له فى سرِّها وعلانيتها

وفى الحديث الذى رواه أبو داود والترمذى ـ بسندٍ صحيح :

أن رسول الله «ﷺ» قال:

«لو آمرْتُ أحداً أن يسجد لأحدٍ لأمرْت المرأة أن تسْجد لزوجها مِن عِظَمِ حقه عليها».

وفى رواية الحاكم عن عائشة ـ رضى الله عنها ـ قالت:

سألتُ رسول الله ﷺ: أى الناس أعظم حقّاً على المرأة؟ قال: زوجها»، قُلْتُ: فأى الناس أعظم حقاً على الرجل؟ قال: «أُمه».

وفى رواية لـ «أحمد»:

---

(١) رواه أبو نعيم فى الحلية.

«إذا صلَّت خمسها، وصامت شهرها، وحفِظت فرجها، وأطاعت زَوْجها، قيل لها: أُدْخلى من أىّ أبواب الجنَّة شئتِ».

وفى رواية: «أيُّما امرأةٍ ماتت وزوْجها عنها راضٍ دخلت الجنَّة، وأكثر ما يدخل المرأة النار: عصيانها لزوْجها، وكُفْرانها إحسانه».

٢ - إن دعاها لفراشه لا تتخلَّف لحظةً، ما لم يكن عُذْر شرعى كحَيْضٍ أو نفاسٍ أو مرضٍ أو صيامٍ مفروض فَحَقٌّ الطاعة مقدّم بالمعروف، فإنه لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق.

وفى حديث البخارى ومسلم:

أن رسول الله «ﷺ» قال:

«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأَبَتْ أن تجىء، فبات غضبان، لعنتْها الملائكة حتى تُصبح».

٣ - أن لا تصوم نفلا إلا بإذنه ما لم يكن مسافراً، فلعلَّه يحتاجها لنفسه فى وسط النهار، فقد جاء فى معنى الحديث النبوى الشريف: «إن المرأة تُقبل فى صورة شيطان، فإذا وقع بَصَرُ أحدكم فى الطريق على امرأة أعجبتْه، فليرجع بيتَه، وليأت زوجته، فإن البُضْع واحد».

٤ - أن تحافظ على ماله، وتكون مُدبّرة فلا تسرف فيه، ولا تعْطى أحداً منه شيْئاً إلا بإذنه ولاتُقَدِّم طعَاماً لأحدٍ من أقاربها أو لسائلٍ، إلا بعدَ وثوقها من رضاه.

٥ - أن تحافظ على عِرْضها، وعِرض بناته، وأن لا تُدْخل بيْتها أحداً إلاَّ بإذْنِه، وأن لا يطأ أحدٌ فرشه غيره، وأن لا تستقْبل أحداً من الرجال الأجانب إلا من تدعو الضرورة لاستقبالهم بإذنه، ومع الحشمة الكاملة، وأقارب الزوْج يجب أن لا يكثروا الدخول عليها أو الجلوس بغير ضرورة، وتحرم الخلْوة بواحدٍ منهم، أو كشف شىءْ من الجسْم مما حَرَّم الله كشفه أمامهم، أو أمام الحريم البالغين، وباعة الفاكهة والخضروات وغيرهم من الباعة الجائلين والثياب رقيقة وقصيرة، أو الصدور والظهور أو الرؤوس مكشوفة.

فقد روى البخارى عن عقبة بن عامر ـ رضى الله عنه ـ:

أن رسول الله «ﷺ» قال:

«إيَاكم والدخول على النساء»...

فقال رجُل من الأنصار: يا رسول الله، أفرأيت الحمو؟ قال: «الحمْوُ الموت».

إن أقارب الزوج كأخيه وابن أخيه وعمّه... وابن عمه... وهكذا..، شبه رسول الله ﷺ مخالطتهم للزوجة وخلوتهم معها بالموت، لأنه قد يستخدم صلته بالزوج فى تنفيذ مآربه الدنيئة، ولا يُساء به الظن.

وحديث البخارى:

«لا يخلو أحدكم بامرأةٍ إلاَّ مع ذى محرم».

وفى حديث الطبرانى ـ عن معقل بن يسار ـ رضى الله عنه ـ:

أن رسول الله ﷺ قال:

«لأن يُطعن فى رأس أحدكم مخيطٍ من حديد، خَيْر له من أن يمسَّ امرأة لا تحلُّ له».

٦ ـ ومن حق الزوج على زوجته، أن لا تخرج من بيْته إلاَّ بإذنه مع الأدَب والاحتشام، فالبيت هو المكان الطبيعىُ لرسالة المرأة، وله حقٌ منعها من الخروج إلاَّ لزيارة أبويْها، فإن لها هذا الحقَّ ولو لمْ يأذَن لها، لأن ذلك من صلَة الرَّحم الواجبة، بشرط أن يكون فى حدود الاعتدال وما جرى به العُرف، وقَدَرَهُ بعض الفقهاء فى كُلّ أسبوع مرَّة؛ ولها أن تمرِّض المريض منهما إذا لم يوجد من يمَّرضُه، ولَوْ يرض زوْجها لأنه من الواجبات أيْضاً.

وشرط حقٍّ إمساك الزوجة من الخروج إلا بإذنه أن يكون المسكن لائقاً فى حدود طاقة الزَّوْج، ومحققاً لاستقرار المعيشة الزوجية، وهو ما يُسَمُّونه: «المسكن الشرعى»؛ فإذا لم يكن، لا يلزمها القرارُ فيه.

ومثال ذلك ما إذا كان بالمسكن آخرون، يمنعها وجودهم من المعاشرة الزوجيَّة، أو يلحقها ضرر، أو يخشى على متاعها، أو لا توجد المرافق الضروريَّة، أو كان

بحالٍ تستوحش منه الزوْجة، أو كان الجيران جيران سوء.

ومن حقه أيْضاً منعها من الخروج لِلتَّعَليم ولو كان عِلْماً دينياً - إذا كان قادراً عليه - وسيقوم بِهِ، وإلاَّ فقد وَجبَ عليها الخروج لتحصيل الضرورى من العِلْم الدينى كمعرفة العقيدة والعبادة المفروضة، وما عدا ذلك فلا تخرج إلاَّ بإذنه.

ومن حقه منْعها من العمل الذى يؤدى إلى تنغيص حقِّه أو ضرره، ولو كان العمل مشروعاً وفى حدود الاحتشام أما إذا كان قد شرط لها من بداية العقْد ولم يترتب عليه ضرر مادى أو أدبى فعليْه الوفاء، كذلك من تزوَّج امرأة وشرط لها أن لا يخرجها من دارها، أو أن لا يخرج إلى بلدٍ غير بلدها فقد وجب الوفاء، لقول رسول الله «ﷺ»:

«إن أحَقَّ الشروط أن توفُوا به، ما استَحْللتُم من الفروج»[1].

أما إذا لم يشترط لها، فإن من حقه عليها أن تنتقل معه حَيْث شاء، فلو كان موظفاً وتزوَّجَتْهُ بالقاهرة ونُقل للصعيد، فقد وجب عليها مرافقته ما لم يثبت أنه يريد بالنَّقْل الإضرار بها، أو التضييق عليها، لغرضٍ فى نفسه.

٧ - ومن حقه عليها قيامها بتدبير شؤون المنزل، وتربية الأولاد، فهذه طبيعة عملها ووظيفتها، وهو ما حكم به رسول الله ﷺ على فاطمة ابنته لزوْجها على ابن أبى طالب، حينما جَاءَتْهُ تَشْكُو يُبْسَ يديها من كثرة إدارة الرحى، ومشقَّة القيام لشؤون منزل زَوْجها، وطلبتْ خادماً، فقال لها:

«ألا أدلُّك على ما هو خَيْر لَكِ من الخادم؟ تُسبِّحين الله إذا أويْتِ إلى فراشك ثلاثاً وثلاثين، وتحمدينه ثلاثاً وثلاثين، وتكبِّرين أرْبعاً وثلاثين، فذلك خَيْر لَكِ من الخادم».

ولم يقُلْ لها ليس على المرأة خدمة بيت الرجل، مع أنها من أشرف نساء العالمين، ونساء رسول الله ﷺ - وهُنَّ أُمهات المؤمنين - كُنَّ يقُمْنَ بالطَّحْنِ والخَبْزِ، وغير ذلك.

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

وكانت أسماءُ بنت أبي بكر ـ رضى الله عنهما ـ تقول:

كُنْتُ أخدم زَوْجِي الزُّبَيْر بن العوام خدمة البيت كُلّه، وكان له فرسٌ فكُنْتُ أَسُوسه، وكُنْتُ أُحْسِنُ له وأقوم عليه.

وكانت تعْلِفُه وتسْقى الماء، وتخرِّز الدُّلو وتعجن، وتنقُل النوى على رأسها من أرضٍ له على مسافة أربعة أميال. . . !

وفى ذلك ما يدلُّ على أن المرأة تقومُ على خِدْمة بيتها، كما أن الرجل يقوم على الإنفاق عليها. . ، تعاوُنٌ متبادل على أداء رسالة الحياة.

وما قاله بعض الفقهاء من أن المرأة لا تكلف بخدمة الزوج يردُّهُ الهدْىُ النبوىّ.

ويجب عليها غرس الآداب السامية فى نُفوس أولاده، وتعويدهم العمل بأحكام الدين، والتحلى بمكارم الأخلاق، وتكون لهم فى ذلك خير قُدوة.

٨ ـ ومن حقه عليها أن تتزيَّن له وحده بما أَحَلَّ الله، من الماء والكُحْل والحنَّاء، والطيب والملابس الجميلة، وغير ذلك من أنواع الزينة، حتى لا يَتطلَع إلى سواها، ولا تكون من اللاتى يبتذلْن فى ثيابهن ما كُنَّ فى البيْت، فإذا خَرَجْنَ فهنَّ الكاسيات العاريات، المائلات المميلات وليكُنْ فى مقدمة ما تعنى به نظافة نفسها وأولادها، وطعامها وفراشها، فالنظافة من الإيمان؛ وهى نعم المسرَّة للإنسان، والمستحسن ترك التزيُّن إذا كان الرجُل غائباً، أما فى حضورِهِ. . . فقد رُوى أن زوجة عثمان بن مظعون كانت تتطيَّب وتتخضب، ثم تركت ذلك، فدخلتْ على عائشة ـ رضى الله عنها ـ يوماً بدون طيب ولا خضاب، فعجبت عائشة لأمرها، وسألتها ما حملها على ترْك الطيب والخضاب وهى ذات زوْج؟ فقالت لها: يا أمَّ المؤمنين إن عثمان بن مظعون لا يريد الدنيا ولا يريد النساء. . ، قالت عائشة: فدخل علىَّ رسول الله ﷺ فأخبرتُهُ بذلك، فلمّا لَقِىَ عثمان بن مظعون قال له:

«يا عثمان أتُؤْمن بما نؤمن بِهِ؟»قال: نعم قال: « فَأسْوة مالك بنا».

أى أمره رسول الله ﷺ أن يُقبل على زوجتِه أُسْوة به.

وللمرأة أن تتزيَّن من الذهب والفضة وسائر الأحجار الكريمة بما تشاء دُونَ قَيْدٍ أو شرط.

٩ ـ ومن حقِّه عليها أن تعاونه على فِعْل الخير؛ وفى الحديث النبوى الشريف:

«رَحِمَ الله امرأةً قامت من اللَّيْل فَصلَّتْ وأيقظت زَوْجها ليُصلى، فإن أبى... نَضَحَتْ فى وجهِهِ الماء».

وأن تعينه على برِّ أبويْه، بإحسانها إليْهما، وتحمُّلها هفواتهما، ولا تحمِّله ما لا يطيق، ولا ترهقه فى مطعم أو كسوة، وأن تكون له نِعْم العون فى صلتِه لرَحِمه، فَصلةُ الرحم بسطة فى الرزق، وبركة فى المعيشة.

١٠ ـ كُلُّ أنوثة المرأة حق للزوْج وحده، فإذا خاطبت رجُلاً أجْنبياً لضرورةٍ، فلْتتذكر أدَب القُرآن.

﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾[1].

ولا ترقِّق الكلمات، ولا تُخرج الألفاظ رخْوةً متكسِّرة، تفيض دلالاً وأنوثةً ونُعُومةً، فيطْمَع الذى فى قلْبه مرض.

﴿ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَّعْرُوفًا﴾[2].

حقُّ الزوجة على زوْجها:

١ ـ أن يطعمها مما رزقه الله، بلا تقتير أو إسراف، كما قال تعالى:

﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ

---

(١) سورة النور الآية ٣١.

(٢) سورة الأحزاب الآية ٣٢.

نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا ﴾[1].

وإذا مرِضت فقد وجب عليه العلاج والدواء ولو طال المرض وحال دون انتفاعها بِهِ، فذلك من الوفاء وحُسْن العشرة، ومن المعروف الذى أمَرَ الله به.

ونفقة الزوجة وكسوتها بالمعروف حقٌ لها من وقت إبرام عقد الزواج ولو كانت غنيَةً موسرة، وكلمة المعروف معناها: المتعارف عليه، وجرى به العُرْف فى مِثل وسَطها، فإذا كان وسطها يتناول اللحم والفاكهة يومياً أو أسبوعياً فقد وجب لها ذلك، مع مراعاة الكفاية وهى تختلف من فردٍ لآخر، كل ذلك بما يتفق وحالة الزوْج، وعلى المُوسر قدره، وعلى المقتر قدره.

أما ما فيه سرف أو خروج على الشَرْع، ككوْنها تطلب مالاً لمعصية، فلا تجاب لذلك، ولا يكون معروفاً، وإذا كانت الزوجة تعيش مع زوْجها، تأكُلُ من طعامه، وتسكُنُ فى بيْته، فليس لها الحق فى طلب نفقةٍ زائدة، ولا يحلُّ لها أن تأخذ من ماله شيْئاً بغير عِلْمه ولو يسيراً، فالله رقيب؛ فإن بَخِلَ عليها بالمعروف فلها أن تأخذ من ماله ما يكفيها وأولادها ولوْ من غير علمه.

فقد روى البخارى:

أن هِنْداً[2] قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رَجُلٌ شحيح[3]، وليس يعطينى ما يكفينى وولدى إلا ما أخذْتُ منه وهو لا يعلم.

فقال ﷺ:

«خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف».

أما إذا أخذت لتُعطى أهلها، أو للادِّخار، أو الكماليات، فهى آثمة، وستُسْأل عن ذلك بيْن يدى الله.

٢ ـ ومن حقها أن يُسكنها فى وسط قوم صالحين لئلا تتأذى بمباشرة الأشرار والفُجَّار؛ قال الله تعالى:

---

(١) سورة الطلاق الآية ٧.

(٢) هند بنت عُتبة زوجة أبى سفيان

(٣) وفى رواية: مسِّيك.

﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾[1].

٣ ـ وأن يفى لها بما وعدها به قبل دُخُوله عليها، ما لم يكن فى الوفاء إثم أو ضَرَر أو قطيعة رَحِم، كما يجب عليه أن يؤدى لها ما بقى فى عُنقه من مهْرها، وأن يعدل فى القسم إن كان معها أخرى.

٤ ـ أن يُحسن عشرتها، ويعاملها بالمعروف، فهى إنسان مثله، لها عليه مثل الذى له عليْها، ويقدم لها ما يؤلف قلْبها، ويُدخل السرور عليها، وأن يَصبرَ على ما يصدر منها.

قال الله تعالى: **﴿وعاشروهن بالمعروف فإن كرهتمُوهُنَّ فعسى أن تكرهوا شيْئاً ويجعل الله فيه خيرا كثيرا﴾**.

وكُلَّما دَخلَتْ عليه حيَّاها بتحيَّة الإسلام: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

فإفشاء السلام يُسبِّب دوام المحبَّة؛ ومن وصايا رسُولنا الأكرم، النبىِّ الأعظم «ﷺ» قوله الشريف:

«أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً، وخياركم خياركم لنسائكم»[2].

وما أكرم النساءَ إلاَّ كريم، وما أهانهنَّ إلاَّ لئيم.

ومن تمام الإكرام تجنب أذاها ولو بالكلمة النابية، ولقد كان رسول الله ﷺ فى بَيْتِه مع أهله، الأُسْوة الحسنة لأمَّته، يُداعب ويلاطف ويُسابق، ويقبِّل، وما ضرب امرأة ولا خادماً قط، وإذا رأى شيْئاً لم يعجبه قال: «قدَّر الله وما شاء فَعَل».

وكان فى خِدْمة أهْله، يَرْقَعُ الثَّوْب، ويكنس البيت، ويحلب الشاة، ويخصف النَّعْل..، أرْشَدَ أُمَّته إلى أن المثل المنشود لا يُتَصَوَّر من المرأة، والزوج العاقل من يتقبلها على ما هى عليه.

---

(١) سورة الطلاق الآية ٦.

(٢) رواه الترمذى.

قال «عليه الصلاة والسلام»:

«استوْصُوا بالنساء خيْراً، فإنَّ المرأة خُلقَتْ من ضِلع أعْوج، وإن أعْوج ما فى الضِّلع أعلاه، فإن ذَهَبْتَ تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعْوج»[1].

وهذا العوج معنوى، يتمثَّل فى فكرها ولسانها، وبعض الجهلة يعتبر القسوة على المرأة والخشونة فى معاملتها ضَرْباً من الرجولة والشهامة، ويعتبر ملاطفتها والإقبال على مودتها ضَرْبا من الميوعة لا يليق بالرجال، وذلك جَهْل بأحكام الإسلام، موجب لغضب الله، وخروج على هَدْى رسول الله ﷺ، وكثيراً ما يترتب على ذلك هجرها للبيْتِ، ثم الطلاق.

فإذا نشزت المرأة فَلَهُ حقٌ تأديبها، لقول الله تعالى:

﴿واللاتِى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا﴾.

والنشوز: هو الخروج عن طاعة الزوج بِعِصْيانِه، والتطاول باللسانِ أو غيره، عليه وعلى أسرته، أو امتناعها عن فراشه لغير سبب، أو خروجها من بَيْتِه بغير إذْنِه أو ارتكابها ما يغضب الله، ومن ذلك ترْكُ الصلاة..، فإذا فعلت شيْئاً من ذلك فقد وجَبَ وَعْظُها أوّلاً بالحكْمة واللين والموْعظة الحسنة، يُذَكرها بالله ويحذّرها عقابه، وينبهها إلى حق الزوج، والأثر المترتب على إهماله، فى الدُّنيا والآخرة، فإن لم يفد، لجأ إلى الهجْر فى الفراش، وأثره النفسى كبير، إذا سبقه مودَّة ومحبَّة، أما هجر الكلام بمعنى المقاطعة، فلا يجوز أن يستمر أكثر من ثلاثة أيام، لحديث:

«لا يحق لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

فإذا لم يفد الهجر، واستعصى الأمر، فيضربها ضَرْباً غَيْر مبرح، وهو الذى لا يترتَّب عليه إسالة دماء، أو كسْر عظام، أو أن يترك فى الجسم أثراً ـ فذلك

---

(١) رواه البخارى.

مأذونٌ فيه، للتأديب لا الاتلاف، وهو حينئذٍ لمصلحتها والبِرّ بها، لأنه للإصلاح والعلاج، لا للقسوة والانتقام.

قال الشاعر:

فقَسا لِيَزْدَجِرُوا ومن يَكُ حازماً فَلْيَقْسُ أحياناً على من يرْحم

وذلك خَيْر وأكرم من الطلاق...

بشرط أن لا يضرب الوجْه، ولا يُسمِعُها شَيْئاً من الألفاظ القبيحة، والكلام الفاحش البذيء، أما الضرب المُبرِح فذلك منهى عنه وهو من المحرَّمات.

سأل رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ: ما حقُّ المرأة علَ زَوْجها؟

قال: «أن تُطعمها إذا طَعِمْتَ، وتكسوها إذا اكتسيْت، ولا تضرب الوجْه، ولا تُقبِّح ولا تهجر إلا فى البيْت».

٥ ـ ومن حقها: صيانتُها عن كُلِّ ما يخدش شرفها، ويمتهنُ كرامتها، ويعرِّض سمعتها لقالة السُّوء، وهذه من الغيرة ـ التى يُحبُّها الله.

روى البخارى ـ فى صحيحه ـ:

أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال:

«إن الله يغار ـ وإن المؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتى العبْدُ ما حُرِّم عليه».

فحيلولَتُك بين زوجتك واختلاطها بالأجانب، والحشمةُ والحجاب عند الخروج من البيْت، وعدم السَّماح لها أن يَطَّلع عليها البوَّاب والخادم، أو الباعة الذين يترددون على الأبواب، وهى فى ثياب الزينة، التى تكشف عن بعض محاسنها، من تمام صيانتها...، غير أنه ينبغى الاعتدال فى هذا المجال، فلا تذهب الغيرة بصاحبها إلى سوء الظن... والتجسُّس... وتَتبع العورات، أو مفاجأتها فى البيْت لتنظر ما تفعل، أو لتنظر ما يكون معها، أو يقودهُ سوء الظن إلى تأويلٍ كثير من كلماتها أو حركاتها الطبيعيَّة تأويلاً سيئا، يفسد عليه عيشه معها، فكُلٌ

---

(١) سورة البقرة: الآية (٣٤).

(٢) رواه البخارى ومسلم.

ذلك من إلقاءِ الشيطان، يريد أن يقطع الروابط ويفسد ما بين الزوجين.

وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك العيب الخُلُقيّ الذميم: «بِنَهْيِه أن يطرق الرجُل أهله ليْلاً؛ يتخونهم ويطلب عثراتهم». وحسن الظن بالمرأة، ودوام الثقة بِها أدْعى إلى حُسْن العشرة، وتنْمية العلاقات، وصلة ما أَمَرَ الله به أن يُوصل.

٦ ـ ومن حق الزوجة على زوجها أن يعلِّمها أحكام دينها ويراقب تنفيذها، وخَاصةً الصلاة في وَقْتِهَا، وأن يحذرها من الشر أن تقترفه، ويأمرها بالصَّبْر عند نزول المصائب، ولا يتركها ترتكب أعمال الجاهليَّة، فهو مسؤول عن ذلك بين يدى الله. قال تعالى:

﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ﴾[1].

٧ ـ ومن حقها أن تعفها باللقاء الجنسى امتثالاً لأمر الله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللهُ﴾ ما لم يكن عُذر، وهذا حق لها عليك، حرْمانُها منه تعطيل لحكمة الزواج، ووقوع فى الإثم والمعصية.

وكلما التقى الرجل بأهْله كتب الله له صَدَقَةً يثيبه عليْها، لأنه يعفُّ أهْله عن الحرام، ولَمَّا لم يَرِدْ فى السنَّة توقيت محدَّد، استنبط الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ مدداً مختلفة، فقد رُوِى:

أن عمر دَخَلَ على ابْنَتِه حَفصة ـ أم المؤمنين رضى الله عنها ـ وسألها قائلاً: يا بُنيَّة.. كم تصبر المرأة على زوْجها؟ قالت: سُبْحان الله، مِثْلك يَسْأل مِثْلى عن هذا؟ فقال: لوْلا أنى أُريدُ النَّظر للمسلمين ما سَألتُك..، قالت: خمسة أشهر..، ستة أشهر..؛ فوَقَّت للناس فى مغازيهم سِتة أشهر.

وقال ابن حَزْم:

فُرِضَ على الرجُل أن يُجامع زوجته مرَّةً فِى كُلّ طُهْر، إن قدر على ذلك، وإلا فهو عاصٍ لله.

وقال أحمد بن حنبل:

---

(١) طه: الآية ١٣٢.

أقصى مُدّة أربعة أشهر.

وجاءَت امرأةٌ إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - تشكو زوجها فى مُباعَدَته إياها عن فراشه، فحكم كعْبُ الأسدى بأن لها أن يأتيها زوْجُها كل أربع ليالٍ مرَّةً، وقال: هُوَ أعْدل.

ومن المستحبات ليلة الجمعة أن يأتى الرجل أهْله، ليغتسل هو وتغتسل هى.

وفى الترغيب فى ذلك جاءَ الحديث الذى رواهُ الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضى الله عنهما -:

أن ر سول الله ﷺ قال:

«مَنْ غَسَلَ واغتسل، وغدا وابتكر، ودنا فاقترب، واسْتَمَعَ وَأَنْصت، كان له بكلّ خطوةٍ يخطوها حسنة».

وإذا أنزل ينبغى أن لا ينزع حتى تقضى حاجتها، ولا يجوز أن يَعْزل عن زوجته إلاَّ بإذْنها، والعزْل هو أن ينزع بعد الإيلاج ليُنزل خارج الفرْج منَعاً للحمْل.

❊❊❊❊❊


متفرّقات

(١) الطعام ودَوْر المطبخ

لمّا كان من واجب الزوجة ـ الأم، الاهتمام بتكوين الجسم السليم عن طريق الطعام المتكامل قدْر اهتمامها بتربية الروح وتثقيف العقْل؛ كان لزاماً عليها أن تجيد إعداد الطعام بطريقة صحيحة فنيَّة، بحيث يشمل العناصر الأساسية للتغذية كما تتوافر فيه البساطة والإتقان ومراعاة المزاج العام الناتج عن عادات البيئة ومُناخها.

ولا شك أن إرضاء مزاج الزوج من حيث توفير الطعام والشراب الذى يحبُّه ويألَفُه من أكثر العوامل لتوفير السعادة والهناء وإضفاء جو من المرح والرضى فى الأسرة.

ولن نَسْتطيع الأخذ بالقوْل الشائع: إن أقصر طريق إلى قلْب الرَّجُل يَبْدأ من المعدة، ولكن لا شَكَّ أن إعْداد الطعام وترتيب المائدة وإضفاء جو من البهجة على الطعام يُدخل السرور والرضى على جوٍّ الأسرة، وهو مسرحٌ لإظهار براعة المرأة ممّا يدفع الزوج لإبداء إعجابه وسروره بإتقان الزوجة وحذْقِها، وفى هذا إرضاء للطرفيْن وسعادة لهما.

وفى الأثر عن رسول الله ﷺ: أنه كان يذكر على الطعام ما يفتح الشهية من ذكر أطايب الطعام وحلو الحديث.

(٢) عقم الزوجة أو الزَّوج

تشتاق المرأة دائماً إلى الذريَّة، فإذا ما كانت صالحة للحمْل والولادة ورزقت من زوجها، ارتاح ضميرها، واطمأنَّت نفسها، وهدأ بالُها، أما إذا اتَّضح أنها عقيم عُقْماً دائماً بعد التماس الأسباب المأذون بها، وكانت قويَّة الإيمان سلَّمت أمرها لخالقها مؤمنة بقوله تعالى:

﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ . أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا﴾[١].

---

(١) سورة الشورى الآيتان: ٤٩، ٥٠.

وقال سبحانه:

﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ﴾ (١).

وقال جَلَّ شأنُه:

﴿وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلا تَضَعُ إِلاَّ بِعِلْمِهِ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلاَّ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾(٢).

وكذلك الحالُ مع الرَجُل.

(٣) فى الاستئذان

قال عطاءُ بن أبى رباح لـ «ابن عباس» ـ رضى الله عنه ـ:

إن لى أخوات أيْتاماً فى حِجْري، ومعى فى بيْتٍ واحد، أفَأَسْتأذِنُ عليهنَّ؟

قال ابن عباس: ـ رضى الله عنهما ـ: نعم.

قال ابن أبى رباح : فراجَعْتُهُ ليُرَخِّص لى، فأبى، وقال: أَتُحِبُّ أن ترى إحْداهُنَ عرْيانةً؟

قُلْتُ: لا، قال: فاسْتأذن.

قال ابن أبى رباح : فراجعتُهُ أيَضاً. . ، فأبى وقال: أتُحِبُّ أن تُطيع الله؟ قُلْتُ نعم؛ قال:

فاستأذن.

(٤) فى الغضب بَيْن الزَّوْجَيْن

من الشواهد الصحيحة فى حُسْن عِشْرة النبى ﷺ لأزواجه بما هُو أعلى من المعروف من عدْل وحِلْم ولُطف، وصبْر على تغايرهنَّ وائتمارهن، ليكون أُسوةً حسنةً لرجال أمَّته علَمْنا أنَّه آل أمرهن إلى الائتمار بينهُنَّ والتظاهر عليه، واستباحة الكذب وإفشاء السِّرِّ، وكدْن يكُنَّ أُسوةً سَيئةً لنساء المؤمنين، على خلاف ما يُراد

(١) الرعد الآية : ٨.

(٢) سورة فاطر الآية ١١.

من تربية الرسول لهُنَّ ليكُنَّ قُدْوة صالحةً.

وكان قد اضطرب أمر النساء مع الرجال إذ زادت جرأتهن عليّهم بتأثير ما أعطاهنَّ الإسلام من الحقوق، وما أوصى بِهنَّ النبى ﷺ من التكريم حتى إنه قد اجتمع عند نسائه ﷺ سبْعون امرأة، كُلٌّ تشكو زوْجها.

فلما انتهى نساؤه معهُ إلى هذا الحدِّ - مع العدْل الكامل، واللُّطف الشامل - غضِبَ غضبة الحليم، وحلَفَ أن لا يقربُهنَّ شهراً، اعتَزَلهُنَّ كُلَّهُنَّ، تربية لهُن، ولاتتم التربية إلا بوضْع الحِلْم فى موضعه، والغضب فى موْضعه.

وإننا نستخلص من (الصحيحيْن) خبر غضبه وحلَفه هذا بما فيه زيادَةُ البيان، لما كان عليه حالُ النساء فى أوَّل الإسلام؛ ونبدأ بسياق «مُسْلِمٍ» فنقول:

روى مسلِم فى صحيحه:

أنَّ عبد الله بن عباس - رضى الله عنهما - قال: مكثْتُ سنةً وأنا أُريدُ أنْ أسْأل عمر بن الخطاب عن آية، فما أستطيع أن أسأله، هيْبةً له، حتى خرَج حاجًا، فخرجْتُ معه، فلْما رَجَع، فكنا ببعض الطريق، عدل إلى الأراك [1] لحاجةٍ له، فوقفْت له حتى فرَغ، ثم سِرْتُ معه فقُلْتُ: يا أمير المؤمنين مَنِ اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ من أزواجِهِ؟

فقال: تلْك حفْصَةُ وعائشة.

فقُلْتُ له: والله إن كُنْت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنةٍ فما أستطيعُ هيبَةً لك.

قال: فلا تفعل ماظننت أن عندىِ من عِلْمٍ فَسَلْنىِ عنه، فإن كُنْتُ أعلمه أخبَرتُك.

وقال عمر: والله إنا كنا فى الجاهلية ما نعد لنساء أمرًا حتى أنزل الله تعالى فِيهِنَّ ما أنزل وقسم لهنَّ ما قسم بينما أنا فى أمْرٍ أأْتمره إذ قالت لى امرأتى: لو صنعت كذا وكذا، فقلت لها: ومالَكِ أنتِ ولِما هاهُنا؟

(١) الأراك: نوع من شجر البادية، تتَّخذ مِنْهُ المساويك.

وما تكلفك فى أمرٍ أريده؟، فقالت لى: عجباً لَكَ يا ابْن الخطاب ما تُريدُ أن تُراجَعَ أَنت وإن ابنتك لتُراجِعُ رسول الله ﷺ حتى يظَلَّ يومه غضبان؟

قال عمر: فآخذُردائى ثم أخرُج من مكانى حتى أدْخل على حَفْصة؛ فقُلْتُ لها: يابُنَيَّة إنَّك لتُراجعين رسُولَ الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان؟ فقالت حَفْصَةُ: والله إنّا لنُراجعهُ..، فقُلْتُ: تعلمين أنى أُحذِّرك عقوبة الله وغضب رسُوله؟ يابُنَيَّة لا يغُرَّنَّك هذه التى قد أعجبها حُسْنها وحُبُّ رسُول الله ﷺ إيّاها[1].

ثم خرجْتُ حتى أدْخل على أمِّ سلمة لقرابتى منها، فكلَّمْتُها، فقالت لى أمُ سلمة: عجباً لَكَ يا ابْن الخطّاب قد دخَلْتَ فى كل شىْء حتى ينبغى أن تدخلُ بيْن رسول الله ﷺ وأزواجِه؟

قال عمر: فأخذتْنى اخذاً كسرتْنى عن بعض ما كُنْتُ أجِد..! فخرجْتُ من عِنْدها..)

هذه مقدّمة مسلم لحديث عمر، ونذكر تتمته من رواية البخارى.

قال - أى عمر -: كنت أنا وجار لى من الأنصار فى بنى أمية بن زيد، وهم من عوالى المدينة، وكنا نتناوب النزول على النبى ﷺ، فينزل يوماً وأنزل يوماً، فإذا نزلت جئته بما حَدَث من خبر ذلك اليوم من الوحى أو غيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك، وكنا معشر قريش نَغْلبُ النساء[2]، فلمّا قدمنا على الأنصار إذا قومهم تغلبُهُم نساؤهم، فتطفق نساؤنا يأخذْنَ من أدب الأنصار، فصخبتْ على امرأتى، فراجعتنى، فأنكرْتُ أن تراجعنى، قالت: ولِمَ تَنْكر أن أراجعك فوالله إن أزواج النبىَّ ﷺ ليُراجعْنَهُ، وإن إحداهنَّ لتهجره اليوم حتى الليل..، فأفزعنى ذلك وقلتُ لها: قد خاب من فعل ذلك منهن.

ثم جمعْت ثيابى، فنزلت فدخلتُ على حفصةَ فُقْلت لها: أى حفصةُ أتغاضب أحداكُنَّ النبى ﷺ اليوْم حتى اللّيْل؟ قالت: نعم، فقُلْتُ: قد خِبْت وخسِرْتِ، أفتأمنين أن يغضب الله لغضب رسوله ﷺ، لاتستكثرى [3] النبى ولا

(١) يعنى عائشة - رضى الله عنها.

(٢) فى رواية: كنا ونحن بمكة لا يكلم أحد امرأته إلا إذا كانت له حاجة؛ وفى رواية: كنا لا نعتد بالنساء ولا ندخلهن فى امورنا.

(٣) اى تطلبى منه الكثير.

تراجعيه فى شيءْ ولاتهجريه، وسلينى ما بدا لكِ، ولا يُغرنَّك أنك كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى النبىّ ﷺ[1].

قال عمر: وكنا قد تحدثنا أنَّ غَسان تنعل الخيل لغزْونا[2]، فنزل صاحبى الأنصارى يومْ نوبته، فرجع إلْينا عِشاء، فَضَرب بابى ضَرْباً شديداً وقال: أثم هو؟ ففزعْت وخرْجتُ إليه.

فقال: قد حدث اليوم أمر عظيم.. !قلتُ: ماهو أجاء غَسَّان؟ قال: لا، بل أعظم من ذلك وأهول، طلَّقَ النبىُ ﷺ نساءَه، فقلْتُ: خابت حَفْصَةُ وخسرت، قد كنت أظُن هذا يوشك أن يكون.

فجمعْتُ على ثيابى، فصليْتُ صلاة الفجر مع النبى ﷺ، فدخل النبى ﷺ مشرُبَةً[3] له فاعتزل فيها، ودخلتُ على حفْصَةَ فإذا هى تبكى، فقلت: مايبكيك؟ ألم أكنْ حَذّرتُك هذا؟ أطلقكنَّ النبىُّ ﷺ؟ قالت: لا أدْرى..، ها هو ذا معتزل فى المشربة.

فخرجت فجئت إلى المنبر فإذا حوْله رهط، يبكى بعضهم..، فجلست معهم قليلاً، ثم غلبنى ما أجِدُ فجئتُ المشربة التى فيها النبىُّ ﷺ فقلْتُ لغلام له أسود: استأذن لـ «عمر»، فدخل الغلام ثم كلَّم النبى ﷺ ثم رَجَعَ فقال: كلَّمتُ النبىَّ ﷺ وذكرتُك له فصمت، فرجعت فجلست مع الرهط الذين عند المنبر، ثم غلبنى ما أجد، فجئتُ الغلام فقلْتُ: استأذِن لـ «عمر» فدخل ثم رَجَعَ إلىَّ فقال: قد ذكرتُكَ له فَصَمَت.

فلمّا ولّيتُ منصرفاً.. إذا الغُلام يدعونى فقال: قد أذن لك النبى ﷺ؛ فدخلْتُ على رسول الله ﷺ فإذا هو مضطجع على رمال حصير[4] ليس بينه وبينه فراش، قد أثر الرمال بجنبه، مُتَّكِئاً على وسادةٍ من أدْم حشوها ليف،

---

(١) يريد عائشة ـ رضى الله عنها.

(٢) أى: قبيلة غسان فى الشام تستعدّ لغزونا؛ وكانت قبيلة عربية نصرانية موالية للروم.

(٣) المشرُبة (بضمّ الراء): الغرفة، أو العلّيّة.

(٤) فى رواية: رمال سرير، والرمال اسم لضلوع الحصير التى ينسج منها فتكون متداخلة كالخيوط فى الثوب.

فسلمت عليه، ثم قلتُ وأنا قائم ـ: يارسول الله أطلَّقت نساءَك؟ فرفع إليَّ بصره فقال: لا، فقُلتُ: الله أكبر. .، ثم قلت ـ وأنا قائم ـ أستأنس يارسول الله لو رأيتني وكنا معشر قريش نغلب النساء، فلمّا قدمْنا المدينة إذا قومٌ تغلبهُم نساؤُهم. .، فتبسم النبيُّ ﷺ. .، ثم قلت: يارسول الله لو رأيتني وقد دخلتُ على حفصة فقلتُ لها: لا يغُرنّك أما كان جارتُك أوْضأ منك وأحب إلى النبي ﷺ. .، فتبسم النبي ﷺ تبسمة أُخرى، فجلست حين رأيْته تبسَّم، فرفعتُ بصري في بيْته، فوالله ما رأيت في بيته شَيْئا يردُّ البصر غير أهبة[1] ثلاثة فقلتُ: يارسول الله أُدْع الله على أمتك، فإن فارساً والروم قد وسِّع عليهم وأُعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله. .، فجلس النبي ﷺ وكان متكئا، فقال: أَو في هذا أنت يا ابن الخطاب؟ إن أولئك قوم عجلوا طيباتهم في الحياة الدُّنيا فقُلْتُ: يارسول الله استغْفِر لي.

فاعتزل النبي ﷺ نساءَه من أَجْل ذلك الحديث، حين أَفْشتْهُ حفصة إلى عائشة تسعاً وعشرين ليلة، وكان قال: ما أنا بداخل شهراً، من شدة موْجدته عليهن، حين عاتبه الله تعالى[2].

قالت عائشة: ثم أنزل الله تعالى آية التخيير، فبدأ بي (أي رسول الله ﷺ) أوَّل امرأة من نسائه فاخترته، ثم خيَّر نساءَهُ كلهُنَّ فقلن ما قالت عائشة.

*****

(١) الأهبة: الجلود المدبوغة، مفردها: إهاب.

(٢) صدر سورة التحريم.

الضروريات والكماليات

﴿والله لا يحبُّ المسْرفين﴾.

كان من السهل على النبىّ «ﷺ» أن يعيش مع نسائه عيشة الترف والنعمة، وأن يمتعهُنَّ بما أحببن من اللباس والحلى والزينة، بما كان له من الحقِّ فى خَمْس الغنيمة، ومنها غنائم بنى النضير ثم بما كان لهُ من الأرض فى خيبر؛ وكانت غاية توسعته عليهنَّ إعطاءَهُن مؤونة كاملة من التمر والشعير الذى كان يتخذ منه الخبز فى الغالب؛ وكان ربما يتصدَّق ببعض ما آتاهُنَّ - أو به كله - إذا وجد من هو أحْوج إليه من الفقراء.

بل ذبح مرةً شاةً فتصدَّق بها كلُها، فقالت له عائشة: هلا أبقيْت لنا قطعة منها نفطر عليها!؟

فقال: لو ذكرتينى لفعلت.

وقد وقع لها بعده مثل ذلك بعينه، فقالت لها مولاة لها كما قالت هى للنبىِّ «ﷺ»، فأجابتها بما أجابها به.

فهذه هى التربية المحمدية لأمهات المؤمنين..، لو اتبع أهواءَهُنَّ فى الترف والزينة - والأمَّة فى طوْر التأسيس - لعدّ من فضائل الدين على ذم القرآن للمترفين المسْرفين.

ولقد بشَّر النبى «ﷺ» أصحابه بفتح بلاد الشام وفارس ومصر، والاستيلاء على خزائن كسرى وقيصر، والسيادة فيها وفى غيرها من أقطار الأرض، وحذَّرهم الإسراف فيما أباح الله لهم فى كتابه من الزينة والطيبات؛ وقال «ﷺ»:

«ماتركت بعدى فتنة أضرَّ على الرجال من النساء[1]».

ومن هذه الفتنة أنهنَّ الداعيات إلى الإسراف فى النفقة والزينة.

فلما أراد نساؤه ذلك جعل الله تعالى له مخرجا منه بتَخْييرهن بين بقائهن فى عصمته وبين تمتيعه لهن بما يطلبن مع طلاقه لهن، وتسريحهنَّ بإحسان ؛ إيثاراً

---

(١) رواه الشيخان وأصحاب السنن ماعدا أبى داود - عن أسامة بن زيد - رضى الله عنه.

منهن لمتاع الحياة الدُّنيا وزينتها، فلو أن نساءَه ـ ﷺ ـ غلب عليهن التمتُّع بالنعمة والزينة والترف لاقتدى بهن جميع النساء فى ذلك العهد ، ولما استطاع الرجال صَرْفهُنَّ عنه، ولما قامت للأمْة قائمة؛ فإن الإسراف فى الترف والزينة يهلك الأمم الغنية، فكيف تقوى به الأمم الفقيرة؟ أم كيْف يمكن أن نؤسس أمة قويةً عزيزة، مُصلحة لفساد البشر وظلمهم بتنْشئتها على التنافس فى الشهوات والزينة؟

وقد ثبت أنه كان لهذا التخيير سببان:

أحدهما: غضبه وموجدته عليهن فيما كان من تظاهرهن عليه.

وثانيهما: مطالبتهنَّ له بالتوسع فى النفقة والزينة.

جاء فى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله ـ رضى الله عنه ـ أنه قال:

دَخَلَ أبو بكر ـ رضى الله عنه ـ يستأذن على رسول الله «ﷺ»، فوجد الناس جلوساً ببابه، لم يؤذن لأحد منهم، فأُذن لأبى بكر فَدَخل، ثم أَقْبَلَ عمر فاستأذن فأُذن له، فوجد النبى «ﷺ» جالساً حوْله نساؤه، واجماً ساكتاً. فقال أبو بكر: لأقولَنَّ شيْئاً أضْحك النبى«ﷺ» فقال: يارسول الله لو رأيْتَ بنْتَ خارجة [١] سألتنى النفقة، فقمت إليها فوجَأتُ عنْقها[٢]... فضحك رسول الله «ﷺ» وقال: «هُنَّ حوْلى كما ترى يسألننى النفقة»..!

فقام أبو بكر إلى عائشة يَجَأُ عنقها، وقام عمر إلى حَفْصَة يَجَأُ عنُقُها، كلاهما يقول: تسْألْنَ رسُولَ الله «ﷺ» ما ليس عنده؟ فقلن: والله لا نسأل رسول الله «ﷺ» شيئاً أبداً ليس عنده.

ثم اعتزلهُنَّ شَهْراً، أو تسعاً وعشرين ـ، ثم نزلت عليه هذه الآية: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلاً . وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[٣].

فبدأ بـ عائشة فقال:

---

(١) زوجة أبى بكر بعد أم رومان أم عائشة.

(٢) وجات عنقها: أمسكت بخناقها.

(٣) سورة الأحزاب: الآيتان ٢٨، ٢٩.

«ياعائشة إنى أريد أن أعرض عليْك أمراً أحبُّ أن لا تعجلى فيه حتى تستشيرى أبويْك..».

قالت: وما هُوَ يارسول الله؟

فتلا عليها الآية.

قالت: أفيك يارسول الله أستشير أبواى!!! بل أختار الله ورسوله والدّار الآخرة، وأسألك أنْ لا تخبر امرأةً من نسائك بالّذى قُلْتُ..!

قال: «لا تسألنى امرأة منهنَّ إلا أخبَرتُها، إن الله ـ تعالى ـ لم يبعثْنِى مُعْنِتاً ولا متعنّتاً، ولكن بعثنى معلّما ميَسِّراً».

ثم خيَّرهُنَّ كُلَّهُنَّ فاخترن ماهو خير لهُنَّ، اخترْن الله ورسوله والدار الآخرة.

حُسْن معاملة الزوجة:

يقول رسول الله «ﷺ»:

«خَيْرُكُم خَيْرُكم لأهْلِهِ وأنا خيركُم لأهلى»(١).

وقال:

«أحسن المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً، وخيارُهم خيارُهم لنسائهم»(٢).

وروى أنس بن مالك ـ رضى الله عنه ـ قال:

قدِم رسول الله «ﷺ» «خيبَر» فلما فَتح الله عليه الحِصن، ذُكر لهُ جمالُ صفية بنت حييٍّ بن أخطَب وقد قُتِل زوجُها، وكانت عروساً واصطفاها رسولُ الله «ﷺ» لِنَفْسِهِ، فخرج بها حتى بلغا «سَدَّ الصهْباء»، فبنى بها، ثم صَنَع حيْساً فى نْطعٍ صَغير، ثم قال رسول الله «ﷺ»:

«آذن من حولك».

فكانت تلْك وليمة رسول الله «ﷺ» على صفية.

ثم خرجنا إلى «المدينة»، فرأيتُ رسول الله «ﷺ» يحوى لها وراءَه بعباءَةٍ، ثم

---

(١) رواه الطبرانى.

(٢) رواه الترمذى.

يجلس عند بعيره فيضَعُ رُكبَتَهُ، فتضَعُ صفيةُ رجلَها على رُكْبتهِ حتى تركب[1].

ويقول رسوُل الله «ﷺ»:

«استوصُوا بالنساء خيْراً فإنهَنْ خلُقنَ من ضِلْع أعْوج وإن أعوج مافى الضِّلْع أعلاه، فإن ذهبْت تُقيمه كسرته، وإنْ تركتَه لم يزل أعْوج، فاستوْصوا بالنساء خيْراً» ـ سبق ذكره.

وقالت عائشة ـ رضى الله عنها ـ:

كان رسول الله «ﷺ» يكون فى مِهْنَة أهْلـه ـ أى مساعـدتـهم فى شـؤون المنزل ـ، فإذا حضرت الصلاة خَرَج إلى الصلاة[2].

وكان أزْواج النبىّ «ﷺ» يراجعْنه فى الكلام، وتهجرُه إحَداهُنَّ إلى اللّيْل، ولقد جرى بينه وبين عائشة ذات يوم كلام، حتى دَخَلَ أبو بكر ـ رضى الله عنه ـ حكَماً بينهُ وبَيْنها..!

فقال لها رسول الله «ﷺ»:

ـ تكلَّمى أوْ اتكلَّم.. !؟

فقالت: تكلَّم أنْتَ ولا تقُلْ إلاَّ حقاً!!!!

فلطمها والدها أبو بكر ـ رضى الله عنه ـ حتى أدْمى فاها، وقال لها:

أوَ يقُول غير الحقّ ياعَدُوَة نفسها..؟

فاستجارت عائشة برسول الله «ﷺ»، ووقَفَتْ خلْف ظهره، فقال النبى «ﷺ» لأبى بكر إنّا لم نَدْعك لمثل هذا.. ولم نرد منْك هذا...!

إن فى الحِلْم والصبْر على المرأة رياضة للنَّفَسْ، وكسْرُ لْلغضب، وتَحْسينُ للخُلُق، فإنَّ المَنفرد بنفسه لا يستطيع أن يختبر استعداده على الصَّبْر، ولا يستطيع أن يكتشف عيُوب نفسه، ولا يضير سالك طريق الآخرة أن يتعرض لبعض هذا، فإن بالصَّبْر عليه يتعلَّم المداراة وحُسْن السياسة، ومواجهة الأحوال، فترتاض نفسه، فهذا أيْضاً من قواعد الزواج.

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

(٢) رواه البخارى والترمذى.

لا تواجه الشَرَّ بالشرِ عند آنفعال المرأة، ولا تنْفعل مِثْلها.

بل اصبر وتأنّ، وعند انقشاع الغمَّة، فى لحظة صفاء، انتهز الفرصة بحكمة ولياقة لتعلمها بسهولة ويُسْر كيف كان عليها أن تتصرًف ، ولن تكون فى تلْك اللحظَات مُعاقباً عنيفاً، بل معاتباً مترفِّقاً لطيفاً.

فالرجُل أكبر حكمة وعقْلاً، وعليه مسؤولية توجيه من يعول باللُطْف والإحسان، والإرشاد والتوجيه.

* * *

مَعكم - عزيزى القارىء - صورٌ عن واقعية مثالية كان يحياها رسول الله «ﷺ» مع زوجاته أمهات المؤمنين؛ لتكون لهم دروساً، ولقد انتفعن بها ونفعن - ولهن بعدهم من النساء امثولاتٍ وعبر يأخذن بها أنفسهنَّ وذريتهنَّ ليكونوا قوماً صالحين، وأمة - على مدى التاريخ - عزيزة قوية رائدة.

فتِّش عن المرأة... وفتَشى عن الرجل...!!

نظراً لما اعتقده الغربيون على مدى التاريخ البَعيد السحيق من نظرتهم إلى كيان المرأة نظرة شيْطانية، ومع تطامُنهم عن هذه الشَّطْحة اللاإنسانية واعترافهم ببشرية هذا الكيان، فإنهم ظلُّوا حتى عصورِ حديثة يضعون المرأة موضع الشَّك، ، ويقيمونها تقييمًا فيه الاجحاف السابق ولعلتها بقايا آثار فى أعماق وجداناتهم، لم يُهذّبْها التطور الفكرى ولا الفلسفى ولا العلمّى..!

فقد قال أحَدُهم: فتِّش عن المرأة: cherchela Femme، قاصداً من مقولته هذه أنَّها دائماً وراء كُلّ مصيبةٍ ومأساة..!

والواقع الإنسانى البشرى فى مُعْتَرَكاته وصداماته، نجاحاً أو إخفاقاً، فوزاً أوْ فشلاً، لايتوقَّف سببه عند حدود (المرأة) بَلْ يَشمَلُ النَّوْعين: الذكر والأنْثى.

فإذا ما كانت مقولة: فتِّش عن المرأة، خلاصة نَظْرة تَجْريبيَةً، فهى مُبتَسرة ظالمة..، لذا فإن الإسلام من خلال آيات الكتاب المبين وأحاديث الرسول الأمين - «ﷺ» - تنصفُ، وتَربِطُ الصنْفيْن (الذكر والأنثى) فى طوْق المسؤولية المتكاملة.

ولسوف نَعْرِضُ لهذه المسألَةَ من خلال مجموعةٍ من أحاديث المصطفى -

صلوات الله وسلامُهُ عليه؛ يقول رسُول الله «ﷺ»:

«ماتركْتُ بعدى فتنَة أضر على الرجال من النساء»[1].

ويقول:

«إن الدنّيا حلوة خَضِرة، وإن الله مستخلِفكم فيها، فينظُر ماذا تفعلون، فاتَقُوا الدُّنيا، واتّقُوا النساء، فإنَ أول فتنة بنى إسرائيل كانت فى النساء»[2].

وقال أيضاً:

«لوْلا حواء لم تخن أنثى زَوْجها الدَّهر»[3].

إن المرأة تكمن وراء كُلّ خطوةٍ تخطوها فى مسيرة الحياة، إنها وراء التعاسة. . ، كما أنَها وراء السعادة، أو سبباً فيها، إنّها كما تَدفع إلى الطموح، فهى تُغِلُّ الأيدى وتشدُّ إلى الخمول.

المرأة ذلك الكائن البسيط المعقَّد، تلْك النّسْمة الرائعة من السِّحْر والنشْوة، والألم والرذيلة؛

وفى ذلك الجسد الرقيق نفسه تكمن أَيْضاً أقوى عوامل الفضيلة والُّطْهر والجمال. . وفى الرأس الصغيرة ثورة ونار، وفيها أيْضاً هدوء وسكون، فيه الجنون المطبق ، وفيه العقْل النِزُ.

لهذا كلّه، ونظراً لأهميَّة هذا الكيان، أوْصى رسول الله ﷺ بتفضيل ذات الدِّين على غيرها،واعتبار الدين، والحرْص عليه يَعْنِى رغبة الإسلام فى بناء أُسْرةٍ سليمة، مع استقرار، ورخاء ربح. . !

ذلك أن زوجةً بَغيْر دين وبالٌ على زوجها وذريتها، ومثلها لا تُغْنى فى مُلِمَّةٍ، ولا تثبت فى نازلةٍ، ولا تُسْعِد فى حياة. . !

إن أُنوثتها، وفتنتها، ومالها، وحَسَبها. . ، كُلّ أولئك لن يُسعدها، ولن يُسعد

---

(١) رواه البخارى ومسلم.

(٢) رواه مسلم.

(٣) رواه مسلم.

أُسْرتها، بل ربَّما انقلبت مزاياها هذه إلى رحمةٍ سابغة، ومتاعٍ نافعٍ، وزادٍ مَعين.

وفى هذا المجال يقول رسول الله «ﷺ»:

«إن الدنيا متاع وخَيْر متاعها المرأة الصالحة»[1].

ونفتشُ عن الرجُل أيْضًا..!

فهل للرجل دوْر كما للمرأة فى صلاح الحياة واستقامتها، أو فسادها وانحرافها..!؟

تقول الكاتبة الفرنسية: «فرانسو بارتُوبيه».

(إن أزمة المجتمع المعاصر هى أزمة إفراط فى الرجولة، إن الرجل هو المسؤول الأوْحد عن كل أزمةِ المجتمع المعاصر، بكُلّ ما تحفل به من تعقيداتٍ وتفكُّكٍ ونزوعٍ نحو الفوْضى، الأخلاقية والجنسية.

فعندما فتحت أبواب الحرية على مصاريعها..، وراح الرجُل ينشر الدعوة إلى الانقلاب الجنسى ـ الذى لا رادع له ـ؛ ظَهَرَتْ سوقٌ ليست (المرأة) فيها سوى «المادة الخام»..، ودليلى على ذلك أن الانقلاب والانفلات من قيود الأخلاق (وضوابطها)، والإباحية الجنسيَّة، ليست فى نظر الرجل المعاصر مجرَّد مغامرة غرامية، بل مغامرة سياسية واقتصادية إذا صحَّ التعْبير.

ومن الثابت أن النِّساء لَسْنَ وراء اندفاع هذه الموْجَة الكاسحة من الحُمَّى الجنسية التى تجتاح العالم، بل هم الرجال الذين يشجعُونها، ويضفون علَيْها هذه المسْحة الحيثية التى تتنافى أصْلاً مع الطبيعة الأنثوية.

لماذا ؟

لسبب بسيط وواضح، فليس أضر بمصلحة المرأة، وأشدَّ أذىً لمستقبلها من شُيوع الإباحيَّة الجنسية، وتخفيف ـ أو إزالة ـ الحواجز، والقيود التى كانت فى الأيامَ الخوالى.

---

(١) رواه مسلم والترمذى

إن الرِّجال هُم الذين يصنعُون وينتجون الصُّور الفاضحة، والأفلام الإباحيَّة، والرجال هم الذين يستغلون الجسد الأنثوى لترويج السِّلع وتحقيق الأرباح المادية، سواء عندما يريدون بيْع نوع من الفاكهة، أو السجاير السامَّة المهدِّمة للجسم والجنس، أو إغراء الآخرين.

وفى رأيى أن النساء المشتغلات فى (عَرض الأزياء)، أو الوقوف عاريات أمام الفنانين «الرسامين»؛ أو العاملات على ترويج السِّلع، متواطئات مع الرِّجال فى هذا الصعيد، ولكنَّهُنَّ غير مسؤولاتٍ فى كل حال، لأن دوافعهنَّ فى الأصل نابعة عن حاجةٍ مُلِحَّةٍ، أوْ إغراءٍ.. أو تضليل.[1].

و «تحرير المرأة» لا علاقة له البتة فى هذا الاتجار بالجنس، بل العكس هو الصحيح، فهو إن دَلَّ على شىء..، فعلى أن عالم المرأة ما يزال مستعْبدًا خاضعًا لرغبات الرَّجُل، بعيدًا كُلَّ البُعْدِ عما تحسبه المرأةُ حريَّة وتحرُّرًا، ذلك أنَّ ليس ما يسىء إلى المرأة فى نفسها وجسدها، فى إنسانيّتها وكيانها كتحويلها إلى وسيلة عرْض، وأداة ترويج تجارى.

إنّه لوْن مبتكر من الرقّ المنظَّم والبغاء المموَّه..!!

والمرأة بغريزتها تنفر من هذين اللونيْن على حدٍّ سواء، فهى تعرف أن لا شىْء يبعد بها عن جنات الحُبِّ الوارفة: «تصنيع الجنس»، كأن يقال لنا إذا أردْنا فهْم المسألة المعاصرة لإنسان هذا الزمان:

فَتِّش عن المرأة..! أما أنا فأرُدُّ قائلة:

(إذا شئت أن تعثر على حقيقة المأساة بسرْعة، فما عليْك إلا أن تفتش عن الرجل»!!!)

بعد هذا العرض، وإبداء الآراء، نستطيع الموازنة والتقرير، ونخلص دائمًا إلى أن الأسلوب الإسلامى فى معالجة قضيَّة المرأة وقضيَّة الرجل، وقضيَّتهما معًا فى كيانٍ أسريٍّ واحد، هُوَ الأنجع والأفضل والأصلح.

---

(١) هنا نختلف مع الكاتبة اختلافًا جَذْريًا، فالحاجة مهما كانت ماسَّة فإنَّ المرأة العفيفة، النظيفة..، لا تبيعُ شرفها وجسدها مقابل لقمة..! (تجوع الحُرَّة ولا تأكُلُ بثدييْها).

هذه النظرة الموضوعية من الكاتبة الفرنسية، تتَّفق إلى حدٍّ كبير مع النظرة الإسلاميَّة من حيْث المبْدأ، فمسؤولية الرَّجُل فى صلاح الحياة، أو فسادها لا تَقلُّ عَنْ مسؤولية المرأة، إذْ أنّ قوامَةَ الرَّجُل، ودَرَجَتَهُ..، تحْمل القسط الأوْفر والأكبر.

ولقد علمنا سيدنا رسول الله «ﷺ» دَرْسًا بليغًا فى مواجهة انحراف المرأة عن الحقيقة إلى الوهْم، عن مصْداقيةَ الحياةِ إلى زخرفها وزينتها، حينَ قاطع زوْجاته (أمهات المؤمنين) شهْرًا، وَخيرهُنَّ..، عندما طالبنه بزيادة المنفعة، والمتعة..، فارتدَدْن بَعْد ذلك، ونَزَلْنَ راضيات قانعات عن غُرور الحياة الدُّنيا، واختَرْنَ السبيل القويم المستقيم، اختَرْنَ الله ورَسُولَهُ..، وبذلك كان الضبْط والرَّبْط..!

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً..﴾[1].

كان رسول الله «ﷺ» المثلَ الكامل، والأسوة الحسنة للرِّجال، فى حسن معاشرة أزواجه بالمعروف، والقِسمة بينهُن بالعدْل، فى كل من المبيت والنفقة، واللطف والتكريم، وفى احتمال غضبهنَّ وغيْرتهنَّ وتنازعهنَّ، بالأناة والرفق والموْعظة الحسنة.

وكان يزورهن كُلهّنَّ صباحًا، للوعْظِ والتعليم، ومساءً للمجاملة والمؤانسة؛ وكُنَّ يجتمعْن مَعَهُ فى كُل بيْتٍ منهنَّ، وكان يخدم نفسه فى بَيْتِهِ، ويقضى حوائجه بيده.

قالت عائشة ـ رضى الله عنها ـ:

[ما ضَرَبَ رسول الله «ﷺ» بيده امرأةً له، ولا خادمًا قط][2].

[وسُئِلَتْ: ما كان النبىّ «ﷺ» يَصْنع فى أهلِهِ؟

قالت: [كان فى مِهنَةِ أهله، فإذا حَضَرَتِ الصلاةُ قامَ إلى الصلاة][3].

---

(١) سورة (الأحزاب) الآية (٢١).

(٢) رواه النسائى.

(٣) رواه البخارى.

ولها - رضى الله عنها - أحاديث أخرى مفصّلة فى خدمته «ﷺ» فى بيته، وقيامه بحاجة نفسه.

ومن وصفها:

[كانَ - عليه الصلاة والسلام - مِنْ أَلْيَنِ الناس، وأكرم الناس. وكان رجلاً من رجالِكُم؛ إلا أنه كان بَسَّامًا][1].

وكان «ﷺ» إذا أراد السَّفَر ضَرَب القُرعة بَيْنَهُنَّ. إذ لا يمكن السفر بهِنَّ كلهنَّ، وترجيح إحداهُنَّ يُسخِطُ سائرهُنَّ، وإن كان فيها من المرجّحات ما يقتضى الترجيح، إذ لا يتساوى النساء فى استعْدادِهِنَّ للسَّفر وشقائه، ولكنَّه لما حَجَّ أخذهُنَّ كُلَّهُنَّ معه.

لا تَغْضَب..!

يدب الخلاف بيْن الزوجيْن أحيانًا، ويشتد الأمر بيْنهما، ويستحْوِد الشيطان عليهما، فيعتدى كل منهما على الآخر وتنشب المعركة، ويتدخل العدوّ والحبيب، ويشهد الجميع هذه المأساة المؤلمة.

وكان أوْلى للزوجين أن يُمْسكا أَمْرَهُما عند الغضب قبل أن يستوْلى عليهما ويطفئا ناره قبل أن يستفحل أمره

فلقد قال لُقمان لابنِه:

- يا بُنىَّ .. كَذَب من قال: إن الشر بالشَرِّ يُطفأ، فإن كان صادقًا فليوقد نارين، ويَنْظُر هل تطفئ إحداهما الأخرى !؟

[إنَما يُطفئ الخيْرُ الشَرَّ، كما يُطفئ الماءُ النار].

ولقد أمر الإسلامُ الغاضِبَ أن يُمسك نفسه عند الغضب، ويتجمَّل بالعفو والتسامح.

قال رسول الله «ﷺ»:

«ثلاثٌ من كُنَّ فيه آواهْ الله فى كَنَفِه، ونَشَر عليه رَحْمَتَه، وأَدخَلَهُ جَنته، مَنْ

---

(١) ابن سعد

إذا أُعْطِى شكر، وإذا قدر غَفَر، وإذا غضب فَتَر»[1].

فَلْيَجْتَنِبِ كل من الزوّجين الغضب، فهو مفتاح الشر، وليُكثر من الإستعاذة بالله من الشيطان الرجيم.. الذى يثير العداوة والبغضاء بَيْنَ الناس، وليُغَيِّر حالته التى هو عليْها عند الغضب..!

فإن كان قائمًا قَعَد..، وإن كان جالسًا اضطَجع..، أو قام فتوضأ ساعيًا إلى إصلاح شريكه بالرِّفق واللِّين والحُسْنى، مُحبًا له، باذلاً ما فى وسْعِهِ لإدخال السرور عليه، مستعينًا بالمأثور من الدُّعاء عن رسول الله «ﷺ»:

«اللهمَّ اغْفِر لى ذنبى، وأذهِبِ غيْظَ قلبى، وأجرنى من الشيطان».

(من أدْواء العَصْر..

تَشَبُّه النساء بالرجال وتشبه الرجال بالنساء!!)

روى الإمام البخارى فى صحيحه عن رسول الله «ﷺ»:

«لَعَنَ رسولُ الله «ﷺ» المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبِّهات من النساء بالرجال»

وروى أبو داود فى سُنَنه عن رسُول الله «ﷺ» أنه قال:

«ليس منا من تشبَّه من الرجال بالنساء، ولا من تشبَّه من النساء بالرجال»

وروى الإمام مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة ـ رضى الله عنه ـ قال:

«لَعَنَ رسول الله «ﷺ» الرَّجُلَ يلبس لبْس المرأة، والمرأة تلبس لبس الرَّجل».

ولعلَّ من أهم أسباب هذا النهى، والتحذير الشديد، وللِّثياب والأوضاع من أثرٍ خطير فى النفس، ينتقل إلى السُّلوك؛ فإذا تشبَّهت المرأة بالرَّجُل مالتْ إلى أعمالِه وتطبعت بطبيعته، ففقدت أنوثتها..!

وكذلك الحالُ عند الرَّجُل..! وفى ذلك ـ كما لا يخفى ـ تبديلٌ للفطرة التى فَطَرَ الله الناس والخلْق عليها، لا تبْديل لخَلْق الله ذلك الدين القيم، أضف إلى

---

(١) فَتَر: فى الفُتُور، وهو الهدوء بعد الغَلَيان، أى: تحمَّل الغضب وكَظَم الغيظ ﴿والكاظمين الغيْظ﴾.

ذلك ما ينعكس على المجتمع الإنسانى والبشرى من خراب باختلال النظام، وانعكاس النواميس.

هذا..

ومن أهم ما تنبغى الإشارة إليه ـ بمناسبة خطر التشبُّه ـ أن فى جسم الإنسان غُدَدًا تفرزُ «هرمونات» ـ الأنوثة و «وهرمونات» الذكورة ـ فتزيد هرمونات الأنوثة على هرمونات الذكورة «وبالعكس» تبعًا للسُّلوك والتشبُّه.

فإذا تشبهت المرأة بالرّجل سواء فى الألبسة أو الحركات والعادات والميول؛ زادت هذه الغُدد من إفراز هرمونات الذكورة، وأخذت طباعها تشبه طباع الرَّجل، وكذلك الحال عند الرَّجل، ومعنى هذا أن تغيير سلوك المرأة يؤثر فى إفراز هذه الهرمونات، تحْت تأثير الحالة النفسيَّة، فإذا سلكت مسلك الرجل وتشبهت بالرجال فى لباسها وحركاتها وأعمالها زادت هرمونات الذكورة على هرمونات الأنوثة، وأصبحت المرأة تشبه الرَّجُل..، لا نقول فى التكوين العضوى.. ولكن فى التصرّفات السلوكية الخاضعة للمؤثرات النفسية..، وفى ذلك ـ كما سبق وقلنا ـ قلبٌ للمفاهيم، ومسخ للفطْرة، وإضاعة لأعظم المميزات والطباع..، وهى عندئذٍ لا تُرضى نفسها، ولا تُرْضى الرَّجل، وكذلك هُو..!

التقْليد الأعْمَى:

إن التشبُّه بالأجانب ـ مُطلقاً ـ يُفْقِدُ معالم الشخصية، على الصعيد الفردى، ويذهب بكيان الأمّة، ويكون دليلاً علَى ضَعْفها، لأن الضعيف دائمًا هو الذى يُقلِّد القوىّ، والمغلوب على أمره يُقلِّد الغالب، وتقليد الأجانب بالأزياء والعادات والسلوك الحياتى، يؤدى إلى تقليدهم فى الأفكار والمعتقدات..

يقول الله تعالى:

﴿ولا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾[١]

وقال جل شأنه:

---

(١)سورة المائدة الآية (٤٩).

﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً﴾[1]

وقال رسول الله «ﷺ»:

«لتَتبعنَّ سنن من قبْلكُم شبْراً بشبْر وذراعاً بذراع، حتى لوْ أن أحدهم دخل جُحر ضب لدخلتمُوه، وحتى لوْ أن أحدهم جامع امرأته فى الطريق لفعلتُمُوه»[2].

فأين أكثر المسلمين والمسلمات اليوم من هذا التوجيه العظيم، الذى يحرض على تميُّزهم فى شخوصهم وسلُوكهم!!؟ إنهم - وياللأسف - يتشبَّهونَ بالأجانب فى كثير من عاداتهم، وأعرافهم وتقاليدهم..!

وعلاوة على ما تقدَّم فإن هذا (التقليد الأعمى) ضياعٌ للثروة القوميَّة، ودفْع كثيرٍ من النساء فى طريق الفسق لتأمين متطلبات هذا التَّقْليد.!

وإننى لأوصى الزوجة بصفة خاصَّة أن تقوِّى من شخصيتها، ولا تكون مقلِّدة (كالقرود)..، وعليها أن تكون صاحبة إرادة قويَّة، لا تتأثر بالتيارات العصرية الغربية، بل تأْخُذُ النافع السمين، وتَتْرُك الغث؛ ولا تقبل على المقْتنيات إقْبَال النَّهِم، ولا على (الموضةِ) إقْبالَ الأعمى.!

إن السعادة الزوجية - يا ابْنتى - إنما تكون بتحابُب الزَّوْجَين وتَعاطفهما وتفاهُمهما، وبالتَّدبير واللياقة فى المظْهر؛ دُونما إسْرافٍ أو تبذيرٍ، أو استهلاكٍ فِى غَيْر محلِّه.

هَوَسُ «الموضة»..!

لا ريب أن هذا الانحراف الذى أصاب المجتمع الإسلامى فى مجال الزينة واللباس، والسُّفُور، كان بعيد الأثر فى إضعاف الأسرة، وإصابتها بالوهن، لأنه زلْزل كثيراً من الضوابط التى تحمى وجودها وكيانها.

ولا ريب أن وراء (مؤامرة) السُّفُور والأزْياء والزِّينة قوىً كُبْرى ومؤسسات

(١) سورة النساء الآية ١١٥..

(٢) رواه البخارى ومسلم.

تعمل على السيطرة الاقتصادية وهدم المجتمعات، هذه القوى التى تملك بيوت الأزياء، وتخترع كُلَّ يَوْمٍ زِيّاً جديداً تلْبسه العارضات الفاتنات.. ؛ من شأن هذه (المؤامرة) أن تُفسد حياة الأسرة، وتزلزل ميزانيَّة البيْت، وتقتنص منها نسبةً عاليةً (جداً..!) تَذْهب هَدْراً فيما لا يعود بالفائدة الحقيقيَّة والضرورية على الأُسْرة.

وآية الخطر فى (الزينة والأزياء) انتقلتْ من المنفعةِ والضرورة إلى الزُّخْرف والهوى، وأن عمليَّة الكشف والعُرْى قد حلَّتْ بديلاً مَن السَّتْر والحِشْمة، تحت تأثير رغبات الظهور، وعبادة الجمال والأجساد.

وقد جرى كل هذا تحت تأثير فلسفة العرْى والإباحة التى أشاعتها (التلمودية اليهودية) لإغراء النساء (والرجال) على هَتْك السُّتور وإشاعة الفجور، ومن ثَمَّ كان التحضُّر والتمدُّن ومجاراة رُوحِ العصر..!

وذلك وهم كبير وخطير، ودَعْوى خادعة كاذبة، إِذْ إن للملابس والزِّى علاقة بالشخصيَّة، والخُلُق، وهى عِلاقَةٌ جذرية أساسيَّةٌ لا سبيل إلى إنكارها، لأن اللّباس هو الذى يُعْطِى الشخصية طابعها!

وملابسُ البيت فى الإسلام غير ملابس الشارع، وملابس الرجال غير ملابس النساء، ولابُدَّ من وضوح الفوارق بينهما.

وملابس الشجاعة تعكس الشجاعة، وملابس الخنوثة تعكس الخنوثة، والميوعة..! وملابس كهذه تفقد الإنسان طابع الإيمان برجولته ووقاره.

ولقد كانت قصَّةَ (الموضة) وابتكار الأزياء المتجدِّدة مع الفصول فى كُلّ عام... خدعة كبرى قد تَكشَّفت وتتكشف لكلّ من حاول الاتصال بها، إما التزاماً مهنياً أو دعائياً إعلامياً، أو حُب استطلاع.

يقول أحد الَّذين راودتهم نفوسهم فى هذا المجال وغرَّتْهُم تلك الخديعة:

(أنَّه ذهب إلى «باريس» ليدرس خطُوط (الموضة)، وعاد منها بعد ستة شهور ليقول بأعلى صوته: ليس هناك فى بلاد (الموضة) ما يُسمى (موضة)، لقد خدعونا باسم (الموضة) وضحكُوا علينْا لترويج بضاعتهم، ولكنهم أبداً لا يستعملونها فى بلادهم، والدليل أنى لم أجد فى (باريس) ولا فى أوروبا كلها فتاةً أَوْ سَيِّدةً ترتدى

(المينى جوب) أو (الميكروجوب)[1]، أو تلبس الأثواب الضيِّقة، التى يستجير منها الجسد..!

لم أرَ هناك أثراً لما يغرق الأسواق على شكل بضائع مستوردة..!

تعلمت أن (الموضة) قبل كل شىْء كما يؤكّدها مصَمِّمُو الأزياء هى كل ما يتلاءم من ملابس وتسريحات مع ظروف كل بلدٍ، الاجتماعية والمُناخيَّة، وأيضاً مع تقاليدها وتاريخها.

وأضاف:

إن المرأة (المصريَّة)[2] مع الأسف خياليَّة أكثر من اللازم، وليست لها شخصيَّةً، فهى تجرى وراء (الموضة) بدون وعىْ، فهى ترتدى (الثَّوْب) رغم قِصر قامتها، وسِمْنة ساقَيْها، وتلبس (المينى) رغم البروز والمنحنيات الطبيعية فى جسمها، لقد تركت حضارتنا الأصيلة لتلهث وراء كل ما يرد من الخارج، سواء فى اختيارها للألْوان التى تلائم بشْرتها، أو نوع النموذج المناسب لقامتها، أو لنوع القماش الموجود فى السوق.!

والسبب أن المرأة حين تختار نموذجاً معيَّناً تنسى نُقْطَتَيْن أساسيتين هَامَّتين:

الأولى: أن الصورة فى أىّ كتابٍ يَعْرض التصاميم (الكاتالوج) يلعب بها خداعُ التصْوير دوْراً كبيراً.

والثانية: أن أى نموذجٍ له نِسَبٌ معيَّنة لا تتَفق مع مقاييس المرأة المصرية. إ.هـ

وهكذا نجد أن المرأة المسلمة مخدوعة أشَدَّ الخداع إزاء هذه التيارات الخطيرة، والتى ما تزال تعمل عملها فى النُّفُوس، ومنذ عقودٍ من السنين، تريد اجتياحها وتدميرها، ومَحْو مقوّمات خُلُقها وشخصيَّتها.

ومن أخطار الزىّ والزينة تلْك المحاولات الخطيرة - أيْضاً - لتَغْيير طبيعة المرأة، كتغيير المرأة للون شَعْرها، أوْ وَصْلِه، أوْ تسريحته، وكذلك إزالة شَعر الحواجب..،

(١) (صلاح حمدى) جريدة الجمهورية (١٢ - ٢ - ١٩٦٩).
عدا فتيات وغانيات الأرصفة والمقاهى و(البارات)..!
(٢) والعربيَّة عموماً.

وإطَالةِ الأظافر، مع طَلْيها بالأصْباغ..! وغير ذلك كثير.

يقول الدكتور وهبة أحمد حسن[1]:

(إن إزالة شعر الحواجب بالوسائل المختلفة، ثم استْخدام أقلام الحواجب، وغيرها من (ماكياجات) الجلْد، لها تأثيرها الضّار، فهى مصنوعة من مركبات معادن ثقيلة، مثل الرصاص والزئبق، تُذاب فى مركَّباتٍ دهنيَّة، مثل زيت (الكاكاو).

كما أن المواد الملوّنة تدخُلُ فيها بعض المشتقات البتروليَّة، وكلها (أوكسيدات) مختلفة تَضُرُّ بالجلد، وأن امتصاص المسام الجلديَّة لهذه المواد يحدث التهابات وحساسية، ولو استمرَّ استخدام هذه (الماكياجات) ـ زمناً ـ فإن لها تأثيرها الضار على الأنسجة المكونة للدَّم والكبد والكلى..، فهذه المواد الداخلة فى تركيب (الماكياجات) لها خاصيَّة الترسيب المتكامل، فلا يتخلص منها الجسم بُسْرعة، إن إزالة شعر الحواجب بالوسائل المختلفة ينشط الحلمات الجلدية فتتكاثر خلايا الجلد، وفى حالة توقف الإزالة ينمو شعر الحواجب بكثافة ملحوظة، وإن كُنا نلاحظ أن الحواجب الطبيعيَّة تلائم الشعر والجبهة واستدارة الوجْه) اـ هـ.

وبالإضافة إلى كُلّ ما تقدَّم من أراءٍ واجتهاداتٍ حَوْل (هَوَس الموضة) الذى اجْتاح العقول والنُّفُوس، وخداع الزينة الذى أفسد الضمائر، فقد ابْتُلينا أخيراً بعُنْصُر جديد من عناصرِ الإفساد والإضلال فى تغيير خَلْق الله سبحانه، وهُوَ (الشّدّ)...، شَدُّ الجلْد فى الوجْه والعُنُق.. وربَّما فى أماكن أخرى خفيَّة مستورة فى الجسْم لإزالَةِ التَغضُّنَات والتّجاعيد، كى تَبْدو (العميلة) فى سنٍ أصغَر..، ولقد تحدَّث عن هذه الطريقة المبتكرة عَدَدٌ من العلماء مبيِّنين أضْرارها وأخطارها من الناحية العُضْوية..!

أما الناحية النفسيَّة والإيمانية، والنامُوس الطبيعى الزَّمنى.. فإنَّ التضادَّ واضح، والمكابرة جليَّة، والتحدّى مكشوف، ولا حول ولا قوَّة إلا بالله.

---

(١) كليَّة الطب ـ جامعة الإسكندرية.

ونُلخص كل ذلك فنقول:

لا ريْب أنّه فى غَيْبةِ القيم الأساسيَّة التى جاءَ بها الشَرْع الشريف عقيدة وسلوكاً وتَشْريعاً، فإنَّ الأَمور تضطرب أَشَدَّ الاضطراب، حيْث يحفظ الإسلام للمرأة - يا ابنتى - كرامتها وأنوثتها، ويُبْقى على هَيْبتها وجمالها فى كينونتها، فى نفس الوقت.

*****

ختانُ البنات

حوْل هذا الموضوع الحساس، والحسَّاس جداً. .، اضطربت الآراء، وتباينت الأفكار، وشطح بعضهم وعصَف، وأنشئت المقالات وادّبجت، وتحولَّتْ من ثَمَّ إلى كُتُبٍ. . تحْمل العنوان ذاته وتطْرَحُ على الأرْصفة. . . فى تفخيم وتضخيم.

ولوْلا أن الموضوع لهُ أهميّتُه العلميَّة والنفْسية والاجتماعية،ما سَمَحْتُ لنفسى الخوْض فيه، ولوْلا أن فتاة الإسلام فى حالةِ نُضُوجها واستعدادها لدُخُول عالم الزواج والأمومة، لتُصْبح رُكن الأُسْرة الأساسى لما كتبْت فى هذا كلمة. . !

ولوْلا أنَّ شرائح وقطاعات عريضة واسعة ما تزال تعيش أسيرة أعراف وتقاليد، يحْكُمها الجهْل، والأمّيَّة. .، هى بحاجةٍ إلى توْعية، لما ظَهَر الداعى واقتضى الواجبُ إلى الإدلاء بالرأى. فلعلَّ فيما نَبسط ونَشْرح ونبيِّن بعْضاً من فائدة مَرْجُوَّة. . .، نسأل الله تعالى أن نكون فيما نكتب قد أدَّيْنا قِسْطنا، ولم نكتُم علمنا! فى تواضُعٍ وحياء.

وَإِنى أتوجَّه بالحديث إلى الأمِّ المسلمة، ذلك أن الأمّ ـ عادةً ـ هى التى تكُونُ وراء هذه العادَةِ، وهى التى تسْعى وراءَها فى بناتها، مع سابِقِ تَجْرُبتها (الفاشلة) فى هذا الشأن. . !

التكوين العضوى:

للأنثى عضو حساس: هُوَ «البظر»؛ وهذا العُضْوُ يقابلُ عضو الذكورة عند الرَّجُل من حيث التكوين العضوى.

ولذلك فهو يشبههُ إلى حدٍّ كبير، إلا أنَّه لا يَحْتوى على قناة مجرى البوْل.

وهُو صغير الحجم، لا يزيد طولُهُ فى أعظم الحالات عن ثلاث (سنتيمترات)، ينغرس منه جزء فى أنْسِجَةٍ رخْوة.

وهذا «البظر» هو نسيج انتصابى إسفنجىّ حساس، وبطرفه حشفةٌ هى الأُخرى جزء من نسيج انتصابى يُغَطىً طرف جسم (البظر) من الأمام، ويغطيه جلد رقيق حساس.

والشفران الصغيران ثنيتان من الجلد، لونهما وردىّ، تقعان خلْف الشفرين العظيمين، وتوازيان لهما، وفى بعض الأحيان يكونان من الْكِبَر بحيث يظهران كأنهما من الشَّفريْن العظيمين.

والختان فى أحْسَن حالاتِهِ العلاجيَّة ـ يقطع الشفرين الصغيرين، وجُزءاً من «البظر» هو طرفه الحساس.

وسنرى ـ من خلال البحْث ـ أن «البظر» أهَمّ أعْضاء المرأة فى استمتاعها وبهْجتها الحسيَّة حالة الجماع.

ولقد امْتنع كثير من الناس، بناءً على قناعاتٍ علميَّة أو دراساتٍ أو اطلاع، عن ختان بناتهن، وقد عرفوا أنه جناية لا يمكن إصلاح أثرها، أو تعويضه أبداً.

وأيْضاً. . . بعد أن عرفوا أن الفتاة المختونة لا تكاد تعرف معنى اللذة الحسيَّة، وأنها تعيش على هامش الزواج والاستمتاع بمباهجِهِ.

وقد أجمع الأطباء (الإخصائيون) على استْنكار ختان الأنثى، وقال أحدُهم لطلبته فى كُلِّيَة الطِّب[1] [إنكم ستتخرَّجونَ من هذه الكلية بعد عاميْن، ولن تجدوا ـ فى ذلك التاريخ ـ إنساناً واعياً محترماً، يطلُبُ إليكم ختان ابنته. . !

إن ختان الأنثى جريمة يجب محاربتها، وعادة قبيحة يجب الإقلاع عنها، إن فيها حرْماناً شنيعاً للأنثَى من لذتها الجنسيَّة. .].

ليس المقصود من كلامنا باللَّذة الحسيَّة ـ عندما نكرّرها ـ مجرَّد المتعة البدنيَّة العابرة، بل المقصود انعكاسها على النَّفْس، لأنها الغريزة الفطرية التى أوْدعها الله سبحانَهُ وتعالى فى الكائنات الحيَّة، لتكون دافعاً إلى التعاطى والتكاثر، وَعِمارة الكوْن. . !

كان يُقال، لدى المؤيدين لهذه الظَّاهِرة، والعُرْف الأعمى:

إن لختان البنات فائدتيْن:

الأولى: أن الإفراز الدُّهنى من الشفرين الصغيرين وجُزء البظر، إن لم تقطع

(١) الدكتور «عبد الله الكاتب» ـ وقد كان ذلك عام (١٩٣٠)، أى ما يزيد على نِصف قرن من الزمان.

بالختان، يتجمَّع ويدفر[1]، وتنبعث منه أبخرة غير مقبولة، وقد يحدث التهاباً يمتدُ إلى المهْبل، بل إلى قناة مجرى البَوْل، مما ينتج عنه ضَرَرٌ ومضاعفات.

والثانية: أن هذا القطع (الختان) يُنقِص حساسيَّة البنْت الجنسيَّة إذ لا يبقى عندها شيء ينشأ عنه احتكاك مثير للشَهْوة.

والختانُ لا يقطع «البظر» كُلّه، بل يقطع جزءاً منه، فهو يقطع الحشفة وجُزْءاً من العُضْو، وهذا الجزء المقطوع شديد الحساسيّة، أما الجزء الباقى فأقلُّ حساسيّة.

والبنت غير المختونة إذا احتَّكَ بظرُها بثوْبها أهاج فيها حساسيّة شديدة..! والمختونة تقلُّ عندها حساسية الشَّهْوة.

هذا مُجْمل ما استَنَد إليْه أصحَابُ هذا الاتجاه.

ومن هنا قال المعترضون:

إن إزالة «البظر» يُحْدث عِفَّةً جُزْئية للبنت، قبْل الزواج، وهى عفة مشكوك فيها، ولكنها تحرم المتزوجة من الشعور الكامل بالمتعة، واللذة الحسيّة.

وممَّا قَاله أيْضاً مؤيدو الختان رداً على هذا الرَّأى:

إن المتزوجة لا تحرم من الشُّعُور الصحيح الكامل باللذَّة الحِسيَّة، فالشُّعور ما يزال فيها، لكنه شُعورٌ غير فياض، وهو رزين غير عابث، مضبوطٌ غير متفلت.

ويؤيدون رأيهم بحديث:

«الختانُ سُنَّةٌ للرجال، مكْرُمة للنساء».

وحديث آخر:

كانت أمُّ حبيبة من النساء المهاجرات، وكَانَتْ تَخفِضُ الجوارى[2]، فرآها رسولُ الله «ﷺ» فقال:

«هو الذى كان فى يَدكِ، فى يَدِك اليَوْم؟»[3].

---

(١) تتجمع فيه الرائحة الخبيثة.

(٢) هى مولاة لـ «أم عطية» ـ الأنصارية ـ، وتخفض الجوارى، أى تختن البنات.

(٣) أى: ما تزالين تمتهنين حرفة ختان البنات.

فقالت: نعم يا رسول الله، إلاّ أن يكون حراماً فتنهانى عنه!!

فقال: «بلْ حلالٌ، فادنى منىً حتى أعلِّمك».

فدنَتْ، فقال «ﷺ»: «يا أم حبيبة إذا أنتِ فَعَلْتِ فلا تنهكى[1]، فإنه أشرقُ للْوجْه، وأحْظى عند الزوج».

وفى رواية أخْرى؛ يوجّه كلامَهُ لـ «أمّ عطية» ـ الأنصاريَّة ـ، وكانَتْ ختّانة:

يا أم عطية أَشِمى ولا تَنْهكى، فإنَّه أشرى لِلْوجْه وأحظى عند الزَّوْج».

لذا... يقول مؤيدو الختان إن جُمْلة: لا تنهكى معناها: لا تستأصلى، فمع أن الطِّبَّ لم يكن فى ذلك الحين قد عرف شَيْئاً عن قيمة هذا العُضو الحسَاس ـ «البظر» ـ، وما كان علم التشريح قد ترقّى واشتَهر، إلا أن الرسُول «ﷺ» كان عليماً خبيراً بما علَّمه الله وأوْحى إليْه وأَلْهَمَه...، فأمر أن لا يُسْتأصل العُضوُ كُلّه، لئلا يفقد الحساسية جميعها.

وفى هذا الصَّدَد، وفى الرَّدِّ على أصْحابِ الرأى بتأييد الختان، لدى الإناث، يقول العلامة السيد/ محمد رشيد رضا ـ صاحب «المنار» وقد عَاصَر الضَّجَّة التى أثيرت حوْل الموضوع:

(ليس فى الختان خبرٌ يُرْجَعُ إليه، ولا سُنَّة تُتَّبع، واحتجاج القائلين بأنَّه سُنَّة، من خلال حديث أساسُه عند أحمد والبيهقى:

«الختان سنَّة فى الرجال، مَكْرُمةٌ فى النساء »ـ سبق ذكره ـ.

راويه «الحجاج بن أرطاة» وهُوَ مُدلِّس، فالحديثُ مكذوب) ا ـ هـ.

وقال الإمام الشيخ محمود شلتوت شيخ الجامع الأزهر سابقاً ـ رحمه الله ـ:

(وقد خرجنا من استعراض المرويّات فى مسألة الختان على أنَّه ليس فيها ما يصحُّ أن يكون دليلاً على [السُنِّيَّة الفِقْهيَّة]، فضلاً عن [الوجوب الفقهى]، وهى

---

(١) لا تنهكى: لا تبالغى فتستأصلى.

النتيجة التى وصل إليْها بعض العلماء السابقين[١]، وعبّر عنها بقوْله: ليس فى الختان خَبرٌ يُرجع إليه، ولا سنّة تتّبع.

إن حُكم الشرع فى الختان لا يخضع بنَص منقول، وإنما يخضع لقاعدةٍ شرعيَّة عامَّة، وهى أن إيلام الحيّ لا يجوز شرْعاً إلا لمصالح تعودُ عليْه، وتربُوا على الألم الذى يلحقه.

ونحن إذا نظرنا إلى الختان فى ضوء ذلك الأصل نجده فى الذكور غيره فى الإناث، فهو فيهم (أى الذكور) ذو مصلحة تربُو بكثير عن الألم الذى يلحقهم بسببه، ذلك أن داخل القَلْفَةِ[٢] منبت خصب لتكوُّنِ الافرازات التى تؤدى إلى التعفُّن، الذى تغلب معه الجراثيم، مما قد يهيئ للإصابة بالسَّرطان، أو غيره من الأمراض الفتاكة.

ومن هنا يكون الختان ـ للذكور ـ طريقاً وقائياً، يحفظ للإنسان حياته، ومثل هذا يأخُذُ فى نَظَر الشرع حكم الوجوب والتحتمُ.

أما الأُنثى، فليس لختانها هذا الجانب الوقائى حتى يكون كختان أخيها).

ثم يُضيف الشيخ «شلتوت» ـ رحمه الله ـ:

(ومن هذا يتبيَّن أن ختان الأنثى ليس لدينا ما يَدْعُو إليْه، وإلى تحمُّل أَلمِه، لا شرْعاً ولا خلقاً ولا حقاً) ا ـ هـ.

وجميع الكتب السماوية لم تنص على ختان البنات الذى يحرمهنَّ من جانبٍ كبيرٍ من الاستمتاع الجنْسى الطبيعى ـ الذى هُو حقٌّ ـ، ومن نتيجة حدوث مشاكل واضطرابات وتوترات بيْن الزوْجين.

ولقد أدى ختان البنات إلى زيادة انتشار المخدرات، من أجل تحقيق مشاركةٍ جنسيَّةٍ أكثر تجاوباً ولذّة بيْن الزَّوْجين.

---

(١) يعنى: السيِّد/ محمد رشيد رضا ـ رحمه الله ـ وكان تلميذاً للشيخ محمد عبدهْ مرافقاً له، متلقياً عنه، ملازماً له.

(٢) القلفة: الجلدة التى تُغطى رأس الذكر، وتقطع عند الختان.

وأخيرا

فإن ختان البنات لا يؤدى إلى مزيد من العفة عند البنات، كما يدعى بعض السُّذَّج، ولكن أسلوب التربية هو الذى يحدد ملامح الفتاة وأخلاقها وسلوكها.

ولقد قال الإمام «الشوكانى» ـ رحمه الله ـ حول اختلاف المذاهب الفقهية بالنسبة لهذا الموضوع، بَعْد تمحيص الروايات والأدلّة:

(والحقُّ أنه لم يَقُم دليل صحيح يَدلُّ على الوجوب، والمتيقَّن السُّنِّيَّة، كما فى حديث «خمس من الفِطْرة...» ونحوه.

والواجب الوقوف على المتيقَّن إلى أن يَقُوم ما يوجب الانتقال عنه) ا ـ هـ.

أضف إلى ذلك . أن الشريعة الغرّاء تقرِّر مبدأ عاماً وهو أنه:

متى ثبت بطريق البحث الدقيق ـ وليس بطريق الآراء الآنيَّة التى تلقى تلْبية لنزعة خاصة، أو مجاراة لتقاليد وأعْراف قوْم معيّنين ـ أن فى أمْرٍ ما ضَرَراً صحيًّا، أو فساداً خُلُقياً، وجب شرْعاً منع ذلك العمل دفعاً للضَّرر أو الفساد، وإلى أن يثبت ذلك فى ختان الأنثى، فإن الأمر فيه على مَا دَرَج عليْه الناسْ وتعوَّدوه فى ظلِّ الشريعة الإسلامية، وعلْم رجال الشريعة، من عَهْد النبوَّة إلى يومْنا هذا، هُوَ أنَّ ختان الأُنثى مكرمة. وليس واجباً ولا سنة

وهذه المكرمة ـ ولا شكَّ ـ تخضعْ، أَيْضاً، لعوامل البيئة والمناخ والإقليم، حيثْ يكون النُّضُوج العضويُّ فى المناطق الحارَّة أَسْرعُ، وخطرهُ أشد

وإذا كان الختان بحدِّ ذاته من أسباب انتشار المخدِّرات، كما يدَّعى ويُقال، فإنَّه داءٌ يُعالج بداء، وخطأ يُعالج بخطأ، وخطَرٌ يجلْبُ ما هو أخطر منه

والواقع الذى لا مجال للمناقشة والمحاورة فيه أن الذين يعتادون تناول هذه المواد، لا يَقْصدون سوى تلبية أنانيتهم ونزعاتهم الخاصة من الجانب الجنسيّ، دونما نظر إلى الذَّريعة فى الطرف الآخر، وكذلك فإن كثيراً منهم اعتادُوا تناوُل المخدّرات، قد أدْمَنُوا، وصارت عندهم من المكيفات اللازمة لا أكثر ولا أقل.

---

(١) هو الشيخ «إبراهيم حمروش» ـ رحمه الله ـ عضو جماعة كبار العلماء، ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر، وشيخ الجامع الأزهر سابقاً ـ (مجلة لواء الإسلام)

ويضيف عالِمٌ من عُلماءِ الإِسلام[1] إلى ما سَبَقَ من القوْل، فيقول عن ختان الإناث:

(إنه ليس لدفع الأذى واستدامة الصحة، ولم يكن أيضاً لما يزعمه الناس من أن ترْك ختانها يُشعل الشهوة عندها ويدفعها إلى الخروج عن حدّ الاعتدال، فتفسد أخلاقها، لأنه لو كان ترك الجارية (الفتاة) يستلزم ذلك، لما كان ختانها مكرمة، بل كان إما واجباً أوْ سنَّةً مؤكدة). ا ـ هـ.

ويقول المرحوم الدكتور (الشيخ) «عبد الوهاب خلاَّف» أستاذ الشريعة بكلية الحقوق ـ جامعة القاهرة ـ:

(ختان الرجال سنة، وختان النساء مكرُمة، وفَسَّر كوْنه مكرمة بأنه يزيد فى متعة الرجل بالمرأة) ا ـ هـ.

وهذا ما استنتجته من تتمة الحديث: «وأحظى عند الزَّوْج».

وقال الأستاذ «محمد البنا»[2]:

(لَمَا نظرتُ فى إسناد هذه الأحاديث إلى الرسول «ﷺ» تبيَّن لى أن الأسانيد جميعها فيها مقال، ولم يسلم سند واحدٌ منها.

ولا أريد أن أطيل بذكْر الطُّعُون التى صوبِّت إلى هذه الأسانيد ـ لأن هذا ليس محله ـ ويكْفى أن أقول أن هذه الطُّعون حملت بعض العلماء على أن يقول: [ليس فى الختان خبر يُرْجَعُ إليه، ولا سنَّةٌ تُتَّبع]).

*****

(١) هو الشيخ إبراهيم حمروش ـ رحمه الله . عضو جماعة كبار العلماء، ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر وشيخ الجامع الأزهر ـ سابقاً ـ «مجلة لواء الإسلام».
(٢) كان وكيلاً لوزارة الأوقاف للشؤون الدينية.

الخـــــاتمة

وبعدُ...

فهذا ممّا مَنَّ الله تعالى به علينَا من فَضْلِه وكرمه، ونَرجو أن نكون قد وفَّيْنا الموضوع حَقَّه، وألَمْنا بجوانبه كُلّها؛ فإن كان تَقْصير فهو من عند أنفسنا، وإنْ كان غَيْر ذلك فهو من لدُن العليم الخبير.

وأريد للقارئ الكريم: فتى الإسلام وفتاة الإسلام، اللَّذين وفَقهم البارئ عَزَّ وَجَلَّ إلى تمام الخطوبة والانتقال إلى مَرحلة البناء، والدُّخول إلى صَميمِ الحياة الأسريَّة أنْ أذْكرهُما بأمْرٍ حيوىّ وهام، كىْ لا تتعارض الآراء والاتجاهات، فتتساقط الحقوق والواجبات، وتنطوى معالم الأسرةِ تَحْت جنح ظلام الأنانية والهوى.

فالقاعدة الرئيسية فى الْتزام الحدود هى قوله تعالى:

﴿الرجالُ قوَّامونَ على النساء بما فَضَّل الله بعضَهُم عَلى بَعضٍ وبما أنفقوا من أمْوالهم..﴾ الآية.

وقوله تعالى:

﴿ولهُنَّ مثل الذى عليهنَّ بالمعروف وللرِّجالِ عليهنَّ درجة والله عزيز حكيم﴾.

فالرجال من شأنهم ـ المعروف المعهود ـ القيام على النساء بالحماية والرعاية والولاية والكفاية، ومن لوازم ذلك أن يُفرض عليهم الجهاد دونهنّ، فإنَّه يتضمَّن الحماية لهنَّ، وأن يكون حظهم من الميراث أكثر من حظهن، لأن عليهم من النفقة ما ليسَ عليهنّ، وسبب ذلك أن الله تعالى فَضَّلِ الرجال على النساءِ فى أصْل الخلقة، وأعطاهُم ما لمْ يُعطهن من الحوْل والقوّة، فكان التفاوت فىَ التكليف والأحكام، وأثَر التفاوت فى الفِطْرة والاستعداد.

والمرادُ بالقيام[1] هنا هو الرياسة التى يتصرف فيها المرؤوس بإرادته واختياره،

---

(١) الشيخ: محمد رشيد رضا.

وليس معناها أن يكون هذا المرؤوس مقهوراً مسلوب الإرادة، لا يعمل عملاً إلا ما يوجهه إليه رئيسه..، فإن كون الشخص قيِّماً على آخر هو عبارة عن إرشاده ومراقبته في تنفيذ ما يرشده إليه، أي ملاحظته في أعماله وتربيته، ومنها حفظ المنزل، وعدم مفارقته، ولو لنحو زيارة أولى القُرْبى، إلا في الأوقات والأحوال التي يأذن بها الرجل ويرضى.

والمراد بتفضيل بعضهم على بعض، تفضيل الرجال على النساء، ولا ينبغي للرجُل أن يَبْغى بفَضَلِ قوتِه على المرأة، ولا للمرأة أن تَستَغِلَّ هذا الفضل وتعدّه خافضاً لقدرها، فإنه لا عار على الشّخص إن كان راسه أفضل من يده، وقَلْبه أشرف من معدته ـ مثلاً ـ!!

فإن تَفْضيل بعض أعضاء البدن على بعضٍ يجعل بعضها رئيسياً دونَ بعض، إنما هو لمصلحة البدن كُلّه، ولا ضرر في ذلك على عضوٍ ما، أو تعطيل دوره، وإنما تتحقّق وتثبت منفعة جميع الأعضاء بذلك.

كذلك مضت الحكمة في فَضْل الرجُل على المرأة في القُوَّة والقُدرة على الكسْب والحماية، ذلك هو الذي يتيسَّر لها به القيام بوظيفتها الفِطْرِيَّة، وهي: الحمل والولادة، وتربية الأطفال، وهي آمنة في سِرْبها، مكفية ما يهمّها من أمر رزْقها.

وفي التعبير ـ أيْضاً ـ حكمة أخرى، وهي أن الإشارة إلى هذا التفضيل إنما هُو للجنْس على الجنس.

وهذه القوامَةُ في المسؤولية، تترتَّب عليها الدَّرجة.. ﴿وللرجال عليهنَّ دَرَجَةٌ﴾، لا استعلاءً ولا تكبُّراً ولا استبداداً، ولا إهْداراً لِلْكرامة، بل زيادة في حَمْل العِبْء...، ﴿ذَلِكَ تقدير العزيز العليم﴾.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يَنْفَعَ بما قَدَّمْنَا، وأنْ يجزينا عَلَيْه أَحْسَنَ الجزاء وأوْفاه.

والحمدُ لله ربِّ العالمين

(غرَّةُ ذي القعْدة ١٤١٧ هـ)

الفهرست

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة